

أرفعوا ايديكم عن منصف المرزوقي

منصف المرزوقي هو عنوان لما يعانيه المدافعون عن حقوق الانسان في العالم العربي، وهو أيضا عنوان ملف هذا العدد من سواسية منصف المرزوقي هو الرئيس السابق للرابطة التونسية لحقوق الانسان، وهي من أعرق مؤسسات حقوق الانسان في العالم العربي عند المرزوقي تتقاطع سهام الضغوط على المدافعين عن حقوق الانسان، من داخل المنظمات ومن خارجها، من الحكومات ومن الثقافة السياسية السائدة.

الافراجات التي كانت من نصيب عدد من أبرز المدافعين عن حقوق الانسان في الشهور الأخيرة. خميس شماري وفرج فنيش ونجيب حسني في تونس، وإياد السراج وراجي الصوراني في فلسطين، ووائل خير في لبنان.

ومع ذلك، فإن ضغوط المجتمع الدولي لم تنجح في إضفاء أي تحسين ملموس على وضعية حقوق الانسان في هذه البلدان، فهذا يحتاج قبل كل شيء إلى تعبئة الرأي العام المحلي بالدرجة التي تسمح له بفرض التغيير السلمي في هذا الاتجاه، وصيانتته.

ودون ذلك عقبات عديدة، الحكومات هي احداها، ولكن هناك أيضا عقبات لا تقل رسوخا، تتصل بنمط الثقافة السياسية السائدة لدى الحكام والمعارضين، ونمط القراءة المحافظة السائدة للإسلام. الأمر الذي يجعل منظمات حقوق الانسان ذاتها، ميدانا للصراع الفكري والسياسي والقيمي، والتلاعب بها في بعض الأحيان.

علي صفحات هذا العدد يعالج بهي الدين حسن حاجة الحركة العربية لحقوق الانسان لاستنباط استراتيجيات جديدة. ويحلل محمد السيد سعيد النقد الحكومي والمجتمعي المناهض لمنظمات حقوق الانسان. كما يعرض الملف لأبرز حالات الاعتداء على المدافعين عن حقوق الانسان في العالم العربي، مع توقف مطول عند أسوأ البلدان: تونس وفلسطين.

لقد تعرض المرزوقي للسجن ثم الحرمان من التدريس لتلاميذه كأستاذ بكلية الطب، ثم الحرمان من السفر وسحب جواز سفره، ومن الاتصال بالناس، بقطع خطوط التليفون والفاكس عن منزله، ومصادرة بريده أولا بأول، ومؤخرا من استخدام سيارته، وذلك بسحب رخصة قيادته!

كل ذلك لأنه رفض المساومة على الحيادية السياسية للرابطة التونسية لحقوق الانسان، ورفض عقد صفقة يقاوض خلالها بشرف الرابطة التونسية، أي التزامها بالدفاع ضد كل انتهاك لحقوق الانسان، بما في ذلك المحسوبين على التيار الاسلامي - مقابل الوعد/ الوهم بنظام يظهر المجتمع من الاسلاميين، ثم يجمي حقوق الانسان بعد ذلك! كان الرهان على علمانيته، ولكنه رفض شراء الوهم وبيع المبدأ، ودفع الثمن.

دفع الثمن أولا داخل منظمته، حين منعه بعض أعضائها وهو مازال رئيسها، من أن ينتقد في كلمته الافتتاحية لمؤتمرها العام سجل النظام التونسي في حقوق الانسان. فخرج من المؤتمر ليرشح نفسه أمام رئيس الجمهورية، ليدفع الثمن مرة ثانية في السجن لمدة ٣ شهور، ويخرج منه خضوعا من الحكومة التونسية لضغط المجتمع الدولي.

ضغوط المجتمع الدولي، هي أيضا العامل المشترك وراء سلسلة

داخـل العـدد

٣	مسئوليات الغرب عن تعثر التحول الديمقراطي
٨	هل تحيي الذاكرة زمن النساء؟
٣٤	الوامر العسكرية ومصير القانون المدني

الملف: المدافعون عن حقوق الانسان

٣٢-٩	فلسطين: عندما تصير الضحية جلادا
١٤	تونس: المحرقة تلتهم رموز حقوق الانسان
١٨	المرزوقي: تونس تخنقه والعالم يكرمه
٢٣	مصر: العودة للأصول .. البديل الوحيد للجمعيات
٢٧	النقد المناهض لمنظمات حقوق الانسان
٢٩	



- د. إبراهيم عوض (مصر)
أ. أحمد عثمان (تونس)
أ. اسمي خضر (الأردن)
أ. السيد ياسين (مصر)
د. أمال عبدالهادي (مصر)
د. سمر حافظ (مصر)
د. عبدالله النعيم (السودان)
د. عبدالمنعم سعيد (مصر)
د. عزيز أبو محمد (السعودية)
د. غانم النجار (الكويت)
أ. فاتح عزام (فلسطين)
د. فيوليت داغر (البنان)
د. محمد أمين الميداني (سوريا)
أ. هاني مجلي (مصر)
د. هيثم مناع (سوريا)

حقوق الطفل العربي

على مدار ثلاثة أيام في الفترة من ٢٢ - ٢٥ نوفمبر ١٩٩٦ نظم المركز القومي لثقافة الطفل ندوة تحت عنوان «حقوق الطفل العربي» استهدفت التعرف على واقع حقوق الطفل في البلدان العربية، وتقييم جوانب اعمال الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل في البلدان العربية وكذلك ميثاق حقوق الطفل العربي، ومناقشة الاشكاليات التي تعيق اعمال حقوق الطفل ووضع التصورات التي يمكن أن تساعد على تطبيق الاتفاقية الدولية وامكانيات اسهام المنظمات الاهلية ومنظمات الطفولة في احراز تقدم فعال في إعمال هذه الحقوق.

شارك في اعمال الندوة عدد من الشخصيات العربية والهيئات المعنية بالطفولة. كما سبق انعقاد الندوة عقد حلقات نقاشية مع اطفال الجاليات العربية، عرضت خلالها موضوعات الندوة بشكل مبسط انطلاقاً من روح الاتفاقية التي تقضي بضرورة اشراك الاطفال في مناقشة القضايا التي تمسهم، وكذا تعزيز مبدأ حرية الطفل في التعبير وابداء الرأي وحقه في الحصول على المعلومات.. وقد شارك في هذه الحلقات النقاشية نحو ٢٠ طفلاً تتراوح اعمارهم بين ١٢ - ١٨ سنة، واختير خمسة منهم لحضور جلسات الندوة وعرض المقترحات التي تعبر عن رؤى الاطفال. وقد خصصت الجلسة الأولى لمحاضرة حول «المبادئ العامة للاتفاقية الدولية لحقوق الطفل، القتها د. هدى بدران رئيسة رابطة المرأة العربية ورئيسة اللجنة الدولية لحقوق الطفل في دورتها الأخيرة. على حين خصصت الجلسة الثانية لمناقشة اشكاليات تطبيق الاتفاقية وميثاق حقوق الطفل العربي وحاضرت فيها د. عبلة ابراهيم مدير إدارة الطفولة في الجامعة العربية. وقد عرضت الى دور الجامعة العربية في تعزيز حقوق الطفل العربي. وأشارت الى عدد من الاشكاليات التي تعيق اعمال حقوق الطفل من بينها غياب بعض الدول العربية عن التمثيل في المؤسسات الخاصة بالطفولة من خلال القنوات الخاصة بالجامعة العربية، وغياب البحث العلمي الموضوعي الذي يتبع قياس مدى فعالية تطبيق بنود الاتفاقيات الخاصة بالطفل، وكذلك الافتقار الى الاحصاء العام في مجال مشروعات الطفولة.

وحول التصورات المستقبلية لتعزيز حقوق الطفل العربي تركزت محاضرة د. قدرى حفنى استاذ علم النفس بجامعة عين شمس الذي أكد على التشابك الحتمي بين حقوق الطفل وحقوق الانسان. وأشار الى أن مراقبة الالتزام بحقوق الطفل تتمثل في مستويين الأول هو حق المجتمع الدولي في مراقبة التزام الدول بمراعاة حقوق اطفالها، والثاني يتمثل في اتساع حق المجتمع في حماية حقوق اطفاله حتى لو كانت هذه الحماية في مواجهة حق الاسرة في تنشئة اطفالها على النحو الذي تراه. واذاف بأن الأمر لا ينبغي أن يقف عند واجب الكبار في كفالة حصول الطفل على حقوقه، بل ينبغي أيضاً اعداد الاطفال لمستقبل يحرصون فيه عند تولي مقاليدهم على صياغة حقوق افرادهم كباراً وصغاراً. وأكد على ضرورة تنشئة الطفل على مهارات الحوار والتفاوض والمناقشة وتغيير الآراء واستيعاب تعدد الخبرات وأشار كذلك الى اهمية تنشئة الطفل على اتساع دوائر التعبير عن الانتماء وتكاملها.

مسؤوليات الغرب عن تعثر التحول الديمقراطي*

بهي الدين حسن

هذا الفجر لم يأت أبداً، برغم أن شمس تطل للحظات خاطفة من حين لآخر على بعض البقاع العربية من خلف سحب كثيفة، سرعان ما تتحول في كثير من الاحيان الى برق ورعد الجماعات الاصولية.

لماذا لم تشع شمس الديمقراطية رغم كل هذه المقدمات؟

سؤال حاول الإجابة عليه نحو ١٢٠ باحثاً ونشيطاً لحقوق الانسان من ١٢ دولة عربية اجتمعوا في مارس الماضي بالقاهرة بدعوة من مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان، ومؤسسة مواطن الفلسطينية ومجلة السياسة الدولية.

ويمكن تلخيص عناصر الإجابة التي تردت على مدار أربعة أيام، في هيمنة ثقافة ذات طابع بطريكي، ضعف مستوى التطور الاقتصادي والاجتماعي، مقاومة النخب الحاكمة، ضعف الحركة السياسية المعارضة، صعود الاصولية الاسلامية، ضعف المجتمع المدني والثقافة المدنية، ثم أخيراً العامل الخارجي.. أى مسؤولية الغرب، وهذا ما يتصل بمقالنا.

ترجع مسؤولية الدول الغربية لاعتبارين:

الأول: مباشر، وذلك من خلال الدعم التاريخي الذي قدمته ومازالت تقدمه لأغلب النظم الاستبدادية في العالم العربي.

الثاني: غير مباشر، ناجم عن الموقف المعادي لأغلبية هذه الدول للقضايا العربية الاساسية، وخاصة القضية الفلسطينية، مما أدى الى خلق شعور عارم بالحصار وعدم الأمان والاستهداف، والاستعداد بالتالي لقبول العسكرة وتحبيذها وسيادة روح التطرف والتشدد.

وقد ترتب على ذلك نتيجتان هامتان:

١- خلق مناخ موات لصعود الاصولية الاسلامية التي ترفع لواء الدفاع عن الهوية العربية الاسلامية في مواجهة الغرب الصليبي.

٢- تهميش تأثير المكافحين من أجل الديمقراطية وحقوق الانسان باعتبارهم مروجين لبضاعة مستوردة من عدو لا يترفع عن استخدام هذه الشعارات لتفكيك المجتمعات العربية.

هل يرفض العرب الديمقراطية؟ وهل ثمة علاقة بين عملية السلام والموقف من الديمقراطية؟

الواقع أن الاجابة عن السؤال الثاني هي إحدى قنوات الإجابة عن السؤال الأول، فالعلاقة بين الطرفين هي أعمق مما يظن الكثيرون وتفوق بعيداً في التاريخ، على الاقل منذ نشأة اسرائيل ١٩٤٨.

فقد كانت مصر وبلدان الشرق العربي مسرحاً لنضال ديمقراطي وتثويري في النصف الأول من القرن العشرين وعرفت مصر أبرز صور تلاحم النضال من أجل الاستقلال مع النضال من أجل الديمقراطية، والذي جسدهما بتوفيق كبير حزب الوفد، حزب الليبرالية المصرية حينذاك.

ومع ثورة يوليو ١٩٥٢ بدأ فض الاشتباك بين النضالين الوطني والديمقراطي، بل تعلم المصريون التضحية بالثاني لحساب الأول. غير أن بعض المراقبين يؤرخون لهذا التحول في المزاج السياسي للمصريين، بإنشاء اسرائيل ١٩٤٨ في اعقاب نجاحها في هزيمة عدة جيوش عربية بتواطؤ بريطاني أمريكي، هذا المزاج الذي تكرر بالعدوان عام ١٩٥٦ الذي شاركت فيه بريطانيا وفرنسا واسرائيل في اعقاب تأميم قناة السويس. هذا التحول في المزاج السياسي هو نفسه الذي أمن نجاح حفنة من ضباط الجيش في السيطرة على مقاليد الحكم، وحل الاحزاب السياسية ذات الشعبية دون مقاومة ذات وزن.

وفي يونيو ٦٧ كانت الصدمة الكبرى الأولى للذين قبلوا بالتضحية بالديمقراطية لحساب قيم التحرر الوطني ثم العدالة الاجتماعية، فقد اكتشفوا أنهم لم يكسبوا الديمقراطية وخسروا أيضاً التراب الوطني، وبدأوا يفتقون على صورة مختلفة لاسرائيل، ليست اسرائيل المنتصرة فحسب، بل اسرائيل «الديمقراطية» حتى أن كثيراً من التحليلات العربية ذهبت الى أن السبب الجوهرى لهزيمة ١٩٦٧ في مصر هو استبدادية عبد الناصر وانسحاق شخصية المواطن، أى الجندي.

كل ذلك كان يمكن أن يمهد لفجر ديمقراطي جديد، ولكن

فإذا كانت كلمة الغرب في الشارع العربي هي مرادف للانحياز المطلق لاسرائيل العدو التاريخي للعرب، وتدمير العراق والتواطؤ على مذابح اليوسنة، فلنا أن نتصور التأثيرات السلبية الفادحة للربط بين الغرب وقضايا الديمقراطية وحقوق الانسان على مصداقية حركة حقوق الانسان في العالم العربي.

وعلى نقيض ما يعتقد الكثيرون، فإنه كلما زاد استخدام الغرب «لرطانة» حقوق الانسان في خطابه السياسي، فإن ذلك يؤدي الى وضع حركة حقوق الانسان في ظروف أكثر سوءاً.

لقد اصيبت فكرة حقوق الانسان بالعالم العربي باضرار جسيمة نتيجة عدم إعمال الغرب لنفس المعيار فيما يتصل باعمال اسرائيل الإرهابية التي امتدت من تونس الى لبنان، ولكن الفكرة تلقت ضربة قاصمة في مطلع التسعينيات.

فقد استخدم الغرب رطانة حقوق الانسان لاعطاء مظلة اخلاقية لتدمير العراق في إطار عملية تحرير الكويت وما بعدها، ولكن ذلك أثار التساؤلات حول حقيقة موقف الغرب من سجل العراق في حقوق الانسان قبل غزوه للكويت؟ وصمته عن حرب الإبادة التي شنها صدام حسين ضد الأكراد، وقصفه الكيماوي لهم قبل غزو الكويت بشهور؟ ثم صمت الغرب بعد تحرير الكويت عن الاجتياح والقصف التركي للأكراد شمالي العراق؟

لقد كانت هذه أقوى رسالة للرأي العام العربي حول تلاعب الغرب بقضية حقوق الانسان، وبالتالي شكلت مصدراً الأكبر للاساءات لحركة حقوق الانسان في العالم، وليس في العالم العربي فحسب.

لقد كان الوجه الآخر للرسالة يفيد بأن قضية حقوق الانسان، هي قضية غير جادة، وأنها مجرد ديكور لتجميل صورة المتلاعبين خلفها وتزيين أهدافهم غير المعلنة. على هذه الارضية فإن التساؤل عن حقيقة موقع الحركة العربية لحقوق الانسان، وما إذا كانت طرفاً ضالعا في التلاعب، أو أداة مخدوعة ومستخدمة فيه؟ هو سؤال لا قيمة له في نظر بعض أوساط الرأي العام العربي.

في هذا المناخ تنازل الحركة العربية لحقوق الانسان، ففي الوقت الذي تحارب فيه أنظمة استبدادية، واصولية اسلامية تجتاح المنطقة وتدق أبواب الحكم فيها بعنف، فإن عليها أيضاً أن تبرهن كل يوم، وكل لحظة للرأي العام في بلادها أنها ليست ظلاً للغرب!

وعليها أن تقوم بذلك، وهي تقتقر في أغلب البلدان العربية

الى الشرعية القانونية، وفي كل البلدان الى الشرعية الثقافية والقاعدة الاجتماعية، نتيجة هيمنة الثقافة البيروقراطية، وتدنى قيمة الديمقراطية في الثقافة السياسية السائدة لحساب قيم التحرر الوطني والعدل الاجتماعي، وضعف التيار السياسي الليبرالي، وفقدان الثقة بينها وبين التيارين الماركسي والقومي العربي اللذين لهما وزن وتأثير كبيران في الساحة السياسية والثقافية، وضعف الثقافة المدنية وحدائث المجتمع المدني العربي، والعداء الشديد الذي يكنه لها التيار الاسلامي، ومواجهته لها بأجندة بديلة لحقوق الانسان تقوم على تقويض فكرة العالمية وقيمة المساواة.

في ظل هذه المعطيات يمكن تخيل كيف تتعرض الحركة العربية لحقوق الانسان لأضرار شديدة بسبب رطانة الحكومات الغربية حول حقوق الانسان، وحملة الكراهية في الغرب ضد الاسلام والمسلمين، التي تقدم الاسلام كعدو دون أي أساس منطقي، فالثقافة الاسلامية مثل غيرها من الثقافات تضم مزيجاً من الافكار والافكار المضادة، وتلعب الظروف السياسية دوراً حيوياً في سيادة نسق معين من الافكار والمفاهيم وطمس نسق آخر.

لقد كانت المسيحية في العصور الوسطى هي قرين الاستبداد، ولعبت الكنيسة دوراً حيوياً في دعم النازية في ألمانيا والفاشية في إيطاليا في النصف الأول من هذا القرن، ولكن ذلك لم يكن ليعني أن يدعى الناس للتخلي عن دينهم حتى يلحقوا بركب الانسانية، أو تقديم دينهم باعتباره قريناً لكل ما هو دموي وبشع ومتخلف.

إن افضل دعم للنضال الديمقراطي ولحركة حقوق الانسان في العالم العربي، ليس مزيداً من رطانة حقوق الانسان، أو قيام حكومات تفتقر سياستها الى الحد الأدنى من المصداقية بربط معوناتها الاقتصادية باحترام حقوق الإنسان، أو حتى بضع مزيد من الأموال للمنظمات غير الحكومية المعنية لحقوق الانسان.

إن المطلوب من الرأي العام في الغرب هو مزيد من التفهم للشروط الصعبة التي تناضل فيها هذه الحركة، والضغط على حكوماتها من أجل اتخاذ موقف عادل ونزيه من القضايا الحيوية للعالم العربي، والعمل على وقف الحملة العنصرية ضد الاسلام والمسلمين، واقامة جسور من التفاهم بين الثقافتين بما يهيئ المناخ لحصار التطرف والتعصب الديني وشيوع قيم التسامح وحقوق الانسان.

ضحايا أطفال العراق يفوقون ضحايا هيروشيما وناجازاكي

لعدم سعيه ليجاد بديل مقبول لهذه العقوبات الشاملة، وطالب التقرير بالاستعاضة عن العقوبات الاقتصادية بأشكال أخرى من الضغوط مثل الحظر العسكري، والعقوبات الدبلوماسية، كما طالبه بإيجاد آليات مستقلة لرصد التنفيذ الفعلي لأنظمة العقوبات المختلفة، وأكد على ضرورة السماح للعراق بتصدير كميات من النفط تكفي لتلبية حاجات مواطنيه

الأهم المتحدة تقر بتردى الأوضاع

لكنها تتنصل من المسؤولية!!

تميز التقرير الذي قدمه السيد «ماكس فان درستويل» المقرر الخاص بحقوق الانسان في العراق في مارس ١٩٩٦ بإعطاء اهتمام خاص لحقوق الانسان العراقي الغذائية والصحية. وكانت التقارير التي دأب المقرر الخاص على تقديمها خلال السنوات الماضية قد اشارت الى هذه الحقوق، إلا أن هذه هي المرة الأولى التي يتم فيها الربط بين العقوبات الاقتصادية التي يفرضها مجلس الأمن، والحقوق الغذائية والصحية في العراق وإن بشكل غير مباشر.

التقرير يقدم صورة تفصيلية لأوضاع الاقتصاد العراقي، فيؤكد استمرار تدهورها، مشيراً الى ارتفاع أسعار المواد الغذائية الأساسية والسلع الاساسية بصورة جعلتها بعيدة عن متناول أمدى معظم السكان، حيث ارتفعت أسعار المواد الغذائية بنسبة ٣٣٢ في المائة في عام ١٩٩٥، فيما هبطت قيمة العملة الوطنية بنسبة ١٩٢ في المائة.

كما يرصد التقرير ما أدى اليه التردى العام في الحالة الاقتصادية مقترناً بالنقص المستمر في الاغذية، من تفاقم الحالة الصحية المتردية أصلاً في شتّى أنحاء البلاد، وبصورة خاصة تزايد عدد حالات الأمراض التي تنقلها المياه الملوثة وحالات الإصابة بالاسهال، كما اشار التقرير الى تسجيل ٢٤٠ حالة إصابة مؤكدة بالكوليرا في محافظة السليمانية وحدها.

وبينما سجل التقرير اسفله لقيامه بواجب محزن هو تسجيل الحالة الأخيرة في التدهور باستقرار لدى معظم السكان، وخاصة اشد قطاعاتهم ضعفاً وقوامها الأطفال والحوامل والمسنون والمعوقون، فقد حملت الحكومة العراقية المسؤولية الكاملة عن هذا التردى، وهو أن يؤكد أنه ليس هناك حظر مفروض على استيراد العراق للمواد الغذائية أو الطبية لاغراض انسانية فإنه يتهم الحكومة العراقية باساءة توزيع مواردها مشيراً الى قيام الحكومة باستيراد رخام ايطالي بما قيمته ٢٥ مليون دولار لبناء «أكبر مسجد في العالم»، كما اتهم الحكومة العراقية بعدم العدالة في توزيع سلتها الغذائية، مشيراً الى تمتع اعضاء حزب البعث والضباط العسكريين بشبكة خاصة للتوزيع الغذائي.

ورغم تأكيد التقرير أن «عدد الجماعات والاشخاص ذوي الامتيازات يبدو أخذاً في التناقص»، وأنه «من المعترف به تماماً أن ملايين الناس الابرياء يعانون» فإنه يؤكد أن التزامات الحكومة العراقية تجاه شعبيها تقتضى استخدام الموارد المتاحة من أجل إعمال الحق في الغذاء والحق في الرعاية الصحية، وعلى الرغم من أن التقرير يقدر الاحتياجات الغذائية الاجمالية للعراق تبلغ نحو ٢,٧ مليار دولار، فإنه يؤكد أن الموارد المتاحة من خلال تطبيق صيغة النفط مقابل الغذاء لا تغطي القيمة الاجمالية لهذه الاحتياجات.

وصف تقرير صادر في الولايات المتحدة الامريكية عقوبات الأمم المتحدة ضد العراق بأنها الأشد قسوة في التاريخ، وقدر عدد ضحاياها من الاطفال بنصف مليون بما يفوق ضحايا القنابل الذرية التي القيت على اليابان في الحرب العالمية الثانية.

انتقد التقرير الصادر عن مركز الحقوق الاقتصادية والاجتماعية - الذي تأسس بالولايات المتحدة عام ١٩٩٣ - انتهاك مجلس الأمن للقانون الدولي الانساني، وعدم مراعاته لاعتبارات حقوق الانسان، أو التزاماته القانونية تجاه شعب العراق عند فرض هذه العقوبات على نظام صدام حسين.

لاحظ التقرير الذي صدر في مايو ١٩٩٦ بناء على مسح شامل قام به فريق من الباحثين المتخصصين المنتهين الى ثماني دول أن مرور ست سنوات على تطبيق العقوبات الاقتصادية على العراق لم يقوض اركان النظام القمعي العراقي، على حين اصاب آثارها القطاعات الهشة في المجتمع العراقي، وخاصة الاطفال حيث يشير التقرير الى ارتفاع معدل وفيات الاطفال الى خمسة أضعاف نظراً لانهايار القطاع الصحي، وما نتج عنه من انتشار الأوبئة والأمراض وتلوث المياه، فضلاً عن النقص الشديد في المستلزمات الطبية مثل الادوية وادوات الجراحة والتخدير.

ويتساءل التقرير عن جدوى نظام العقوبات ذي التكلفة الرهيبة على السكان دون أن يكون له أدنى تأثير على حكوماتها، فيشير الى الارتفاع القياسي لمعدلات التضخم، وما ترتب عليه من ارتفاع أسعار السلع الاساسية، وخاصة الاغذية التي ارتفعت أسعارها ١٥ مرة على الأقل مع ابقاء الاجور على حالها.

ويؤكد التقرير أن الوفورات المالية التي يقدمها اتفاق النفط مقابل الغذاء قد تساعد في تخفيف حدة الأزمة، إلا أنها لن تكون كافية لتحقيق تقدم ملموس، ويذكر أن الاتفاق يتيح للعراق تخصيص ١,٦ مليار دولار للاحتياجات الانسانية للشعب العراقي (١٨ مليون نسمة) أي بمعدل ٧,٥ مليار لكل شخص، فيما تقدر الأمم المتحدة احتياجات العراق من الغذاء والدواء بما قيمته ٣,٦ مليار دولار سنوياً.

وحول التقييم القانوني للعقوبات التي فرضها مجلس الأمن على العراق، أكد التقرير أن المجلس أعطى لنفسه الحرية لفرض عقوبات جماعية على الشعب العراقي للتخلص من حكمه، وبذلك فشل في ادراك التزاماته القانونية تجاه شعب العراق.

اتهم التقرير مجلس الأمن بانتهاك حق الحياة.. وبالاسهام في انتهاك الحقوق الصحية، والحق في الحياة الكريمة، كما انتقد اصرار مجلس الأمن على مواصلة العقوبات ومحافظته بالتالي على استمرار معاناة الاطفال في العراق التي يصفها بأنها من أخطر انتهاكات حقوق الطفل في التاريخ الحديث.

كما اتهم التقرير مجلس الأمن بانتهاك القانون الدولي الانساني خاصة في مجال التمييز بين الأهداف المدنية والأهداف العسكرية، وضمان عدم اصابة الأهداف المدنية عند مهاجمة الأهداف العسكرية مما أدى الى موت الآلاف من المدنيين.

أكد التقرير أن الرأي العام الدولي لن يتسامح عن موت مئات الآلاف من الاطفال العراقيين بسبب العقوبات، ووجه اللوم الى مجلس الأمن

بعد صعود الليكود: حقوق الفلسطينيين الى أين؟

نظم مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان حواراً مفتوحاً مع الاستاذ عباس شبلق مدير مركز شمل للاجئين الفلسطينيين حول تأثير تعثر التسوية السلمية على الأوضاع داخل الاراضى الفلسطينية. وقد قدم شبلق عرضاً للأوضاع في الداخل الفلسطيني بعد تولى حكومة الليكود بزعامة بنيامين نتنياهو السلطة في اسرائيل، مشيراً الى أن الفلسطينيين في مناطق الحكم الذاتي يعانون من الاغلاق المتكرر لمناطق الحكم الذاتي، حيث ان الجيش الاسرائيلي يسيطر على الطرق العامة في مناطق الحكم الذاتي وهو ما يعنى عزل هذه المناطق عن العالم بالإضافة لعدم سماح اسرائيل للطلاب بالسفر لجامعاتهم حيث منع ٢٥٦ طالب فلسطيني من العودة الى جامعاتهم خارج فلسطين كما ان هذا الاغلاق يعنى الغاء كل تصاريح السفر والرحلات.

واضاف الاستاذ شبلق ان معظم التقارير التي تصف الاوضاع في مناطق الحكم الذاتي تهتم وتركز على الجانب السياسي، بالرغم من أن الجانب الاجتماعي هو الأكثر أهمية، فهذا الجانب هو ما يعنى منع العمال من الوصول الى اماكن عملهم، وهو ما يعنى انه من الممكن ان تمنع من فتح محلك إذا كان في بلدة أخرى، بل والأكثر خطراً انك لا تستطيع ان تذهب بمريض الى مستشفى في بلدة أخرى.

أكد شبلق انه من المستحيل في ظل الاغلاق المتكرر الحديث حول استقرار الاقتصاد الفلسطيني، مشيراً الى أن نسبة البطالة وصلت اعلى معدلاتها منذ تولى ياسر عرفات مقاليد الحكم في المناطق الفلسطينية، حيث بلغت هذه النسبة في الضفة الغربية ٢٠٪ وفي غزة ٥٠٪، منها ان أعلى نسبة للعمال الذين يعملون في اسرائيل هم من مخيمات اللاجئين، وأنه لا يوجد أى نظام صناعى يعوضهم هذه الخسارة.

واضاف شبلق ان السلطة الوطنية الفلسطينية تقف مكتوفة الايدي في مواجهة هذا الصلف الإسرائيلي الذي استشرى بعد وصول نتيناهو للسلطة الذي تشبث بالكثير من الشعارات التي تعبر عن الالتزام بالايديولوجية الصهيونية، وهو ما يدفعه الى رفض تنفيذ اتفاقيات السلام التي وقعها سابقه شيمون بيريز، بالإضافة الى تجميد مفاوضات المرحلة النهائية، رأت هذا التطرف من جانب الحكومة الاسرائيلية أدى إلى مزيداً من التشدد بين قطاعات من المستوطنين سواء داخل الخليل أو خارجها.

ولاحظ شبلق ان سلطة الحكم الذاتي تمكنت من توظيف الانتفاضة الأخيرة لصلحتها حيث اصبح هناك تقارب وتعزيز علاقات بين السلطة الفلسطينية والشعب، واصبح هناك معنى جديداً للانتفاضة وهو انتفاضة من خلال سلطة الحكم الذاتي، بالإضافة الى استفادة السلطة من وجود شرخ بين الاتجاهات المختلفة في حركة حماس وانتلاف دمشق، للتحرك نحو الوحدة الداخلية.

التطبيع اشكالية كبرى

وفيما يتعلق بالتسوية السلمية اشار أ شبلق انه قد اصبح هناك جمهور ينادى بفكر الحوار مع قوى السلام الاسرائيلية، وهناك ايضا عدد من الاعمال المشتركة بين الفلسطينيين وانصار السلام في المجتمع الاسرائيلي مثل تنظيم مسيرة مشتركة في الخليل، وأخرى في القدس، ولعل هذا الاتجاه ايضا هو ما يطرح قضية التطبيع مع اسرائيل على السطح، مشيراً الى اشكالية كبرى تتعلق بموضوع التطبيع وهي انه إذا كان كيج جماح التطبيع من جانب الدول العربية مع اسرائيل يعزز وضع الفلسطينيين في الداخل، ويعزز ايضا وضع المفاوضات العربي إلا أنه في المقابل تظهر تجربة ١٩٤٨ كأحد التجارب المساوية وما نتج عنها من عزل الفلسطينيين بالداخل بدعوى عدم التطبيع مع اسرائيل.

واضاف أ. شبلق ان الذهنية العربية تعاني من نوعين من الوهم الذي ينبغي مراجعته. الأول هو الوهم بأن المجتمع الإسرائيلي هو لون واحد واتجاه واحد معاد لأي وجود عربي، والثاني يعتبر انه بمجرد الاتفاق مع اسرائيل تنتهي المشكلة استناداً لامتلاك النص الحقيقى، ومن ثم تسقط كل عناصر الضغط على اسرائيل لاجبارهم على تنفيذ هذه الاتفاقيات.

واعرب أ. شبلق عن اعتقاده بأن المرحلة المقبلة تتطلب العمل على ثلاثة محاور رئيسية هي:

١- ضرورة قراءة الوضع العالمى جيداً والاستفادة من الداعمين للقضية الفلسطينية والحقوق العربية، ومحاولة تفعيل هذا الدعم في الضغط على اسرائيل لتنفيذ مقررات السلام.

٢- قراءة الوضع في الداخل الاسرائيلي ومحاولة كسب مؤيدين لحق تقرير المصير للشعب الفلسطيني داخل المجتمع الإسرائيلي.

٣- محاولة تكثيف الدعم العربي للقضية الفلسطينية، واستخدام كل أوراق الضغط العربية للوصول الى افضل وضع ممكن للشعب الفلسطيني.

السلطة الوطنية تتفوق

وقد اثارت المناقشات عدداً من الملاحظات والقضايا الهامة. ويبرز هنا ما اشار اليه أ. عبد القادر ياسين من أن السلطة الفلسطينية وجهت الانتفاضة حتى تحافظ على شرعية وجودها، وخاصة ان الانتفاضة جاءت في فترة تراجع فيها وجود القبول الشعبى لاعضاء السلطة الوطنية واضافة الى ذلك فإن هذه السلطة هي التي كجحت جماع الانتفاضة بعد يومين من قيامها، كما عمدت الى تفويض البنى التحتية لحركتى حماس، والجهاد الاسلامى. والققت القبض على رموزهما، واستولت على المخازن السرية للسلاح، ومن ثم افقدت حماس قوتها، في الوقت الذي كان عليها استخدام حماس كورقة للضغط على اسرائيل في المفاوضات.

واضاف عبد القادر ياسين ان ممارسات السلطة الفلسطينية فيما يتعلق بحقوق الانسان فاقت ماكانت تفعله اسرائيل نفسها مع الفلسطينيين، حيث توفى سبعة فلسطينيين داخل سجون السلطة الفلسطينية نتيجة للتعذيب.

واوضح احمد عبيد ان موقف الحكومة الاسرائيلية الآن هو محاولة لاحياء المشروع الصهيونى القديم، وتتجلى مظاهر ذلك في الاحتفال بالقدس الإسرائيلية، تأجيل المفاوضات حول القضايا الملغقة، الجهود الامريكية لتصفية وكالة غوث اللاجئين ومنع الوكالة من القيام بدورها الانساني، ومحاولة فرض خيار بورتوريكو، ومحاولة اسرائيل لأن يكون الحل في قضية اللاجئين هو تسكينهم في اماكن اقامتهم وليس عودتهم.

الدور الإدارى مطلوب

واشار د. جمال عبد الجواد الى أن تقييم أداء السلطة الفلسطينية يكشف عن قدر من انتهاك حقوق الانسان لم يكن متوقعا من هذه السلطة، بل وربما الكارثة ان انتهاكات حقوق الانسان في مناطق الحكم الذاتي فاقت الممارسات الاسرائيلية الأمر الذي يخلق شعوراً بالصدمة، وأكد أن نجاح مشروع الحكم الذاتى الفلسطينى مرهون بمدى نجاح السلطة الفلسطينية فى إدارة الأمور ومدى ما تحصل عليه من تأييد شعبى. وفيما يتعلق بموضوع التسوية السلمية. وأكد د. جمال ان التجربة برهنت على ضعف فاعلية الدور الأوروبى والسوفييتى فى عملية السلام، باعتبار ان الولايات المتحدة الامريكية تمتلك اغلب مفاتيح القضية، وهى الدولة الوحيدة القادرة على تقديم الضمانات الأمنية التي تشكل لب القضية فى اللحظة الراهنة، واضاف بأن الدور الأوروبى قد يبرز فى مرحلة لاحقة بعد تجاوز عقبة الأمن، وقد يكون أكثر فاعلية وحيوية عندما يتعلق الأمر بقضايا مثل التنمية الاقتصادية... الخ.

موضحاً أن ذلك لا يعنى الاستغناء عن الدور الأوروبى فى المرحلة الحالية بل يجب الضغط بالدور الأوروبى لتحقيق مكاسب عربية على مسار التسوية السلمية.

واشار د. جمال فيما يتعلق بموضوع التطبيع مع اسرائيل الى ان الامر يظل مرهوناً بالتصور العربى لأفق التسوية السلمية، وهناك تصوران، الأول: يرى ان الصراع مع اسرائيل هو صراع وجود لا حدود ومن ثم فان نهاية هذا الصراع هو ما يعنى نهاية الدولة الاسرائيلية وإزالتها، والثانى: يقبل بالتفاوض حول الحدود العربية الاسرائيلية بحدود ١٩٦٧ ويقبل بمبدأ التفاوض حول فكرة التعايش المشترك بغض النظر عن التفاصيل وهذا التصور لنهاية الصراع العربى الاسرائيلي هو ما يحكم عملية التطبيع مع اسرائيل.

وأكد د. جمال ان تحقيق تقدم على مستوى التسوية السلمية يتطلب التأثير على الرأى العام الإسرائيلي بشتى الطرق وتغيير

توجهاته، ومن ثم العمل على خلق جماعه ضغط على الحكومة الاسرائيلية من داخل المجتمع الاسرائيلي.

المقاطعة: غاية أم وسيلة؟

وبينما اشار أ. علاء قاعود الى ان الذهنية العربية قد حولت عملية المقاطعة مع اسرائيل من أداة الى غاية، فالأصل أن المقاطعة إحدى أدوات الصراع وليست غاية فى ذاتها وان المقاطعة وسيلة تستخدم للضغط على الحكومة الاسرائيلية للحصول على الحقوق التاريخية للأمة العربية، إلا أن الواضح ان الذهنية العربية حولت هذه الأداة الى غاية وياتت غابة ما تصبو اليه، هو قطع العلاقات ورفض التطبيع مع اسرائيل واذاضاف بأن المثقف العربى يقف دائماً فيما يتعلق بالصراع العربى الاسرائيلي موقف المفعول به، فهو ينتظر الفعل من اسرائيل ليتحدث عن رد فعله، وعندما يتحدث عن الفعل فينتظر حدوثه عند الآخرين، وهو ما يعكس حالة العجز الشديد.

مشيراً الى أنه الآن يطرح وبالحاح العمل على مواقف الرأى العام الإسرائيلي، بالرغم من أنه هناك عدداً من الضروريات الأكثر الحاحاً مثل التطبيع العربى - العربى، التطبيع العربى - الفلسطينى، تطبيع المثقفين المصريين مع مخيمات اللاجئين الفلسطينيين، فلماذا نهرب من المهمة الملغاة على عاتقنا لمهام ليست أكثر الحاحاً؟!

الليكود والعمل لا يختلفان

واشار أ. بهى الدين حسن الى ان السلوك العام للحكومة الاسرائيلية لا يختلف كثيراً سواء كانت بزعامة حزب العمل، أو حزب الليكود، فكل الحزبين يقومان بتنفيذ نفس المخطط، وان كان حزب العمل ينفذ هذا المخطط بدبلوماسية أكثر ويظهر نوعاً من المرونة والتي كانت سبباً اساسياً فى النجاح الذى حققه حزب العمل فى المفاوضات العربية الاسرائيلية، وكذلك النجاح فى اقامة علاقات قوية نسبياً مع عدد كبير من الدول العربية. واذاضاف ان ثمة رأيين فيما يتعلق بوضع الفلسطينيين فى الداخل الأول يرى أن الشعب الفلسطينى على استعداد لاستئناف الانتفاضة من جديد ضد اسرائيل، بينما يرى الثانى ان هناك احتمالات انتفاضة ضد الحكم الذاتى بسبب الموقف الاقتصادى وانتهاكات السلطة الفلسطينية لحقوق الانسان.

ويعود أ. عباس شبلق ليؤكد فى نهاية الحوار على أن المشروع الصهيونى فى حالة هبوط واضح حيث انه اصبح مشروعا بلا افق، بالإضافة الى انه اصطدم فى حواظ اقليمية ودولية، وفيما يتعلق بأوضاع حقوق الانسان فى مناطق الحكم الذاتى اشار أ. شبلق الى أن الكيان الفلسطينى كيان جديد، وبالتالي تختلف اعتباراته عن مثيلاتها فى المجتمع المستقر، واذاضاف الزعامة الفلسطينية تعطى الأولوية لتثبيت سلطتها فى هذا الكيان، وفى المقابل فان منظمات حقوق الانسان حسب اعتقاده، لم تستوعب بعد فكرة التغيير الذى يحدث بعد استلام السلطة، ومن ثم اصبحت مهمتهم اصعب

هل نحيي الذاكرة زمن النساء ؟

تحت رعاية جمعية النداء الجديد بالقاهرة، نظمت مجموعة بحث المرأة والذاكرة في الفترة من ٢٣ - ٢٥ نوفمبر ١٩٩٦ ندوة بعنوان «قراءة التاريخ من وجهة نظر المرأة - زمن النساء والذاكرة البديلة».

انطلقت فكرة تنظيم الندوة من حقيقة ان النساء يشكلن جزءاً هاماً من المجتمع وقمن بدور هام في صنع وتشكيل التاريخ العربي، ومع ذلك فقد تعرض دورهن للتجاهل والتهميش، وتم استبعادهن من التاريخ الرسمي المدون، أما الحالات الاستثنائية التي دونت فيها للنساء أدوار هامة في التاريخ، فقد كانت تسجل كحالات فردية خارقة للعادة، ومن ثم فإن محاولة مجموعة بحث المرأة والذاكرة استهدفت انعاش الذاكرة العربية من خلال تتبع اخبار النساء واعادة قراءة التاريخ ولكن من وجهة نظر المرأة.

وقد شارك مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان في هذه الندوة التي ضمت عدداً من الباحثين والباحثات من كل من مصر ولبنان وفلسطين وتونس والجزائر والمغرب.

تناولت محاور الندوة دور المرأة في الحقل الديني من خلال عدة أوراق مثل «النسوية صوت مسموع في النقاش الديني» لفريدة بناني «المغرب»، والتاريخ للنساء العابدات في الاسلام لأميمة أبو بكر، ومساهمة النساء في بناء الفقه لزينب معادي «المغرب»، وتناولت أوراق أخرى دور النساء في النضال الوطني. وقلت بعض الأوراق الضوء على جوانب حياة النساء المصريات من خلال الوثائق العربية «عماد ابو غازي» كما اتجه بعضها الى اجراء دراسة مقارنة للزواج والطلاق قديماً وحديثاً. وظهرت هذه الأوراق أن وضع شروط اختيارية في عقد الزواج ليست فكرة حديثة بل هي قائمة ومستخدمة منذ القرون الأولى للإسلام.

كما تضمنت أوراق الندوة عدداً آخر من الموضوعات من بينها غياب المرأة الريفية في التاريخ الاجتماعي، والتاريخ للمرأة إبان الحملة الفرنسية، والمرأة البيزنطية في الكتابات الاسلامية، وأدب تفسير الاحلام وتشكيل صورة المرأة، والصحافة النسائية اللبنانية.

وقد عرضت مجموعة بحث المرأة والذاكرة في ختام الندوة مشروع قاعدة بيانات المرأة والذاكرة الذي يعد بمثابة تجربة طموحة لتسجيل اخبار النساء المنسيات اللاتي لعبن أدواراً بارزة في التاريخ المصري على مر العصور. وقد دعت المجموعة

المشاركات من الدول العربية الأخرى لتبني المشروع ومحاولة تطبيقه في بلدانهم للمحافظة على التاريخ النسائي من الاندثار والنسيان.

يذكر أن مجموعة بحث المرأة والذاكرة تتكون من باحثات مهتمات بقراءة التاريخ العربي من منظور يأخذ في الاعتبار التشكيل الثقافي والاجتماعي للجنس في اطار السعي لتطوير الحياة الثقافية والاجتماعية بصورة أكثر عدلاً.

المركز الأفريقي للديمقراطية ودراسات حقوق الإنسان ينظم دورة تدريبية بالقاهرة

نظم المركز الأفريقي للديمقراطية ودراسات حقوق الانسان اعمال الدورة التدريبية الثانية لإدارة المنظمات غير الحكومية، والتي عقدت بالقاهرة في الفترة من ٢٨ نوفمبر الى ٤ ديسمبر ١٩٩٦ وذلك بالتعاون مع المنظمة المصرية لحقوق الانسان. وكان المركز الأفريقي قد نظم اعمال دورته الأولى في هذا المجال في العاصمة الجابونية بنجول. المشاركون في اعمال الدورة ينتمون الى ٢٥ دولة أفريقية، وقد بلغ عددهم نحو ٤٠ مشاركاً يمثلون عدداً من المراكز والمنظمات المعنية بحقوق الانسان ومن بينهم مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان.

تناول برنامج الدورة عرض الميثاق الأفريقي لحقوق الانسان والشعوب ومناقشة آليات وأشكال عمل اللجنة الأفريقية لحقوق الانسان والشعوب. وتركز برنامج المحاضرات على ترقية الأداء الإداري للمنظمات غير الحكومية من خلال التركيز على فنون الإدارة والمحاسبة والمراجعة والحاسب الآلي.

بين مطرقة الجماعات .. وسندان الحكومات ..

في الوقت الذي تتعثر فيه الجهود الدولية الرامية الى اعتماد اعلان دولي لحماية نشطاء ومؤسسات حقوق الانسان، في ظل تعنت عدد من الحكومات وبخاصة في العالم الثالث، والتي تسعى الى تقويض هذا الاعلان وافراغه من مضمونه بحيث يصبح اعلاناً لحماية الحكومات من نشطاء حقوق الانسان!! فقد كان على نشطاء حقوق الانسان أن يدفعوا في بقاع مختلفة من انحاء العالم ضريبة تشبهتهم برسالتهم النبيلة في الدفاع عن حقوق الانسان.

وفي العالم العربي تنوعت ضريبة الدفاع عن حقوق الانسان لتشمل الاغتيال والاختفاء والسجن والتعذيب والمطاردات البوليسية، والمنع من السفر وتلوين السمعة والشرف.

فقد قتل يوسف فتح الله رئيس الرابطة الجزائرية للدفاع عن حقوق الانسان وعضو مجلس امناء المنظمة العربية لحقوق الانسان، ليلحق بالشهيد فرج فودة العضو السابق لمجلس امناء المنظمة المصرية لحقوق الانسان، ومايزال الغموض يحيط بمصير منصور الكيخيا عضو مجلس امناء المنظمة العربية الذي اختفى في القاهرة قبل ثلاث سنوات في اعقاب مشاركته في اجتماعات الجمعية العمومية للمنظمة. وقاد انقلاب يونيو ١٩٨٩ في السودان الى حل المنظمة السودانية لحقوق الانسان وسجن وتعذيب عدد من كوادرها وقياديينها واضطرابها في نهاية المطاف الى العمل في المنفى. وعلى الرغم من ان سوريا قد خطت خلال السنوات الأخيرة خطوات هامة في تصفية ظاهرة الاعتقال السياسي طويل الأمد اسفرت عن اطلاق سراح آلاف السجناء والمعتقلين فقد ظلت على موقفها الصارم من نشطاء حقوق الانسان وتجاهلت عشرات من المناشدات والنداءات العربية والدولية من أجل اطلاق سراح أحد عشر من قيادات لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الانسان المحظور نشاطها في سوريا والذين يمضون عقوبات بالسجن تصل بحق بعضهم الى عشر سنوات بعد محاكمتهم بصورة جائرة امام محكمة أمن الدولة ذات الطبيعة الاستثنائية والتي لا تخضع احكامها للمراجعة أو الاستئناف من أية جهة قضائية، وقد افرجت السلطات السورية عن خمسة منهم مؤخراً.

وفي مصر مايزال قانون الجمعيات رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤ يشكل عقبة كبرى امام اشهار المنظمة المصرية لحقوق الانسان

التي تأسست عام ١٩٨٥ وتسعى السلطات لحجب المشروعية القانونية عن المراكز العاملة في مجال حقوق الانسان والتي اختارت العمل من خلال صيغة الشركات المدنية غير الربحية تقادياً للقيود الهائلة التي يفرضها قانون الجمعيات والتي لا تفسح المجال لاشهارها في اطاره. وكما تعتمد السلطات من حين لآخر الى شن حملات تشهير واسعة النطاق بحق المؤسسات العاملة في مجال حقوق الانسان للتشكيك في نبل اهدافها، والظعن في سمعة وشرف القائمين عليها في اطار مخطط يستهدف عزلها عن مجتمعها وتهيئة المناخ لتقبل الضربات التي تستهدف تقويضها عبر القانون. وإذا كانت السلطات قد توقفت عن ملاحقة قيادات المنظمة المصرية لحقوق الانسان بعد اعتقالها وتعذيبها لثلاثة منهم خلال عامي ١٩٨٩ و١٩٩٠ فإن القيود التي تمارسها على حركة حقوق الانسان لم تتوقف واتخذت خلال عام ١٩٩٥ مظاهر متعددة حظرت بموجبها عدد من الاجتماعات والدورات التدريبية، كما شهد عام ١٩٩٦ مصادرة آلاف النسخ من مطبوعات التوعية التي اصدرتها جماعة تنمية الديمقراطية والتي تحت المواطنين على قيد اسمائهم في الجداول الانتخابية وقامت السلطات في نفس الوقت باحتجاز صاحب المطبعة المسؤولة عن الطبع واثنين من العاملين لديه.

وإذا جاز القول بأن نشطاء حقوق الانسان في المغرب يعملون حالياً في مناخ أكثر رحابة وتسامحاً فالمؤكد أن أسوأ الأوضاع هي تلك التي يواجهها نشطاء حقوق الانسان في تونس أو في مناطق الحكم الذاتي التي تديرها السلطة «الوطنية» الفلسطينية، وذلك اذا ما تحينا جانباً غالبية بلدان الخليج التي تجهز أولاً بأول أية بوادر للعمل في مجال حقوق الانسان.

وتخصص «سواسية» هذا الملف للوقوف على عقبات اعتماد الاعلان الدولي لحماية نشطاء حقوق الانسان، ولأبرز المواقع سخونة في مجال اضطهاد النشطاء في هذا المجال. تدعو من خلال هذا الملف الى تضافر أوسع الجهود للتضامن مع نشطاء حقوق الانسان المضطهدين في عالمنا وحفز وتنسيق كافة جهود المنظمات غير الحكومية للتصدي للمخططات الحكومية الرامية الى تقويض مشروع اعلان حماية نشطاء حقوق الانسان.

عن حقوق الانسان
المطافحون

حماية لنشطاء حقوق الانسان - ان أم حماية للحكومات؟!

اثنا عشر عاما مضت تقريبا، منذ قررت لجنة حقوق الانسان، بالأمم المتحدة في مارس ١٩٨٥ انشاء فريق عمل مفتوح العضوية لصياغة مشروع الاعلان الدولى لحماية نشطاء حقوق الانسان. ومع ذلك فإن هذا المشروع لم يعرف بعد طريقه الى الاصدار فى الوقت الذى يدفع فيه نشطاء حقوق الانسان فى بقاع مختلفة من العالم ثمنا لشجاعتهم فى التصدي لانتهاكات حقوق الانسان، سواء من خلال الملاحقات الأمنية والتعذيب أو الاغتيال أو أحكام الاعدام... الخ.

مشروع الاعلان الذى تأخر صدوره يقع حسب الصياغة الأخيرة لسودته التى ناقشتها الدورة الحادية عشرة للفريق العامل فى يناير ١٩٩٦، فى ثمانى صفحات. وينطلق المشروع من مسئولية كل دولة عن تعزيز وحماية حقوق الانسان المعترف بها عالميا، وحق ومسئولية الافراد والجماعات والروابط فى تعزيز احترام حقوق الانسان والحريات الاساسية. ويتضمن المشروع حقوقا والتزامات اساسية، فى مقدمتها الحق فى تأسيس الجمعيات الاهلية، وحرية نشر المعلومات والحق فى المعرفة وفى لفت انظار الرأى العام الى انتهاكات حقوق الانسان، والحق فى المشاركة فى أنشطة سلمية مناهضة لهذه الانتهاكات، والحق فى الاتصال بالمنظمات غير الحكومية أو بالمنظمات الدولية، والحق فى عرض وتقديم المساعدات للدفاع عن حقوق الانسان والحريات الاساسية المعترف بها عالميا - ويتيح مشروع الاعلان حق تلقى واستخدام التبرعات المالية وغيرها من المساهمات، وهو إن كان يرهن هذا الحق وعددا آخر من الحقوق باحكام التشريع الوطنى، إلا أنه يوضح فى الفصل الخامس ان المقصود هو القانون الوطنى المتسق مع ميثاق الامم المتحدة والتعهدات الدولية الأخرى.

وعلى مدى أحد عشرة دورة لاجتماعات الفريق العامل تم الاتفاق على ١٦ مادة من مواد المشروع التى لا تتجاوز ٢٦ مادة حيث دأبت بعض دول العالم الثالث وعلى رأسها كويا والصين على بذل كل ما فى وسعها لعرقلة وافشال سير العمل بالمشروع، مستغلة فى ذلك قاعدة الاجماع التى يجرى العمل على

اساسها، وفى كل مرة تتوصل فيها أغلبية الدول الحاضرة الى ايجاد اتفاق تذكر البعثة الكوبية بقاعدة الاجماع وتسجل معارضتها. وعلى مدار ٢٠ جلسة عقدها فريق العمل فى دورته العاشرة فى يناير ١٩٩٥ لم يتم التوصل لى توافق فى الآراء إلا حول ثلاث مواد فقط. والمؤسف ان اعتماد هذه المواد جاء بعد خضوع مجموعة العمل للاقتراحات والتحفيزات الكوبية رغم اقرار العديد من ممثلى الدول بأن المقترحات الكوبية انطوت على قيود صارمة وبالغة التعقيد، وهو الأمر الذى دعا بعض المنظمات غير الحكومية للتعبير عن قلقها فيما يتعلق بالاتجاه التوفيقى والاسترضائى لدى مجموعة العمل ككل لدى مجابتهها باقتراحات غاية فى السلبية ومن شأنها أن تمنح مزيدا من السيطرة للحكومات على حساب الأنشطة المشروعة للمنظمات غير الحكومية.

والواقع أن هذا الاتجاه التوفيقى املته المفاضلة بين امرين، القبول بالمقترحات الكوبية أو اعلان فشل الفريق العامل فى التوصل الى مسودة الاعلان. على ان هذا النهج لم يساعد فى احتواء التصلب الكوبى الذى لقي دعما من عدد من الدول فى مقدمتها الصين وإيران وسوريا والمكسيك ونيجيريا. وقد كان لهذا «اللوبي» قائمة طويلة من المقترحات التى تهدف الى اضعاف موقف المدافعين عن حقوق الانسان الى اقصى الحدود أو على الاقل عرقلة اصدار الاعلان.

داخل هذا الاطار يرد تمسك كويا وعدد آخر من البلدان بأن تاتى ممارسة الحقوق التى يكفلها المشروع للمدافعين عن حقوق الانسان فى كل فقراته «طبقا للتشريع الوطنى المعمول به فى البلاد» دون أن تقترب هذه الاضافة المقترحة فى فقرات عديدة بضرورة ان يكون التشريع الوطنى بدوره متسقا مع المعايير الدولية. كما يرد ايضا الاقتراح الصينى الذى يطالب بأن يقتصر حق نشر الآراء المتعلقة بحقوق الانسان على «الصوك الدولية المطبقة» دون غيرها، وكذلك الاقتراح الكوبى - الصينى الذى يسمح للمدافعين عن حقوق الانسان بالدفاع عن حقهم فقط وليس الدفاع عن حقوق الآخرين!!، والاقتراح الكوبى والمكسيكى الذى يشترط «استنفاد سبل الانتصاف المحلية قبل اللجوء الى الهيئات الدولية. إلا أنه ربما كان أكثر

الاقتراحات التقييدية خطورة، هو ذلك الذى قدمته كويا فى الدقائق الأخيرة للدورة التاسعة لمجموعة العمل. والذى اضيف كملحق فى الفصل الخامس والآخر من الاعلان.

إذ تضمن الاقتراح الكوبى عدداً من الواجبات التى ينبغى أن يلتزم بها دعاة حقوق الانسان والتى من شأنها أن تقضى على كافة الحقوق والحريات التى يمكن أن يتيحها الاعلان مثل عدم تعارض أنشطة حقوق الانسان مع الأمن والاستقرار، والامتناع عن استخدام أى معلومات من شأنها «الاضرار بسمة شخص أو مؤسسة، وأيضا مراعاة مبادئ الموضوعية والحيادية»، وقد تساءلت عدة منظمات غير حكومية فى هذا الصدد كيف يمكن لمدافع أن يتبنى موقفا محايدا بين الجلاذ والضحية!

وقد أثارت التعديلات الكوبية التى قدمت اثناء هذه الدورة احتجاجا شديدا من قبل المنظمات غير الحكومية، وتقدمت ثمانى من هذه المنظمات فى مقدمتها الفيدرالية الدولية لحقوق الانسان واللجنة الدولية للحقوقين والعمو الدولية ولجنة المحامين من أجل حقوق الانسان ومنظمة مراقبة حقوق الانسان بمدخلات شفوية مشتركة الى لجنة حقوق الانسان فى دورتها الخمسين أعربت فيها عن قلقها العميق بشأن العديد من التعديلات المقترحة وسجلت استيائها البالغ لأن بعض هذه التعديلات جاءت فى تعارض تام مع التزامات المجتمع الدولى بموجب المؤتمر العالمى لحقوق الانسان بغيينا الذى كان قد اوصى بسرعة انجاز وتبنى مشروع اعلان «حول المدافعين عن حقوق الانسان»، وأكدت المنظمات الثمانى أن قبول مثل هذه التعديلات يعنى أن طرق عمل الدفاع والتعريف بحقوق الانسان نفسها يمكن أن تخسر كل معانيها بالنسبة للضحايا، وفى الوقت نفسه فإن مستوى الحماية المقدمة للمدافعين عن حقوق الانسان يتراجع بشكل كبير واشارت المنظمات فى مداخلاتها الى أن اصدار مثل هذا الاعلان لم يكن مقصوداً به حماية الدول من نشاطات المدافعين عن حقوق الانسان وانما العكس، حماية المدافعين عن حقوق الانسان اثناء قيامهم بنشاطهم المشروع وفقا للقانون الدولى.

عن حقوق الانسان
المطابقون

والجدير بالذكر أن رئيس فريق العمل «جان هيليسن» كان قد دعا المنظمات غير الحكومية خلال الدورة التاسعة «١٩٩٤» للمساهمة بفاعلية فى مناقشات الاعلان، وذلك بالنظر الى الاتجاهات الخطرة التى تضمنتها اقتراحات ومواقف بعض الحكومات. الأمر الذى شجع المنظمات غير الحكومية على تقديم مساهمتها من خلال عدد من السبل على رأسها المشاركة فى الاجتماعات الدورية للفريق العامل.

وخلال الدورتين العاشرة والحادية عشرة لفريق العمل أعربت المنظمات غير الحكومية عن اسفها لتدهور مناقشات الفريق العامل، وعدم احراز إلا القليل من التقدم رغم الجهود المبذولة، الأمر الذى خسرت به غياب الإرادة السياسية لاصدار هذا الاعلان لدى بعض الحكومات.

وطالبت المنظمات غير الحكومية الفريق العامل بعدم ادراج أية قيود اضافية فى الاعلان يمكن أن تجعل الحقوق المعلنة للمدافعين ضريبا من الوهم.

وحذرت المنظمات غير الحكومية من خطورة أن ينسى الفريق العامل الغرض والغاية من مشروع الاعلان، وهو فى المقام الأول حماية أولئك الذين يدافعون عن حقوق الانسان والحريات الاساسية، مشيرة إلى أن الاعلان قد يبلغ فى المستقبل حد الاضرار بعمل المدافعين عن حقوق الانسان إذا لم يحافظ على معايير الحد الأدنى. وطبقا لما ذكره المراقب فى «خدمة السلام والعدالة فى أمريكا اللاتينية» خلال الدورة العاشرة، فإن هذه المعايير تتضمن: الحق فى حرية التعبير، الحق فى العمل فى المنظمات غير الحكومية وغيرها من جماعات حقوق الانسان، والحق فى الاتصال بالمؤسسات العامة بما فيها الصحافة ووسائل الاعلام، والحق فى المشاركة فى الأنشطة السلمية، والحصول على المعلومات العامة والمشاركة فى رصد امتثال الحكومة للالتزامات الدولية، وتلقى المساهمات المالية بغض النظر عن بلد المنشأ لتلك المساهمات وايضا مسئولية الدولة عن اتخاذ التدابير اللازمة لحماية أنشطة المدافعين عن حقوق الانسان.

فلسطين : عندها تصير الضحية جلاداً !!

لذين كانوا يحلمون بأن تقدم السلطة الوطنية الوليدة في مناطق الحكم الذاتي نمودجا عربيا لاحترام الديمقراطية وحقوق الإنسان، من المؤكد أنهم أصيبوا بخيبة أمل إزاء استمرار رصنوف من الانتهاكات التي ألفوها من سلطات الاحتلال فالزاعم الأمنية تحتل مكان الصدارة في عملية بناء السلطة الفلسطينية بما يهدد بمخاطر تحولها بالفعل إلى "دولة" بوليسية، وقد وجد ذلك تعبيره في التضخم السرطاني لأجهزة الأمن "الوطنية" التي باتت تضم تسعة أجهزة تمارس صلاحيات واسعة دون أية ضوابط أو قيود قانونية الأمر الذي يهدد بتقويض الهامش الديمقراطي الذي انتزعت الجماهير الفلسطينية عبر سنوات من الانتفاضة وتطور اللجان الشعبية وتنامي أشكال الديمقراطية التعددية، وفي وقوع العديد من

استراتيجيات الحركة ودور الأكاديميين

بدعوة من منظمة مراقبة حقوق الإنسان - منظمة دولية مقرها الرئيسي في نيويورك - قدم بهي الدين حسن مداخلة حول أهمية التفاعل بين المجتمع الأكاديمي ومنظمات حقوق الإنسان، قدم من خلالها عرضا لتجربة مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، وأوضح الحاجة الماسة لحركة حقوق الإنسان عالميا لذلك التفاعل، في وقت تتراجع فيه فاعليتها في تحسين حالة حقوق الإنسان، ونمو الإدراك المتزايد داخل الحركة بضرورة إيلاء اهتمام أكبر بالبيئة السياسية والاجتماعية والثقافية التي تعمل فيها كل منظمة على حدة، بما يتطلبه ذلك من الاخضاع المستمر للتطورات التي تلحق بالبيئة السياسية والاجتماعية والثقافية للتحليل المعمق، واستخلاص الاستنتاجات اللازمة لتطوير استراتيجيات كل منظمة بما يتواءم والمتغيرات المحلية، وأشار بهي الدين بشكل خاص الى الحاجة الى بلورة خطاب حقوقي يستلهم الثقافة الوطنية في كل بلد دون أن ينتقص من عالمية رسالة حقوق الإنسان، وهو الأمر الذي يتطلب تضامير جهود الأكاديميين مع منظمات حقوق الإنسان. قدمت الداخلة في اطار ورشة العمل التي عقدها منظمة مراقبة حقوق الإنسان في المؤتمر السنوي الثلاثين لرابطة دراسات الشرق الأوسط في رود ايلاند بالولايات المتحدة في نوفمبر الماضي تحت عنوان «استراتيجيات حركة حقوق الإنسان - الجمع بين المدافعين والأكاديميين»، وقد شارك فيها أيضا ٤ محدثين من اتحاد الصحافة الدولي، ومنظمة مراقبة حقوق الإنسان، ومحامية إيرانية، وادارها جوستورك وقام بالتعقيب نيل هيكس من لجنة المحامين لحقوق الإنسان.

المصادمات الأمنية مع الجماهير الفلسطينية. وقد انعكس ذلك في شيوع التعذيب وتعديلات الوفاة داخل مقر الاحتجاز التابعة للسلطة الوطنية.

وفي مناخ تتزايد فيه انتهاكات حقوق الإنسان فإن النشاط العنيني بمراقبة ورصد أوضاع حقوق الإنسان والتصدى لانتهاكاتها يصبحون هدفا للاضطهاد سواء من خلال أعمال الملاحقة والاعتقال والتعذيب وتلفيق التهم أو من خلال الحملات الإعلامية التي تستهدف التشهير بهم والظعن في دوافعهم والتشكيك في انتماءاتهم الوطنية.

تحت عنوان «إنهم يحبون الاحتلال تنهم مجلة «النشرة» في عددها بتاريخ ٧ أبريل ١٩٩٦ منظمات حقوق الإنسان ونشطاءها بأنهم فئة هامشية مقطوعة الجذور والهوية وترتبط ارتباطا عضويا بالاحتلال وتحت عنوان «أجسام مشبوهة» تصف «المنار» المقدسية منظمات حقوق الإنسان بأنها أجسام مرتبطة بالعديد من الأجهزة الغربية وتتستر لتحقيق أهداف خبيثة، وتضيف لذلك بعض ملامح القاموس العربي الذي نهل منه الإعلام الفلسطيني الرسمي لتشويه صورة منظمات حقوق الإنسان ونشطاءها ومحاولة عزلهم عن المجتمع في الوقت الذي يتبدد فيه الحلم الديمقراطي تاركا شعورا مريرا بالصدمة عبرت عنه واحدة من الهيئات الفلسطينية المعنية بحقوق الإنسان وهي المؤسسة العربية لحقوق الإنسان بالناصرية :

«لقد استنكرنا ولا نزال، الممارسات الإسرائيلية على جانبي الخط الأخضر وذلك بتعميم مئات الاحتجاجات والنداءات للرأي العام المحلى والعالمي، تطالب السلطة الإسرائيلية برفع يدها عن إجراءاتها التعسفية اليومية ولكن لم يخطر على بالنا - في أي وقت - أن يأتي زمن يضطر هذه المؤسسة إلى التوجه نحو ممثلي «الثورة الفلسطينية المقدسة» مطالبة بنفس ما كانت ومازالت، تطالب السلطة الإسرائيلية به...»

وتضيف المؤسسة العربية لحقوق الإنسان في بيانها الذي أصدرته في أغسطس ١٩٩٦ «إن المؤسسة لتأسف أشد الأسف لكون ذات الأيدي التي كانت في السجن وشوحت لها ولتطوعها وللعاملين فيها من البعيد وصافحتها من القريب، وشدت على أيديها لتشخذ من عزيمتها ولتعطيتها، ولتأخذ منها القوة وشحنة الكفاح واستمرارية النضال ضد الاحتلال الإسرائيلي... هي ذاتها وأبيعض ذاتها التي تقمع وتسحق وتعذب وتقتل وتنتهك ذات الحقوق - حقوق الإنسان...» وبعد أن تعدد المؤسسة العربية لحقوق الإنسان عشرات من الانتهاكات التي وقعت من جانب السلطة الفلسطينية والتي امتدت بالضرورة إلى نشاط حقوق الإنسان تعود إلى القول «كنا نحلم بعودة الطيور المهاجرة.. وذلك بقصد خلق جزيرة الحرية والديمقراطية في المحيط العربي الكبير.. نقطة ضوء في آخر النفق المظلم تلفت النظر وتشكل حبة اللب التي يهفو إليها المواطن العربي، يجي الواقع المر ليضرب بالحلم. الحلم الذي استشهد من أجله مئات الألوف من فلذات أكباد هذا الشعب - فلماذا قاوموا ولا يزال أبنائهم وأحفادهم يقاومون الاستيطان الصهيوني أليس من أجل بناء حياة حرة كريمة في إطار الجمهورية الفلسطينية الديمقراطية؟!» ومع أولئك الذين يتشبثون بحلمهم الديمقراطي، تفرق «سواسية» هذه الصفحات

لنشطاء حقوق الإنسان الذين تعين عليهم أن يدفعوا ضريبة التصدي لمحاولات تبديد حلمهم : حلم الدولة "الديمقراطية" .

"وطنية" بالخشيش !!

توقيف ثم اعتقال. وأخيرا قضية مخدرات والسبب رسالة إلى عرفات.

إياد السراج: أحد أبرز نشطاء حقوق الإنسان الفلسطينيين ومدير برنامج غزة للصحة النفسية، والمفوض العام للهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، وهي منظمة أنشئت في سبتمبر ١٩٩٢ بموجب قرار من الرئيس الفلسطيني ياسر عرفات وأُنيط بها مهمة مراقبة أداء السلطة الفلسطينية ومدى التزامها بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان ، كانت حمان عشراوي هي المفوض العام حينذاك.

في ١٩٩٥/١٢/٧ استدعى إلى قيادة شرطة غزة حيث تم توقيفه لمدة تسع ساعات، وطبقا لمنظمة العفو الدولية فإن توقيف إياد سراج جاء في إطار ممارسة الضغوط عليه للتراجع عن اتهاماته المعلنة بشأن تقاعس النائب العام عن أداء واجبه في التحقيق في الشكاوى التي رفعتها الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن حول حالات الوفاة من جراء التعذيب أثناء فترات الاحتجاز في السجون الفلسطينية.

وكان إياد السراج قد أرسل ٢٩ رسالة حول هذا الموضوع، ولم يتلق أى رد، وبدلا من النظر في هذه الشكاوى تم توقيفه واقتيد إلى مكتب النائب العام حيث طلب منه التوقيع على «تعهد» بعدم التعرض لتصرفات النائب العام ، ولكنه رفض .

وفي ١٩٩٦/٥/١٨ جاء اعتقال د. السراج للمرة الثانية حين أُلتي بتصريحات نشرت في «نيويورك تايمز»، و«الهيرالد تريبيون» حول أوضاع حقوق الإنسان في ظل السلطة الفلسطينية ، ووجهت له تهمة التشهير بالسلطة الفلسطينية، واستمر اعتقاله لمدة ٩ أيام، قبل أن تآمر المحكمة العسكرية في ٢١ مايو ١٩٩٦ بتجديد توقيفه لمدة ١٥ يوما، وذلك دون توجيه أية تهمة إليه.

وفي مساء ٩ يونية ١٩٩٦ تعرض إياد السراج للاعتقال الثالث على أيدي السلطة الفلسطينية، وبعد مرور أقل من عشر ساعات على اعتقاله قامت مجموعة من رجال الأمن بالدخول إلى مركز غزة للصحة النفسية، حيث نفذوا عملية تفتيش واسعة بدون مسوغ قانوني للتفتيش، وتحفظ هؤلاء على ٩٧ جراما من مادة مخدرة «خشيش» ادعوا وجودها في أدراج مكتب د. إياد، وبناء عليه تم اتهامه بحياسة مخدرات.

وحتى ١٣ يونيو ١٩٩٦ لم يتمكن د. إياد من مقابلة أى من محاميه في انتهاك واضح للقوانين الفلسطينية، وقد حاول محاموه على مدار هذه الأيام أن يتصلوا به، أو يستعلموا عن موعد عرضه على قاضي التحقيق، إلا أن محاولاتهم باءت بالفشل.. وفي الساعة الثالثة والنصف ظهر يوم ٦/١٣ - أى بعد انتهاء مواعيد العمل الرسمية في كافة المحاكم - فوجئ المحاميان خضر شفيرات «منظمة الأرض والمياه» وراجي الصوراني «المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان»، براسل التلفزيون الإسرائيلي يعلن أن إياد سيعرض في ذات اليوم على قاضي التحقيق، وهرع المحاميان إلى المحكمة حيث

وجدوا بادية عليه اثار الضرب..

وأمام القاضي دفع المحاميان بأن الاجراءات القانونية المكفولة من قبل القانون الفلسطيني قد تم انتهاكها بشكل فظ ولم يكن هناك معامل جنائية يتم خلالها تحليل المواد التي يفترض أنها وجدت في مكتبه ومن ثم فإن من المستحيل إثبات تهمة المخدرات، وأخيرا فإن القول بأن المواد المشار إليها وجدت في «أدراج» مكتبه غير صحيح، إذ أن مكتب إياد لا يوجد به أدراج !!!

وقد قبلت المحكمة بما قدمه الدفاع واسقطت التهم المنسوبة بحق د. إياد السراج، وكانت عشر منظمات أمريكية مشتغلة في مجال حقوق الإنسان قد بعثت برسالة إلى الرئيس الفلسطيني تدين فيها الاعتقال الثالث لـ إياد السراج، وتؤكد قناعتها أن التهم الموجهة إليه هي «تهم ملفقة»، كما أصدرت منظمة العفو الدولية بيانا أعربت فيه

من ينتهك حقوق الإنسان في اليمن !!

تظل أوضاع حقوق الإنسان في اليمن مثار قلق عميق رغم مرور أكثر من عامين على توقف الحرب الأهلية التي اندلعت في صيف عام ١٩٩٤ وعصفت في طريقها بوثيقة العهد والاتفاق التي كانت تحظى بقبول كافة القوى السياسية والتي كانت بمثابة محاولة لتجاوز هلامية وهشاشة أجهزة الدولة وإعادة بناء الدولة على قاعدة متينة من التوافق الوطني.

حول هذه الأوضاع وحول مستقبل حقوق الإنسان في اليمن استضاف مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان في حوار مفتوح في أبريل الماضي الأستاذ بدر باسانيد، نائب رئيس المنظمة اليمنية للدفاع عن حقوق الإنسان والحريات الديمقراطية أعرب باسانيد عن اعتقاده بأن هناك ثلاثة محاور رئيسية تشكل في تفاعلها ملامح الأوضاع داخل اليمن المحور الأول هو طبيعة السلطة، وفي ذلك اعتبر باسانيد أن الحكومة اليمنية لا تعدو كونها السلطة الظاهرة والأقل أهمية، مشيرا إلى أن هرم السلطة يقف على قمته صفوة من رجال المال ويضم نخبة من القبائل والعائلات وصفوة من بعض العسكريين وبعض رجال الدين .

أما المحور الثاني فيتمثل في الفساد الذي أشار باسانيد إلى تغلغه في كافة قطاعات الدولة بما في ذلك القضاء. أما المحور الثالث فهو المناطقية والتشطير، ويرى باسانيد أن نيران الحرب لم تفلح في صهر المجتمع اليمني، وأن الوحدة تفتقد أي جوهر حقيقي في إدراك المواطنين.

وأكد باسانيد أن تفاعل المحاور الثلاثة انعكست نتائجها سلبيا خطيرة على حقوق الإنسان في اليمن، وعرض في هذا الإطار إلى العديد من مظاهر انتهاكات حقوق الإنسان في شتى المجالات التي كانت محلا للرصد في تقارير المنظمة اليمنية للدفاع عن حقوق الإنسان والحريات الديمقراطية.

وفيما يتعلق بمستقبل حقوق الإنسان في اليمن، أكد باسانيد أنه لا يرى مخرجا من الأزمة اليمنية بكافة مستوياتها إلا في توحيد كافة القوى اليمنية خلف وثيقة العهد والاتفاق التي يمكن أن تدفع جهود المصالحة الوطنية على أساس من احترام فيه المساواة ومبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان.

عن حقوق الإنسان
المطافحجون

كيف يتحول الحد

عن قلقها إزاء تعرضه للإيداء، ووصفت الظروف التي تم إعتقاله فيها بأنها «مفبركة».

ومن جانبه أوضح د. السراج أنه لم يسأل خلال فترة اعتقاله عن المخدرات مشيراً إلى أن التحقيق معه ركز على رسالة كان قد وجهها للرئيس عرفات ونشرتها بعض الصحف في ٢٥ مايو الماضي.

السراج أكد في رسالته أنه لن يتراجع عن النقد الذي قدمه للسلطة الفلسطينية، وعبر عن أمله في علاقة أفضل معها إذا ما بدأت في احترام المبادئ والمعايير الأساسية لحقوق الإنسان وبيدو أن السلطة الفلسطينية كانت تدرك ضعف الاتهام في قضية المخدرات، وقد فوجئ المحامون بأن إيراد السراج كان قبل حضوره أمام قاضي التحقيق قد مثل أمام المحكمة العسكرية حيث حوكم بتهمة الاعتداء على ضابط شرطة، وذلك دون تمثيل قانوني، رغم أن محاميه كانوا ينتظرونه في المحكمة العليا، وخلال قيام د. السراج بسرد هذه الوقائع لمحاميه، أدانت المحكمة العسكرية وقضت بحبسه لمدة ١٥ يوماً.

ماسونية و لواط !!

راجي الصوراني: أحد نشطاء حقوق الإنسان البارزين في فلسطين وأسس مركز غزة لحقوق والقانون والذي عد في فترة إدارته له من المراكز النشطة في مجال حقوق الإنسان، وفي ٨ مايو ١٩٩٥ أصدر مجلس إدارة المركز بياناً يعلن فيه إنهاء عقد راجي الصوراني ويتهمة باستخدام وسائل أتوقراطية في إدارة المركز ومحاباة بعض الموظفين، والتعامل بشكل غير لائق مع البعض الآخر، كما اتهمه بإخفاء وثائق ومعلومات هامة في المركز.

جائزة شيراك للصوراني

حصل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان على جائزة الجمهورية الفرنسية لحقوق الإنسان والمسماة «الحرية، المساواة، الأخاء لعام ١٩٩٦»، تقاسم الجائزة مع المركز الفلسطيني للجنة الشعبية المناهضة للتعذيب في إسرائيل. المعروف أن الجائزة تقرها الهيئة الوطنية الاستشارية لحقوق الإنسان وهي هيئة مستقلة تضم ممثلين عن منظمات حقوق الإنسان غير الحكومية واتحادات العمال وخبراء حقوق الإنسان وعضوين بالبرلمان والمفوض العام للدولة الفرنسية لحقوق الإنسان فضلاً عن ممثل لرئيس الوزراء وممثلين عن الوزارات المختلفة.

وقد تنافس على جائزة عام ١٩٩٦ ثمان وستون منظمة غير حكومية من ثلاثة وأربعين دولة.

وقد سبق لمديره راجي الصوراني الحصول على جائزة روبرت كيندي لحقوق الإنسان عام ١٩٩١.

أما اللجنة الشعبية المناهضة للتعذيب في إسرائيل، فقد تأسست عام ١٩٩٠ وهي معنية بقضايا التعذيب وسوء المعاملة التي تمارسها أجهزة الأمن الإسرائيلية ويغطاء قانوني من الحكومة الاسرائيلية ضد المعتقلين الفلسطينيين.

وقرر ليمجلس في اعقاب تصدي المركز لقرار عرفات بتشكيل محاكم أمن دولة، اعتقال راجي لمدة ١٦ ساعة وفور خروج راجي الصوراني من مركز غزة أنشأ مركزاً جديداً لحقوق الإنسان هو «المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان» الذي سرعان ما احتل مكانة متميزة بين المنظمات غير الحكومية المهتمة بحقوق الإنسان في فلسطين حيث أصدر عدداً من النشرات التي تابعت آثار الإغلاق الإسرائيلي على المناطق الفلسطينية، وأيضاً الانتخابات الفلسطينية، فضلاً عن بيانات المتابعة لحالات انتهاك حقوق الإنسان من قبل السلطات الإسرائيلية.

ومنذ بدأ المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في ممارسة نشاطه وهو يتعرض في شخص مديره «راجي الصوراني» لحملة إعلامية ضارية، تقودها دورية تصدر تحت اسم «النشرة» في غزة، وتدعى أنها معنية بحقوق الإنسان والشعوب ففي إشارة واضحة إلى راجي الصوراني ذكرت «النشرة» في عدد فبراير ٩٦ أن مجلس إدارة إحدى مؤسسات حقوق الإنسان يستعد لرفع قضية على مدير سابق بتهمة تبديد ربع مليون دولار من ميزانية المركز، وربطت «النشرة» بين قيام وفد إسرائيلي بزيارة المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، وتوزيع تقرير أصدره المركز يتناول الانتهاكات من قبل السلطة الفلسطينية لحقوق الإنسان ووقف النشرة الخاصة بآثار الحصار الإسرائيلي التي يصدرها المركز، حسبما ادعت الدورية المذكورة.

وفي عدد أغسطس من ذات الدورية، اتهم مقال تحت عنوان أوكار الماسونية في غزة، «مدير مركز سابق يسهل قيام ريله هو بزنا وهو بريطاني الجنسية وصفه المقال بأنه «لواطى محترف» - على بث تقارير أمنية.. واتهم المدير بإقامة علاقة شراكة مع المواطن البريطاني مكنته من توفير التمويل اللازم للمركز الجديد.

تحرير القدس من النشطاء !!

خضر شقيرات مدير الجمعية الفلسطينية لحماية حقوق الإنسان والبيئة ومحامي إيداء السراج تعرض لسلسلة من التحرشات المريبة خلال النصف الأول من ديسمبر ١٩٩٦.

ففي خلال الأسبوع الأول من ديسمبر تحرشت بسيارته الجيب سيارة من طراز BMW تدعرا بأصواء الجيب العالية وتكرر هذا التحرش مرة أخرى بعد أربعة أيام من ذات السيارة وسائقها وكاد أن يؤدي إلى انزلاق خضر شقيرات في واد بطريق جبل المكبر، وفي ١٥ ديسمبر وعند عودة شقيرات إلى منزله من رام الله بعد اجتماع مع وزير الزراعة برفقة بعثة الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان أخطرت زوجته بوقوع عراك بين أقارب له وأشخاص مجهولين جاؤوا للاعتداء عليه وقد انتهت المشكلة بهروب المعتدين تاركين سيارتهم التي تبين أنها نفس السيارة الـ BMW وكان أحد الأشخاص المعتدين قد أكد لأقارب شقيرات قبل هروبهم أنهم سوف «يدوسون على رأسه ويضربوه» خضر شقيرات الذي اعتبر في البداية أن التحرش به كان حدثاً عابراً اضطرت في نهاية المطاف إلى مخاطبة رئيس جهاز الأمن الوقائي الفلسطيني في الضفة الغربية طالباً من السلطة الوطنية وضع حد لهذه التصرفات وكشف هوية أولئك الأشخاص ومعرفة الجهات التي تقف وراءهم وما يزال شقيرات بانتظار نتائج التحقيق في بلاغه. وعلى الأرجح سيطول إنتظاره كثيراً.

وكانت الداخلية الفلسطينية في ١٢ أكتوبر الماضي قد استدعت المدير التنفيذي للجمعية الفلسطينية، الذي تلقى تهديداً من أحمد

لم الى كابوس؟

صافي مدير العلاقات العامة بالداخلية الفلسطينية بعرقلة نشاط المنظمة في الرقابة والحماية والرصد لحقوق الإنسان في مناطق الحكم الذاتي مالم يتم تسجيل المنظمة لدى السلطة الفلسطينية، مهدداً بمنع نشاطها في حالة عدم المثول لهذا الطلب على الرغم من أن المنظمة من الناحية القانونية مسجلة بالفعل في القدس والمعروف أن تسجيل المنظمات غير الحكومية في القدس كان يتم في إطار تأكيد الحقوق الفلسطينية في القدس المحتلة فضلاً عن أن التسجيل في إطار السلطة الفلسطينية يتم عن طريق نظام قانوني يتسم بالغموض والقيود السلطوية الشديدة الأمر الذي يشكل قيداً على المنظمات التي تسعى للحفاظ على استقلالها في مجال رصد انتهاكات حقوق الإنسان. السؤال الذي يطرح نفسه هنا، هو مستوى التنسيق الأمني بين إسرائيل والسلطة «الوطنية» الفلسطينية، الذي يسمح لها بمطاردات أمنية «وطنية» في القدس العاصمة الأبدية لإسرائيل !!

هناك حالة أخرى تثير ذات السؤال؟ ففي يناير الماضي قامت مجموعة من الرجال لم تعلن عن هويتها باختطاف الباحث باسم عيد، وهو ناشط في مجال حقوق الإنسان من منزله في القدس وتم اقتياده إلى مكان مجهول، في اعقاب تعاونه مع منظمة اسرائيلية لحقوق الإنسان في اصدار تقرير عن انتهاكات السلطة الفلسطينية لحقوق الإنسان.

وفيما أنكرت أجهزة الأمن الفلسطينية أية صلة لها بهذه القضية، فإن زوجة الباحث المختطف ذكرت أنها قد تلقت اتصالاً هاتفياً من زوجها بعد اختطافه، يدعوه للاتصال بمدير مؤسسته ليتصل بمحافظه رام الله للافراج عنه !!!

القاتل .. القاتل .. القاضي

في ١٢/٨/١٩٩٦ أصدرت مؤسسة الضمير لرعاية المعتقلين وحقوق الإنسان بغزة بياناً يطالب السلطة الوطنية الفلسطينية بالكشف عن قتل المواطن ناهض دجلابة الذي عثر على جثته أمام منزله بعد خضوعه لسلسلة من الاستجوابات على مدى أسبوع لدى مركز الاستخبارات الفلسطينية.

وفي مساء نفس اليوم قامت أجهزة الأمن الفلسطينية بإلقاء القبض على محمد دهمان مدير مؤسسة الضمير حيث أمضى ليلته بإحدى الزنازين الانفرادية في مركز التحقيق التابع للمخابرات والمعروف باسم «المشغل» وذلك قبل إحالته إلى النائب العام، ومنعه من الاتصال بمحاميه قبل صدور قرار من محكمة أمن الدولة بتمديد اعتقاله لمدة ١٥ يوماً على ذمة التحقيق بناء على طلب النيابة اتهمته بإصدار بيان يهدف إلى إثارة الشغب والتحريض والفتنة والتخريب وأكد محمد دهمان خلال التحقيق أن عمل مؤسسة الضمير يستهدف سيادة القانون وصيانة الحريات وحقوق الإنسان وأن البيان الصادر عنها موجه للسلطة الوطنية لطايلتها بتطبيق القانون.

وفي اليوم الرابع لاعتقاله استدعى مرة أخرى من قبل النائب العام الذي أبلغه بأنه قد تقرر الإفراج عنه وأنهم بانتظار مصادقة الرئيس الفلسطيني على القرار.. ولكن هذه المصادقة لم تتم قبل السابع والعشرين من أغسطس. ولا يبدو أيضاً أن التهديدات المستمرة لمؤسسة الضمير ومديرها ستتوقف خاصة في ضوء ما أعلنه النائب العام في اليوم التالي من أن ملف القضية لم يفلح وأنه سينظر لاحقاً في تقديم محمد دهمان للمحاكمة بذات التهم.

مؤسسات العمل الأهلي

الضغوط على منظمات حقوق الإنسان الفلسطينية ونشاطاتها لا تنفصل عن الضغوط التي تمارس على كافة مؤسسات المجتمع المدني الفلسطيني وعلى أوجه النشاط الأهلي عموماً. وقد تبنت بعض مظاهر الضغوط على العمل الأهلي في قيام أجهزة الأمن الفلسطينية بإصدار تعليماتها بمنع شبكة المنظمات الأهلية الفلسطينية - فرع قطاع غزة - من الاجتماع الذي كان من المزمع إقامته في مقر جمعية الشبان المسيحية بقطاع غزة في ٢٧ ديسمبر ١٩٩٦ لانتخاب أعضاء الهيئة الإدارية للشبكة.

وقد جاءت تعليمات الداخلية الفلسطينية بمنع الاجتماع بدعوى ان الشبكة لم تحصل على ترخيص بإجراء الانتخابات وذلك على الرغم من أن الشبكة قامت بإعلام وزارة الشؤون الاجتماعية رسمياً بالانتخابات ومكانها وموعدها.

وعلى الرغم من قناعة شبكة المنظمات الأهلية الفلسطينية بسلامة موقفها القانوني، فقد قررت جمعيتها تجديد الثقة بالهيئة الإدارية للشبكة لمدة ستة أشهر على أمل ان تتبع هذه المهلة الفرصة لإزالة الأسباب والمعوقات التي حالت دون عقد اجتماعها الانتخابي.

فضلاً عن ذلك تلقت «سواسية» اثناء مثولها للطبع ما يفيد صدور قرار حكومي استهدف عزل الهيئة الإدارية الشرعية لجمعية المقاصد الخيرية الاسلامية التي يرأسها عضو المجلس التشريعي د. حيدر عبد الشافي وتعيين هيئة بديلة لإدارة مستشفى المقاصد التابعة للجمعية. وقد جاء هذا التطور المفاجيء دون علم الجمعية وهيئاتها الشرعية الأمر الذي اعتبر بمثابة سابقة خطيرة التدخل في شئون منظمة أهلية دون الاستناد إلى القانون أو الأصول والوقواعد القانونية والديمقراطية وبالتعارض مع حرية التنظيم واستقلالية العمل الأهلي.

جائزة منذر عنبتاوي لحقوق الإنسان

في احتفالها السنوي لتكريم الفائزين بجوائزها التقديرية لعام ١٩٩٥، منحت رابطة الكتاب الاردنية الدكتور سليمان صويص جائزة منذر عنبتاوي لحقوق الإنسان. ويعد سليمان صويص أحد النشطاء البارزين في الدفاع عن حقوق الإنسان في الأردن. وقد ساهم منذ وقت مبكر في تشكيل لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية في الأردن عام ١٩٧٩، كما اختير في الفترة من ١٩٩٢ - ١٩٩٤ عضواً بالهيئة الإدارية للمنظمة العربية لحقوق الإنسان. وقد شارك في العديد من المنتديات والمؤتمرات الدولية والاقليمية الخاصة بحقوق الإنسان - كما بادر منذ عام ١٩٩١ بتحرير صفحة اسبوعية حول حقوق الإنسان في جريدة «صوت الشعب الاردنية»، ويقوم حالياً بتقديم برنامج إذاعي اسبوعي عن حقوق الإنسان. كما أسس في عام ١٩٩٥ مركز خلف الفضول للدراسات والتدريب الخاص بحقوق الإنسان بالأردن. وقد سبق اعتقاله بسبب آرائه السياسية عام ١٩٨٥، كما تعرض للمنع من العمل في المؤسسات الرسمية بسبب آرائه.

ويذكر أن منذر عنبتاوي التي قررت رابطة الكتاب الاردنيين تخليد ذكره بمنح جائزة باسمه لمناضلي حقوق الإنسان. كان قد شارك في تأسيس المنظمة العربية لحقوق الإنسان، وكانت لجهوده أهمية خاصة في تأسيس المعهد العربي لحقوق الإنسان.

عن حقوق الإنسان
المطافحون

المحرقة التونسية تلتهم رموز حقوق الانسان

قد يتوهم المرء للوهلة الأولى أنه ما من بلد يأخذ حقوق الانسان مأخذ الجد أكثر من تونس، وكيف لا وكبار المسؤولين في الحكومة لا ينفكون يثنون على احترام حقوق الانسان ويعظمون شأنها.. غير أن من ينظر عن كثب الى ما يجري داخل البلد سرعان ما يندبش للهوة الواسعة ما بين الخطاب الرسمي والممارسات الفعلية.

الرئيس زين العابدين بن علي كان قد اعلن عند وصوله الى السلطة في نوفمبر ١٩٨٧ التزامه باحترام حقوق الانسان، واصدر في العام الأول من حكمه أوامر بالعفو عن آلاف السجناء الجنائيين والسياسيين، وسنت قوانين جديدة كانت كفيلة - لو طبقت - بتوفير ضمانات هامة ضد انتهاكات حقوق الانسان، كما صادقت تونس على الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب.. وقد جاءت كل هذه القرارات ضمن تأكيدات السلطة لعزمها تدشين مرحلة سياسية جديدة تم التعبير عن مضمونها في مبادرة الميثاق الوطني التي أعلنها الرئيس وتضمنت التأكيد على ضرورة اقامة نظام ديمقراطي تعددي. وبالفعل تم اقرار التعددية الحزبية في مايو ١٩٨٨. على أن هذه التوجهات الرسمية المعلنة لم تعرف طريقها الى التطبيق العملي بصورة ملموسة بل بدا واضحا ان الواقع بعيد كل البعد عن هذه التوجهات المعلنة لا نظر في ذلك.

اعتقال خارج السجن !

منصف المرزوقي :: استاذ طب معروف، الرئيس السابق للرابطة التونسية لحقوق الانسان، تم القبض عليه في ٢٣ مارس ١٩٩٤، وكان قد أعلن في فبراير ١٩٩٤ اعتزاه ترشيح نفسه في الشهر التالي للانتخابات الرئاسية ضد الرئيس التونسي، فما لبث أن تعرض لمضايقات سافرة، وصلت حد اتهامه بسرقة سيارة لجرد تعطيله عن القاء محاضرة حول حقوق الانسان، وبعد الانتخابات مباشرة تم القبض عليه بتهمة التشكيك في استقلال القضاء، ونشر اخبار مزيفة، وذلك بناء على حديث أدلى به لصحيفة اسبانية.

ورغم نفي المرزوقي للتهمة المنسوبة اليه وقيام الصحيفة الاسبانية بالاعلان رسميا أن أقوال المرزوقي لم تترجم بدقة، فقد استمر احتجاج المرزوقي لمدة اربعة اشهر، واطلق سراحه في يوليو ١٩٩٤ بكفالة.. وظل بعد اطلاق سراحه يتعرض لمضايقات عدة، على رأسها حرمانه من السفر للخارج، وعلى سبيل المثال منع المرزوقي من السفر في نوفمبر ١٩٩٤ لتلقى جائزة من منظمة مراقبة حقوق الانسان لنشاطه المتميز في هذا المجال، ورغم تسلمه جواز سفره في يونيو ١٩٩٥، إلا أن الحكومة التونسية مالبثت أن قامت بسحب جواز سفره أربع مرات في اقل من عامين، مما حال دون تلبية د. المرزوقي للعديد من الدعوات الخارجية من منظمات حقوق الانسان، ومنعه من المشاركة في عدد من المؤتمرات والندوات الدولية. ومن بينها مؤتمر اشكاليات تعثر الديمقراطية في الوطن العربي الذي نظمه مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان في الفترة من ٢٩ فبراير الى ٣ مارس ١٩٩٦، واجتماعات مجلس امان المنظمة العربية لحقوق الانسان، والمؤتمر الدولي لمناهضة التعذيب الذي أقيم في ستوكهولم في الفترة من ٤ - ٦ أكتوبر ١٩٩٦، وحرمانه من تسلم عدداً من الجوائز التي منحت له تقديراً لكفاحه في مجال حقوق الانسان، كان آخرها عدم تمكنه من المشاركة في حفل تسلم جائزة Kemp الفخرية في دبلن في اغسطس ١٩٩٦، والتي منحتها له منظمة International society for prevention of child abuse and neglect وذلك بصفته نائب الشبكة الافريقية لحقوق الطفل، وأعماله في ميدان الدفاع عن حقوق الطفل.

يذكر أن ملف قضية المرزوقي لم يغلَق بعد، وبمقدور السلطة أن تعيد فتحه خلال ١٠ سنوات، الأمر الذي يشكل حالة تهديد دائم للمرزوقي. ويبدو أن السلطات التونسية لاكتفى بذلك وتعتمد الى ابقاء المرزوقي معتقلا حتى خارج سجنه، حيث تم تعطيل التليفون والفاكس الخاصين به، ذلك للمرة الرابعة خلال ثلاث سنوات، ومراسلاته لاتصل أبدا الى وجهتها، كما لاتصله أي من الخطابات التي توجه اليه، فضلا عن حرمانه من السفر، واخضاعه لمراقبة دائمة.

هم رموز حقوق الانسان

تزوير اتهام بالتزوير!

نجيب حسني : احد محامي الدفاع عن منصف المرزوقي، وهو محام شهير عرف بتبنيه الدفاع في قضايا حقوق الانسان. وتولى الدفاع عن المتهمين في القضايا السياسية من مختلف الاتجاهات، مما أهله للحصول على جائزة «لجنة المحامين المدافعين عن حقوق الانسان» في عام ١٩٩٢.

وقد القى القبض على نجيب حسني في ١٥ يونيو ١٩٩٤، بتهمة تزوير عقد عقارى في عام ١٩٨٩، وهي التهمة التي أعربت عدة منظمات دولية عن شكوكها العميقة في صحتها، معتمدة في ذلك على افادات الاطراف التي وقعت كشاهدة على العقد المذكور. وظل نجيب حسني محتجزاً دون محاكمة حتى بداية عام ١٩٩٦، في انتهاك واضح للقانون التونسي، ومنذ يناير ١٩٩٥ لم يتمكن المحامون من زيارته، وفي ٢٧ أكتوبر ١٩٩٥ دخل اضراباً عن الطعام احتجاجا على استمرار احتجازه بصورة تعسفية، وطبقا لافادات منظمة العفو الدولية فقد تعرض للتعذيب خلال شهر نوفمبر ١٩٩٥ بتعليقه في أوضاع مؤلمة، وربط يديه وقدميه خلف ظهره، وايدائه في مناطق مختلفة من جسمه، فضلا عن تعرضه للصدمات الكهربائية. وبينما كان رهن الاحتجاز في يونيو ١٩٩٥ منحت كلية ديكنسون للقانون في كارلايل بالولايات المتحدة شهادة فخرية، وفي اغسطس منحت نقابة المحامين الامريكيين جائزة دولية لحقوق الانسان، تقديرا لما بذله في هذا المجال.

وفي يناير ١٩٩٦ اصدرت إحدى المحاكم التونسية حكما بالسجن على نجيب حسني لمدة ثمانى سنوات في التهمة المنسوبة اليه، وجاء صدور هذا الحكم دون أن تقوم هيئة الدفاع بمرافعاتها حيث انسحب جميع المحامين من قاعة المحكمة تعبيرا عن احتجاجهم لرفض الحكومة التونسية كافة المناشدات التي قدمتها مختلف المنظمات الدولية، والتي عبرت

عن قناعتها بأن الاجراءات التي طالت نجيب حسني انما استهدفت معاقبته على نشاطه في مجال حقوق الانسان.

وفي ١٧ أكتوبر شهدت قضية نجيب حسني تصعيداً جديدا بتقديمه مرة أخرى للمحاكمة بتهمة حيازة «مسدس»، وذلك بناء على شهادة أحد السجناء الذي زعم أن نجيب حسني طلب منه أن يخبئ «مسدساً»، وقد حضر نجيب حسني للتحقيق في هذه التهمة الجديدة على كرسى متحرك حيث كان مضربا عن الطعام منذ ٧٠ يوماً.

ومع تزايد ضغوط الرأي العام الدولي، اضطرت السلطات التونسية للافراج عنه في ١٤ ديسمبر ١٩٩٦.

افراج معلق

خميس شماری : نائب رئيس حركة الديمقراطيين الاشتراكيين في تونس منذ ١٩٩٤، وممثلا بالبرلمان، وأحد القيادات البارزة لحركة حقوق الانسان على المستوى الوطني والعربي والدولي، وقد سبق ان شغل منصب نائب رئيس الفيدرالية الدولية لحقوق الانسان، الأمين العام ونائب رئيس الرابطة التونسية لحقوق الانسان، عضو المجلس التنفيذي لمنظمة الخدمة الدولية من أجل حقوق الانسان، وكانت له صفة استشارية في العديد من المنظمات العالمية والاقليمية، وحائز على جائزة اللجنة الاستشارية الفرنسية لحقوق الانسان في ١٩٩٠، وسبق اعتقاله ايام حكم بورقيبة.

تعرض منذ ١٣ أكتوبر ١٩٩٥ لحملة اعلامية منظمة تتاولته بالشتائم والتجريح، وصبت عليه سيلاً من الاتهامات التي تندرج تحت بند الخيانة العظمى، في اعقاب أدلائه بتصريحات صحفية لاذاعة فرنسا الدولية. وفي ٢٩/١٠/١٩٩٥ تم حجز جواز سفره اثناء وجوده بالمطار، مما حال دون حضوره اجتماعات مجلس ادارة المركز المتوسطي لحقوق الانسان في مالطا، والذي شارك الشماری في تأسيسه، كما قررت السلطات في نفس الوقت مثول

عن حقوق الانسان
المطافهون

الضحايا: قيادات الرابطة ومدير المعهد العربي

خميس الشماري امام لجنة برلمانية مختصة لرفع الحصانة عنه بتهمة افشاء اسرار التحقيق في قضية محمد موعدة رئيس حركة الديمقراطيين الاشتراكيين والمتهم باقامة اتصالات مشبوهة بليبيا. وكانت اجهزة الأمن قد زعمت العثور على وثائق تدين خميس شماری اثناء تفتيش حقائبه بالمطار غير أن التقارير اشارت الى أن اجهزة الأمن قد قامت بفتح احد الطرود التي كانت بحوزته بطريقة غير قانونية. كما اقتحمت منزله في غيابه هو وزوجته. وقد اعلن شماری الاضراب عن الطعام احتجاجا على دعوته للمثول امام لجنة رفع الحصانة في البرلمان.

ورغم قوة الدفاع الذي قدمه الشماري ضد التهمة المنسوبة اليه، ورغم تضامن عدد من النواب معه، فقد تقرر رفع الحصانة عنه في ١٤ نوفمبر ١٩٩٥.

وفي ١٨ مايو ١٩٩٦ تم القبض عليه، وتقرر احالته للمحاكمة بذات التهمة، وبدأ اضرابا جديدا عن الطعام إلا أنه اضطر للترجع عن الاستمرار فيه لأسباب صحية. حيث يعاني من اضطرابات في القلب والدورة الدموية، وارتفاع ضغط الدم، كما يعاني من داء السكر، فضلا عن الآلام في العمود الفقري، وهو بحاجة لطرق خاصة للنوم والجلوس، وكانت حالته الصحية قد تدهورت بشدة اثر الاضراب عن الطعام الذي اقدم عليه في أكتوبر ١٩٩٥.

وفي ١٧ يوليو ١٩٩٦ صدر الحكم على خميس شماری بالسجن لمدة خمس سنوات، وطبقاً لمنظمة العفو الدولية فإن محامي الدفاع لم يكن لديهم حرية الاتصال بموكليهم، كما أن طلباتهم للحصول على وقت مناسب للاطلاع على القضية قد قوبلت بالرفض، وفي ٢٩ اغسطس الحالي ايدت المحكمة العليا في تونس الحكم الصادر بحقه بعد أن رفضت تحويل القضية الى محكمة النقض. وهو ما اعتبرته عشرات من المنظمات العربية والدولية عقابا على ممارسة الشماري لحقه في التعبير السلمي عن ارائه ولدوره البارز في الدفاع عن حقوق الانسان، كما انه يأتي في وقت تتزايد فيه الاعتداءات البوليسية والمراقبة الهاتفية المنتظمة بحق كل من يختلف بالرأى مع الموقف الرسمي للسلطات التونسية وفي مقدمتهم مناضلو الرابطة التونسية لحقوق الانسان.

وخلال مثول هذا العدد للطبع، افادت الانباء بصور قرار بإطلاق سراح خميس شماری لاسباب صحية وانسانية في ١٢/٣٠/١٩٩٦ وقد شمل هذا الاجراء ايضا محمد موعدة الذي كان قد تلقى حكما بسجنه احد عشر عاما لكن هذا الاجراء يقدر ما يثيره من ارتياح، إلا أنه لا ينطوي على اسقاط التهم التي حوكم بمقتضاها الشماري وموعدة وهو ما يعني حرمانهما من ممارسة حقوقهما المدنية والسياسية، وتعرضهما لاستئناف تضعيف عقوبة السجن بحقهما بآية زريعة.

سحب جواز السفر بسبب مداخلته !!

صالح الزغيدى : نائب رئيس الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الانسان، القى القبض عليه في ٧ أكتوبر ١٩٩٦ فور عودته من باريس حيث ساهم باسم الرابطة في اجتماع اخباري حول «وضعية الحريات وحقوق الانسان في تونس»! عقد في العاصمة الفرنسية بمشاركة عدد من المنظمات الدولية لحقوق الانسان.

وقد اقتيد صالح الزغيدى مباشرة من مطار قرطاج بتونس الى مقر وزارة الداخلية حيث تم مسالته حول فحوى المداخلة التي قدمها في باريس، وقد تم اطلاق سراحه في اليوم التالي للاعتقال، ولم يسترجع جواز سفره إلا بعد يومين.

الرأس بالحائط !

فرج فنيش : المدير التنفيذي للمعهد العربي لحقوق الانسان تم توقيفه بمطار قرطاج في طريقه الى فرنسا في ١٠ مايو ١٩٩٦ حيث تعرض للاعتقال، و الضرب بصدم الرأس بالحائط لمدة اربعة ايام والتحقيق معه بتهمة حمل وثائق وكتابات من شأنها الاضرار بمصالح البلاد، وتعكير صفو الأمن العام. ووفقا للمعلومات التي تلقاها مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان فإن الوثائق المزعومة تتعلق بالتجاوزات التي أحاطت بقضية خميس شماری وكان من المستهدف احاطة لجنة الحقوقيين الدوليين بها وقد عبر مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان في رسالة بعث بها للرئيس التونسي عن قلقه العميق إزاء هذه الواقعة مشيرا لما تعنيه

من أن العمل من أجل حقوق الانسان في تونس قد صار جريمة يعاقب عليها القانون. لأن المسند إلى فرج فنيش لا يتجاوز قيام احد النشطاء البارزين في مجال حقوق الانسان بحمل وثائق تتعلق بمزاعم انتهاك لحقوق الانسان لنشيط آخر «خميس شماری» الى نشيط ثالث وهو أماديانج، الامين العام للجنة الدولية للحقوقيين. وقد اعلنت السلطات في نهاية ديسمبر حفظ التحقيق في الاتهام الموجه لفرج فنيش، وهو الاتهام الذي اعتبر مركز القاهرة ان توجيهه يمثل أضرارا بالغة بسمعة تونس في مجال حقوق الانسان.

الاحتفال ممنوع .. العزاء مطلوب !!

في تصعيد جديد للضغوط المفروضة على نشاط الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الانسان، حظرت السلطات تنظيم احتفال الرابطة باليوم العالمي لحقوق الانسان الذي كانت تزعم اقامته في ٢٠ ديسمبر ١٩٩٦ وقد أكدت الرابطة في بيان اصدرته في هذا الصدد على أن هذا الاجراء بمثابة دليل جديد على سعي السلطات لعزل الرابطة عن محيطها، وكانت السلطات قد حظرت من قبل اعمال الدورة التدريبية التي كان من المقرر ان تعدها الرابطة التونسية في الفترة من ٢٢ - ٢٤ نوفمبر ١٩٩٦ حول الاحتفاظ والايقاف التحفظي في التشريع الوطني والمعاهدات. وقد جاء هذا الحظر بقرار من وزير الداخلية قبل ساعات قليلة من بدء اعمال الدورة التدريبية.

رقابة صارمة على تحركات المراقبين الدوليين

تجمع افادات العديد من ممثلي المنظمات المعنية بحقوق الانسان الذين زاروا تونس في الأونة الأخيرة على ان كافة تحركاتهم واتصالاتهم ومقابلاتهم كانت موضعا للمراقبة الصارمة من قبل اجهزة الأمن التونسية.

يقول أحد ممثلي منظمة دولية لحقوق الانسان زار تونس مؤخرا، أنه ما إن تلقى بآية ورقة في سلة مهملات في مكان عام، يقفز فجأة شخص لإلتقاطها. وتجسد الواقعة التي تعرض لها فاتح عزام عضو مجلس أمناء مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان وعضو مجلس المفوضين للهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن والمدير السابق لمؤسسة الحق الفلسطينية نموذجا صارخا على ذلك.

فقد وصل فاتح عزام الى تونس في ١٦ يناير ١٩٩٦ لإجراء عدة لقاءات مع جمعيات ومنظمات حقوقية تونسية في اطار بحث مستقل يقوم به للوقوف على وضع واحتياجات حركة حقوق الانسان في الوطن العربي. وقد قام المعهد

عن حقوق الانسان المطافحون

العربي لحقوق الانسان بتسهيل مهمته. وفي اليوم الثاني لوصوله تاكد له أنه يخضع للمراقبة من قبل سلطات الأمن التونسية. وفي صباح يوم مغادرته للعاصمة التونسية في ٢٤ يناير واثناء تناوله لطعام الافطار قام مجهولون بسرقة جهاز الكمبيوتر المتنقل الخاص به وكافة الوثائق والاوراق التي كان قد جمعها في لقاءاته في تونس - باستثناء الكتب المنشورة علنا - وكذلك مقالات خاصة واوراقا كان قد اعددها فاتح عزام لبعض الندوات. وبلغت النظر أن حافظة نقوده التي كانت تحتوي على نحو ١٥٠٠ دولار والتي كانت موضوعة في الحقبة التي سرقت منها كافة الأوراق لم تمس ولم يتبين أي اثر لاقتحام أو تفتيش الغرفة الأمر الذي يشير الى أن مرتكبي الجريمة كانوا على دراية تامة بمقصدهم واستطاعوا الدخول والخروج بسهولة بالغة. كما ان فاتح عزام لم يتلق أي رد على شكواه بشأن هذه الواقعة سواء من اجهزة الأمن أو من وزارة الخارجية رغم أنه اضطر لتأجيل سفره الأمر الذي عزز من اقتناعه التام بأن مسئولية هذه الواقعة تقع على عاتق اجهزة الأمن التونسية.

وإذا كان من اليسير الكشف عن تلاعب السلطات التونسية بحقوق الانسان فإن ما يستدعي التأمل هو موقف بعض اقسام النخبة السياسية في تونس وبخاصة من العلمانيين بل وبعض نشطاء حقوق الانسان الذين ارتكبوا الى الصمت عن الانتهاكات التي تعرض لها الاسلاميون درءا لخطرهم ولم يدر بخلدهم ان اغماض العين عن الانتهاكات التي تطول هذا الفصل أو ذاك دون مقاومة من شأنها توسيع رقعة الانتهاكات ليشمل الجميع بلا استثناء. إن الدروس المستفادة من التجربة التونسية ينبغي علينا جميعا التعلم منها في معركتنا من أجل الدفاع بصورة منسجمة عن حقوق الانسان.

وقبل ان نترك القارئ لاستعراض ابرز حالات اضطهاد نشطاء حقوق الانسان في تونس ينبغي ينبغي لاشارة الى أنه إذا كانت نهاية العام قد حملت بعض بوادر الانفراج في الأزمة المستحكمة بين الحكومة ونشطاء حقوق الانسان سواء بحفظ التحقيقات في بعض القضايا أو باطلاق سراح عدد من النشطاء المحكوم عليهم بالسجن، فإن هذه المؤشرات ينبغي تعزيزها باسقاط كافة التهم التي ما تزال سيفا مسلطا على هؤلاء النشطاء وتكريس احترام معايير حقوق الانسان على صعيد الممارسة وليس الشعارات.

تقرير البرلمان الاوربي حول حقوق الإنسان في تونس

أ- يتابع البرلمان الاوربي بقلق تدهور حالة حقوق الإنسان في تونس.
ب - ويؤكد أن الاتفاق الاوربي-المتوسطى والذي بمقتضاه يتم التعاون بين أعضاء المجموعة الأوروبية وتونس ينص على احترام المبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان والمعاملة بالنقل والشراكة.
ج - كما يبدى البرلمان انزعاجه من الاضطهاد الذي يتعرض له المعارضون السياسيون وعائلاتهم.
د - كما يبدى قلقه بشأن الهجوم المتكرر على حرية الحركة للديموقراطيين التونسيين حيث يتم مصادرة وثائق سفرهم كما حدث مع الاستاذ فرج فنيش.
هـ - ويظهر قلقه من المعلومات الواردة في تقارير الامم المتحدة والمنظمات الدولية الاخرى الخاصة بالتعذيب والمعاملة السيئة ونقص الرعاية الطبية التي يتعرض لها المعتقلون وكذلك حالات الوفاة داخل المعتقلات نتيجة لظروف وملابس تثير الشكوك.

و - ويبدى قلقه من اختفاء حرية الصحافة.
ز - ويبدى انزعاجه الشديد لاعتقال الاستاذ نجيب حسنى المحامي والمدافع عن حقوق الإنسان، والمحاكمة الغير عادلة التي تعرض لها محمد موعدة والتي لم يتبع فيها المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان والمواثيق الدولية التي صادقت تونس عليها، ووضع د. منصف المرزوقي الرئيس الاسبق للرابطة التونسية لحقوق الإنسان واعتقال الاستاذ خميس شماری نائب رئيس ال MDS
ح - ويرحب البرلمان الاوربي بالافراج عن سفيان مورالي وحافظ بن غربية ويأمل أن تواصل السلطات التونسية في نفس الخط.
د - ويرحب البرلمان الاوربي تماما أن تونس تمر بمرحلة انتقالية اقتصادية وسياسية واجتماعية وانها تواجه التحديات التي تفرضها الحركات المتطرفة. ولكنه في ذات الوقت لا يفر أن هذه الظروف تبرر كبت الحريات الديمقراطية الذي من شأنه أن يخلق مصادمات متزايدة مع المتطرفين ويزيد من قوتهم.
هـ - يطالب البرلمان المجلس واللجنة أن تسيفيد من الحوار السياسي القائم بين الاتحاد الاوربي وتونس من أجل إعادة النظر في السياسات الخاصة بحقوق الإنسان.
و - يوجه الدعوة الى وفده البرلماني الخاص بالعلاقات مع دول المغرب لمناقشة مسألة حقوق الإنسان خلال اللقاء مع البرلمانيين التونسيين.
ز - يطلب من رئيس البرلمان أن ينقل هذا التقرير الى اللجنة والمجلس والحكومة والبرلمان التونسيين.
ح - صادر في ٢٢ مايو ١٩٩٦

المذكرة الفرنسية

الجمهورية الفرنسية
رئيس الوزراء
اللجنة الوطنية الاستشارية لحقوق الإنسان
مذكرة حول وضع حقوق الإنسان في تونس
ما زالت انتهاكات حقوق الإنسان في تونس في ازدياد مستمر وتتعرض لها مختلف أقسام المعارضة للنظام وجميع منتقدي سياسات الحكومة وعائلات المسجونين بالإضافة الى مناضلي حقوق الإنسان. وقد انتشرت الاساليب القمعية والاجراءات التعسفية ضد هذه الفئات وأصبحت ظاهرة للعيان.
شغلنا الشاغل هي الحقائق التالية:-
تمت ادانة الآف الأشخاص بسبب آرائهم وبعد محاكمات غير منصفة تم احتجازهم في السجون التونسية.
يستخدم العنف والقمع الشديد في مقر وزارة الداخلية نفسها.
يتعرض أفراد عائلات مسجونين الرأي والمدافعين عن حقوق الإنسان لمضايقات مستمرة وكثيرا ما يتعرضون للتهديد ويتم مصادرة وثائق

وثائق

المرزوقي: تونس تخنقه.. والعالم يكرمه

كرمت منظمة International Society for Prevention of Child Abuse and Neglect الدكتور منصف المرزوقي الرئيس السابق للرابطة التونسية بصفته نائب الشبكة الافريقية لحقوق الطفل ولأعماله في ميدان الدفاع عن حقوق الطفل في افريقيا، ورغم تدخل المنظمة، فإن الدكتور منصف المرزوقي الذي يعاني من كل اصناف الحصار السياسي والمهني والممنوع من السفر لم يحصل على جواز سفره لتسلم جائزة Kemp الفخرية في دبلن في اغسطس ١٩٩٦ إبان انعقاد المؤتمر العاشر لهذه المنظمة التي تعتبر أكبر منظمة عالمية للدفاع عن حقوق الطفل وقد تسلمت الجائزة نيابة عنه ابنته الصغرى نادية في حفل مؤثر قرأت الدكتورة كاري كيلين «الترويج» رئيسة الجمعية محاضرة تسلم الجائزة بالنيابة عنه.

كما أن توسع جيوب الفقر في البلدان الغنية مع ما يصاحب هذا من ارتفاع نسبة الإدمان على الكحول والمخدرات والصعوبات النفسية سينعكس سلبا على الاطفال بتهديد حيث ارتفعت فيها نسبة الطلاق الى ٥٠٪ من كل الزيجات في المدن الكبرى كباريس أو نيويورك.
وقد خلص المرزوقي إلي التذكير بأن دورنا كمناضلين للدفاع عن حقوق الطفل لا يجب أن يقف عند التعامل مع الحالات الفردية في مستوى رد الصحة الجسدية والنفسية له وإنما يجب أن يرتفع الى مستوى الآليات الكبرى التي تولد الانتهاكات واننا مطالبون بالتجند أيضا من أجل العدالة الاجتماعية داخل وبين بلدان العالم.
الجدير بالذكر أن المحاضرة قوبلت بحرارة من قبل الألف مشارك وأن المؤتمر أعلن تضامنه مع الدكتور المرزوقي وطالب برفع كل انواع المحاصرة والتضييقات التي يتعرض لها منذ سنوات نظرا لنشاطه في ميدان الدفاع عن حقوق الانسان في تونس وخارجها

تكريم آخر للمرزوقي ومناع

في مناسبة مرور عشرين عاماً على ولادة لجنة حقوق الانسان المنبثقة عن الاكاديمية القومية للعلوم، وهي مؤسسة غير حكومية امريكية للعلماء الباحثين والجامعيين والاطباء والمهندسين تأسست في ١٨٦٣ وتعتبر أكبر تجمع للعلماء في العالم عقدت ندوة في مقر الاكاديمية في واشنطن بعنوان CHALLENGES IN SCIENCE AND HUMAN RIGHTS وذلك في ٢٨ ابريل ١٩٩٦. وقد شارك في الندوة اربعة من حاملي جائزة نوبل واربعة نشطاء لحقوق الانسان جرى تكريمهم من قبل الاكاديمية التي تعارفت على تكريم نشطاء بارزين لحقوق الانسان في الحقل العلمي كل عشر سنوات.

وكان في مقدمة من تم تكريمهم د. منصف المرزوقي الرئيس السابق للرابطة التونسية لحقوق الانسان، ود. هيثم مناع عضو مجلس الأمناء لمركز القاهرة لحقوق الانسان، وقد بدأت الندوة بمداخلة للبروفيسور ماكس بيروتس من مخبر البيولوجيا في جامعة كمبردج تحت عنوان «بأي حق نطرح نحن العلماء حقوق الانسان»، واستعرض خلالها تاريخ نشأة حقوق الانسان وتأثر الدساتير الأولى للدول بآراء مفكرى النهضة الأوروبية وعرض

وتمحورت المحاضرة التي اعدتها المرزوقي حول دور العائلة في الحفاظ على الطفل من الانتهاكات العديدة التي يتعرض لها سواء داخلها مثل الاعتداءات الجنسية، أو الاهمال والتعنيف الجسدي أو خارجها مثل العمل القسري والبيعاء السري، والافتقار الى تحقيق حاجياته الدنيا كما نصت عليها مواد الاعلان العالمي لحقوق الطفل. وركزت الورقة على تنامي ظاهرة الاهتمام بالعائلة مؤخرا حيث كرست لها الأمم المتحدة سنة ١٩٩٤، كما برزت للوجود أكثر من ٢٧ منظمة غير حكومية على الصعيد العالمي و١٤٠٠ جمعية محلية أهمها الدفاع عن حقوق العائلة، وتساءل المحاضر عن مغزى مطالبية الكثير من الجمعيات بإعلان عالمي لحقوق العائلة هل هذا دليل على صحة العائلة أم بالعكس على الازمة الخانقة التي بدأت تتخبط فيها والاحطار التي تهددها؟ وقد قدم المرزوقي نموذجا نظريا لفهم اسباب الانتهاكات الفظيعة التي تتعرض لها حقوق الطفل عالميا سواء في البلدان المصنعة حيث تتعلق بالاساس بالحرمة الجسدية للطفل، أو بحاجياته النفسية، أما في البلدان الفقيرة فإن الأمر يتعلق بوضعية عشرات الملايين من الاطفال ضحايا التشرد والبيعاء السري والعمل القسري.

ويرى المرزوقي أن الانتهاكات هي نتيجة تضافر ثلاثة أنواع من الاسباب أولها ما يسميه الاسباب الهيكلية: فالطفل المعاق، أو المولود عن علاقة غير شرعية، أو البنت، خاصة في مجتمع ذكوري وغير مسموح له بأكثر من طفل واحد في العائلة مثلما هو الحال في الصين معرض أكثر من غيره للانتهاكات وحتى لفقدان الحياة لكن هذه الاسباب لا تؤدي الى شيء إذا لم تتوفر الاسباب المسهلة وهي كل ما يتعلق بالعائلة أي بصلابة هيكلها وبطبيعة الحوار داخلها وبقدراتها على مواجهة ضغط الحياة. ويؤكد أن قدرة العائلة على التماسك والحفاظ على وحدتها وعلى حماية الطفل مشروطة بعدد من العوامل الثقافية الاقتصادية والاجتماعية، والتي يسميها المرزوقي العوامل الحافظة. إن غياب هذه العوامل بفعل الفقر مثلما يفجر العائلة فلا تعود قادرة على حماية حقوق الطفل وهو اضعف حلقة في المجتمع وأول ضحية. ويعتبر المرزوقي أن المستقبل لا ينذر بخير لأن النظام الاقتصادي العالمي الجديد يوسع دائرة الفقر داخل البلدان المتقدمة والنامية على حد سواء إذ تظهر احصائيات الأمم المتحدة أن ٢٥٪ من سكان العالم يعيشون في ظروف أسوأ مما كانوا عليه لخمس عشرة سنة خلت. وبالتالي فان ظاهرة التشرد والبيعاء والعمل القسري مؤهلة للتفاقم في بلدان العالم الثالث،

عن حقوق الإنسان
المطافهون

أسبوعية

ديسمبر ١٩٩٦

من أجل تأصيل قيم حقوق الإنسان في الثقافات الكبرى في العالم

٢٢

بين الألم دون وفاة .. والوفاة دون ألم !

الى اللحظات التاريخية الكبيرة في تطور مفهوم حقوق الانسان والتزام العلماء به في ممارساتهم وبحثهم.

ثم كانت مداخلة البروفسور «روبرت كاتيس» أول رئيس للجنة حقوق الانسان في الاكاديمية ومدير برنامج الجوع العالمي في جامعة «ألان شون فاينشتاين» الذي استعرض نشاط لجنة حقوق الانسان ومشاكلها من وجهة نظر نقدية تطرق فيها أولا لموضوع انحصار نشاط اللجنة في قضايا الاعتقال والتعذيب والاختفاء والنفي والطرده من المهنة للمعنيين من الجماعة العلمية في العالم وكيف أن هذه المقاربة تغيب الحقوق ذات الطابع الجماعي للانسان والشعوب وطرح معضلة الدفاع عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية كجزء اساسي من عملية النضال اليومي من أجل حقوق الانسان، مشيراً على سبيل المثال الى قضايا السيطرة على السلاح والتسلح ووجود الحد الأدنى للعناية الصحية والتعليم والخبز.

وجاءت مداخلة البروفسور «فرانسوا جاكوب» من معهد «باستور» في فرنسا والحائز على جائزة نوبل في الطب على الممارسة الطبية وحقوق الانسان وقد بدأها بعدة حوادث شخصية أثرت في حياته وتركت عنده توجها واضحا للدفاع عن كرامة الافراد وتناول قضية التعذيب والاطباء وذكر بلائحة ماكس بيروست التي تشير الى وجود 8 دول فقط في العالم لاتشير الأمم المتحدة لممارسة التعذيب فيها «الدانمارك، السويد، نيوزيلندا، سويسرا، فنلندا، النرويج، ايرلندا، ليشتنشتاين». وقد تعرض جاكوب لما سماه «التعذيب النظيف» القائم على الضغط والمعاناة غير المرئية للعيان بتعبيره النفسي والجسدي ثم تطرق للعقوبات الجسدية ودور الاطباء في تطبيقها، وتحدث عن وجود اشكاليتين اليوم: الأولى الألم دون الوفاة، ضارياً مثل الباكستان حيث يطلب من الطبيب التأكد من أن قطع اليد لايسبب الوفاة، والثانية الوفاة دون ألم حيث الإبقاء على عقوبة الإعدام مع البحث عن وسيلة غير مؤلمة لتطبيقها مميزاً بين المثلين.

وتطرق مداخلة الدكتور «منصف المرزوقي» استاذ الطب الجماعي في كلية «سوسة» والرئيس السابق للرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الانسان الى «الصحة الجماعية وحقوق الانسان في تونس». وقد تعرض الدكتور المرزوقي للأسس المنهجية للعمل الوقائي في البلدان العربية معطياً فكرة عن تجربته الميدانية، وملخصاً أبحاثه في الموضوع وبشكل اساسي دراسته الشاملة: «المدخل الى الطب المتدمج». الصادرة في تونس في ١٩٩٥. ثم ذكر بالانتهاكات في تونس وتعرض الى الحصار على العراق حيث الاطفال في العراق يحاصرون من قبل نظام ديكتاتوري وحصار دولي جائر.

وتبع ذلك مداخلة الدكتور «هيثم مناع» من قيادى لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الانسان في سورية، نائب

رئيس الفيدرالية الدولية لحقوق الانسان وعضو مجلس أمناء مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان حول حقوق الانسان في سورية، وقد تعرض فيها لحرية الكوادر والجامعات والمؤسسات البحثية والاعتقال التعسفي في صفوف المهندسين والاطباء والعلماء الباحثين في سورية ثم توقف عند الاعتداء الاسرائيلي على جنوب لبنان مشيراً الى أنه من الصعب الصمت عما جرى وعدم تناول الموضوع معتبراً أن شمعون بيريز قد أعطى مثلاً جديداً على أن احترام المجتمعات والشعوب ليس من هموم القائمين على العملية السلمية الراهنة.

وتناولت الباحثة «ماری جان ويست إيرهارد» «كوستاريكا» في مداخلتها «مهمات حقوق الانسان والعالم كمواطن للعالم» تحدثت عن تجربتها المؤلمة في بعثات التحقيق وضرورة التزام العلماء بدورهم النبيل كمواطنين بلا حدود تقييد دورهم في مناقشة الحقوق والحريات.

ثم تحدثت مناضلة حقوق الانسان «هيلين مالك» التي اسست مؤسسة «ميرنا ماك» في جواتيمالا باسم شقيقتها التي أغتيلت في سبتمبر ١٩٩٠ وكانت من كبار علماء الأثروبولوجيا في امريكا اللاتينية، وقامت بعمل جبار حول المبعدين في جواتيمالا، فدفعت حياتها ثمناً لذلك وطرح هيلين المشكلات الاساسية لمناضلي حقوق الانسان في ظل حالة العنف السائدة في بلدها. وبعد ذلك تحدث البروفسور «لوى جراف دويرالتا موريل» العضو السابق في الاكاديمية الكوبية للعلوم وأستاذ الفيزياء في جامعة هافانا سابقاً وكان قد حكم عليه في كوبا بالسجن ١٣ عاماً لتعرضه لتجربة البيروسترويكيا وحقوق الانسان في ١٩٩٢. وبعد حملة دولية تم الافراج عنه في ١٩٩٦ وهو يعيش في المنفى منذ مطلع هذا العام، وتطرق البروفسور موريل لقضية المسؤولية الشخصية للعالم وتأثير التضامن العالمي في تقدم حقوق العلماء والاشخاص منطلقاً من تجربته الخاصة.

ثم كانت مداخلة البروفسور «لورنس كلاين» استاذ الاقتصاد في جامعة «بنسلفانيا» والحائز على جائزة نوبل للعلوم الاقتصادية، وموضوعها: «تقدم حقوق الانسان في الصين» وقد تطرق فيها لاشكالية التعامل مع الانظمة التسلطية، وطرح السؤال حول ضرورة وأهمية مد الخيوط باستمرار للانتلجنسيا العلمية والثقافية ولدعمها في معركة الحريات.

وقد اختتم الندوة البروفسور «تورستن ويزل» رئيس لجنة حقوق الانسان الحالي في الاكاديمية والحائز على جائزة نوبل في الفيزياء - الطب. وفيها استعرض تجربة السنوات الأخيرة وكيف يرى آفاق المستقبل لعمل اللجنة.

ثم جرى تكريم الدكتور منصف المرزوقي والدكتور هيثم مناع والاستاذة هيلين ماك والبروفسور «لوى جراف دويرالتا موريل» لما قاموا به لنصرة حقوق الإنسان بمنحهم ميدالية الاكاديمية القومية للعلوم لحقوق الانسان .

تونس تكذب .. ولا تتجمل

الدفاع عن حقوق الانسان والمحامي عبد الرحمن الهاني.

ويوضح التقرير أن الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الانسان التي استطاعت الحفاظ على استقلالها حتى في ظل الانتهاكات الواسعة لحقوق الانسان في عهد الرئيس السابق بورقيبة، تعرضت بدورها لعسف السلطات بعد اصدارها لعدد من البلاغات التي اثار فيها انتهاكات حقوق الانسان وبخاصة الاعتقال طويل الأمد والتعذيب والوفاة اثناء الاحتجاز. حيث اقدمت السلطات في فبراير ١٩٩٢ على تعديل قانون الجمعيات بصيغة تحظر على الجمعيات ذات الصيغة العامة ان ترفض انخراط أي شخص راغب في العضوية كما تحظر الجمع بين تولى المسؤوليات القيادية في الاحزاب السياسية والجمعيات. وقد اعتبرت هذه التعديلات تهديد بخطر اغراق الرابطة بالعملاء من اعوان السلطة الذين ينخرطون في عضويتها ويضرون باستقلاليتها. كما بدا من الواضح ان حظر الجمع بين المناصب القيادية في الاحزاب والجمعيات انما يستهدف بشكل مباشر الرابطة التي يقوم تكوين هيئتها المدبرة على توازن دقيق يهدف الى تمثيل جميع الاحزاب السياسية المرخص لها قانوناً. يؤكد التقرير أنه مع استمرار التدهور في وضعية حقوق الانسان فقد بدا من الواضح انه مالم تعقد الحكومة العزم الصادق على تطبيق معايير حقوق الانسان فإن تعيين جهاز أو اجهزة حكومية تعنى بحقوق الانسان لن يكون ذي اثر يذكر على حقيقة الوضع الذي آلت اليه حقوق الانسان في البلاد، وان البراعة في اطلاق الشعارات وتنميق العبارات التي تشدد على احترام حقوق الانسان وتعيين مسئولين بارزين كي يعنوا بهذه الحقوق.. كل هذا فشل في منع الانتهاكات الخطيرة التي ترتكب بصورة منهجية متعمدة.

وتخلص العفو الدولية في تقييمها لأسباب فشل الهيئات الرسمية التي شكلتها الحكومة لرعاية حقوق الانسان الى افتقار هذه الهيئات الى الاستقلال عن سيطرة الحكومة وافتقارها كذلك للصلاحيات اللازمة لتمكينها من القيام بدورها على الوجه الصحيح بالاضافة الى التقاعس عن تقديم منتهكى حقوق الانسان الى العدالة بصورة علنية ومشكوفة. وتلاحظ العفو الدولية في هذا الصدد ان مستشاري حقوق الانسان المعنيين رسمياً لا حول لهم ولا قوة في مجال منع الانتهاكات وان جل اهتمامهم قد انصب في الدفاع عن سجل تونس في حقوق الانسان لدى الاوساط الدولية بدلا من الذود عن تنتهك حقوقهم في تونس. وتضيف العفو الدولية الى ذلك ان عدم اعتراف الحكومة علناً بخطورة ما يحدث من انتهاكات لحقوق الانسان وبالطبيعة المنظمة لهذه الانتهاكات هو السبب الكامن وراء جميع اخفاقاتها في وضع حد لهذه الانتهاكات، وهو ما ادبى الى موقف يحكمه منطق العلاقات العامة ويقوم على تبرير الانتهاكات أو نفيها بدلا من العمل على استئصال شأفتها.

رغم مرور ثلاث سنوات على صدور تقرير العفو الدولية «تونس بين الشعارات والواقع*»، ورغم أن هذه السنوات شهدت نزوة الأزمة المستحكمة لحقوق الانسان في تونس، يظل لهذا التقرير اهميته الكبرى في الكشف منذ وقت مبكر عن مظاهر الأزمة ومعالجة اسبابها.

يشير الكتاب الذي صدر في يناير ١٩٩٤ الى أن الحكومة التونسية لم تدخر وسعا على مدى العامين السابقين لصدور التقرير في سبيل تحسين صورتها في مجال حقوق الانسان امام المجتمع الدولي. فلا يكاد يخلو أي خطاب يلقيه مسئول حكومي من الاشادة بحقوق الانسان ولا يمر يوم دون أن يرد ذكر حقوق الانسان في مقال صحفي، وحرصت تونس على استضافة العديد من المؤتمرات الكبرى لحقوق الانسان وابرزها الاجتماع الاقليمي التحضيري للمؤتمر العالمي لحقوق الانسان الذي عقد بالعاصمة التونسية في نوفمبر ١٩٩٢، كما صادقت تونس على جميع المواثيق الدولية الاساسية لحقوق الانسان وأدبت على تقديم تقاريرها الدورية إلى لجان الأمم المتحدة المختصة. وعلوة على ذلك فقد قامت الحكومة بانشاء وحدة مختصة بحقوق الانسان في عديد من الوزارات وهناك ايضا مستشار خاص لرئيس الجمهورية مكلف بحقوق الانسان، فضلا عن قيام الحكومة بتشكيل الهيئة العليا لحقوق الانسان والحريات الاساسية وتعليقها لنصوص الاعلان العالمي لحقوق الانسان في جميع مراكز الشرطة تقريبا وتنظيمها لدورات تدريبية على حقوق الانسان للمستجدين من افراد الشرطة.

لكن التقرير يلاحظ بكل اسف ان هذه الماكنة «اللامعة» التي توليها الحكومة التونسية لحقوق الانسان على الصعيد الدولي قد رافقها على ارض الواقع إهدار حقوق الانسان الاساسية وفي مقدمتها حقه في الحياة والحرية والامان الشخصي وحقه في ألا يتعرض للتعذيب أو الاعتقال التعسفي ويشير التقرير في هذا الصدد الى أن آلاف الاشخاص المشتبه في معارضتهم للحكومة القى القبض عليهم بصورة تعسفية واعتقلوا لفترات تتجاوز الحد المسموح به قانوناً دون السماح لهم بالاتصال بأحد خارج المعتقل، وعذبوا وسجنوا بعد محاكمات جائرة، وتوفى ثمانية معتقلين على الاقل تحت وطأة التعذيب واتسعت دائرة القمع باعمال القبض الجماعي على اعضاء ومناصرى حزب النهضة الاسلامي المحظور وامتدت كذلك الى اعضاء الاحزاب اليسارية، الى دعاة حقوق الانسان واتخذ القمع الى جانب ذلك اشكالا اخرى شملت المراقبة الإدارية وتفتيش المنازل والاستدعاء المتكرر والامتناع عن اصدار جوازات السفر. كما قامت السلطات بطرد عدد من الصحفيين والمراقبين الاجانب وفرضت حظرا على وسائل الاعلام الاجنبية. وعلوة على ذلك فقد اعتقلت الشخصين الوحيدين اللذين اعلنا التزامهما ترشيح نفسيهما للانتخابات الرئاسية وهما المنصف المرزوقي الرئيس السابق للرابطة التونسية

* منظمة العفو الدولية . تونس بين الشعارات والواقع ، ١٩٩٤

عن حقوق الانسان
المطافهون

سنة ١٩٩٦

ديسمبر ١٩٩٦

من أجل تأصيل قيم حقوق الانسان في الثقافات الكبرى في العالم

حقوق الانسان الروية الجديدة

كثيرة هي الاصدارات التي تناولت الاعلان العالمي لحقوق الانسان بالشرح والتفصيل، ولكن «حقوق الانسان: الرؤية الجديدة» لكتابه د. منصف المرزوقي يتميز عنها جميعا في كونه أحد الاعمال القليلة التي رأيت في بنود الاعلان منطلقا جديدا لرؤية العالم بأكمله.

الكتاب صدر في سلسلة مبادرات فكرية لمركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان، وقدم له بهي الدين حسن، وهو بمثابة طبعة ثانية للكتاب والذي صدرت طبعته الاولى في تونس، ولكن السلطات حظرت تداوله.

الاشكالية المغلوبة

يرفض الكاتب الوقوع في شرك ثنائية يرى أنها زائفة لانها تدخلنا في طريق ذي اتجاه واحد هو المنهج التفاضلي، الذي يستعيز عنه بتقديم شرح لكل مفهوم على حدة في تجلياته المختلفة، وهو إذ ينتقد بشدة العالمية يوصفها - في أحد جوانبها - تعبيراً عن مشروع سياسي يطمح الى السيطرة على الارض باسم حقوق الانسان، فإنه في المقابل ينتقد بقوة تبريرات الانظمة التي تسعى من وراء التاكيد على الخصوصية الى تثبيت امتيازاتها والحد من حرياتنا.

ومن خلال قراءة الكاتب لنصوص الاعلان، والتاكيد على ما تضمنته من بنود تنتصر للهوية والخصوصية، فإنه يصل الى الصراع ليس بين العالمية والخصوصية لكنه داخل كل خصوصية، بجوانبها التحررية والاستبدادية، وبدلاً من هذه الاشكالية المغلوبة يطرح الكاتب اشكالية أكثر عملية.. هي كيف ندمج الأرقى والأنضج في ثقافتنا التي نريدها تواصلًا وتجديداً؟

هنا يبدأ الكاتب مناقشة الاشكاليات العملية لحركة حقوق الانسان ويناقش الكاتب فكرة تعليم حقوق الانسان، وفي هذا الإطار يقدم فضحا لنظام المدرسة في المجتمعات العربية وجوانب قصوره، مؤكدا ان تعليم حقوق الانسان شرط ضروري ولكنه غير كاف، وأن مناضل حقوق الانسان مضطر إن أجلاً أو عاجلاً للتعامل مع السياسة.

وإذ يرفض الفصل بين حقوق الانسان والسياسة مؤكدا أن الاعلان في جوهره مشروع سياسي، فإنه يقدم فهما مختلفا للسياسة، ففي مواجهة «الميكانيكية» يطرح سياسة حقوق الانسان، والتي سميتها الأولى «أخلاقه السياسة»، وسياسة حقوق الانسان في هذا المنظور ليست أكثر من تمسك كل الاطراف بجملة من الضوابط الاخلاقية القانونية التي تمنعهم من الاقتتال الوحشي».

ولكن ما هي دوافع مناضل حقوق الانسان ومصالحه في دخول حلبة السياسة؟ إنها قوة جبارة خفية هي الوطنية.

تري من هو الوطني؟ الذي يدين التعذيب وكافة اشكال، انتهاك كرامة المواطن، أم اولئك الذين يتهمونهم بتشويه صورة الوطن وخيانتة. إننا هنا امام مفهومين متناقضين للوطنية، احدهما يرتكز على مصلحة دول زائلة ونظام مرحلي، والآخر يرتكز على مصلحة شعب يعبر عن وحدة التاريخ، وهو الوطن الذي ينتصر له الاعلان، ويدافع عنه مناضلو حقوق الانسان.

يقول الكاتب «يتضح فجأة أن كل الافكار والبيدييات التي نشأتا عليها هزمت قبل أن نهرم.. علينا أن نعيد صياغة مفاهيمنا عن كل شيء تقريبا، هكذا يحدد الكاتب هدفه، وعبر العديد من عمليات التفكير والبناء يقدم لنا الكاتب عناصر الرؤية الجديدة، ورغم صعوبة وتعدد المهمة، فإن أكثر ما يدهشك في هذا الكتاب هو أسلوب الكاتب الذي يجمع بين رهاقة ريشه «شاجال»، وعنفوان خيال «ماركيز»، حيث ينتقل الكاتب بمهارة فائقة بين أكثر القضايا عمومية، وبين أدق التفاصيل، وأكثرها اغراقا في المحلية، حتى أنه يمكننا القول إن الكتاب في حقيقته هو تخطيط أولى أو مقدمة لمشروع بحثي موسع يتناول كافة القضايا المخلقة بحقوق الانسان في الاطار العربي الاسلامي.

الفصل الأول من الكتاب يرسم أمامنا لوحة دقيقة للانسانية في لحظتها الراهنة بكل تناقضاتها.. الإطار العام لهذه اللوحة لا يخرج عن لحظة محددة هي المؤتمر العالمي لحقوق الانسان الذي عقد في يونيو ١٩٩٣.

اللوحة - شأنها شأن مؤتمر فينا - تتوزع على طابقين. طابق أعلى يضم ممثلي الدول والحكومات، و«وظائف وامتيازات ومسئوليات وهيلمان وجبروت»، وفي الطابق الاسفل ضحاياهم.. والدليل الصادر على جرائمهم» وبين الاثنين تتضح صراعات القرن المقبل، نزال بين تصور جديد للانسان والعالم، وتصور قديم مبني على مخلفات القبلية والعنصرية.. والكتاب الذي نعرضه ماهو إلا مساهمة الكاتب في هذا النزال.

المثل الأعلى

يبدأ الكاتب مساهمته برسم صورة انسان حقوق الانسان، مؤكدا أن الانسان هو الصورة التي يحملها في نفسه وأن تاريخ الانسانية هو بلورة صورة واستبدال صورة.. ولكي يوضح الصورة الجديدة يقدم لنا الضد: «ترفض حقوق الانسان بقوة صور خطوطها العريضة.. تنظيم البقاء للأقوى، دونية المرأة، والانتماء الأضيق للجماعة «عائلة - قبيلة».. هذه الخطوط تكون صورة الانسان «الذنب» التي تردت اليها الانسانية كلما تقافت أزماتها. المرزوقي يقترح حلاً آخر هو التقدم للامام عبر اعتماد قيم وقوانين تصدى للظلمة، عبر صور انسان حقوق الانسان كما يبينها الاعلان العالمي لحقوق الانسان.

هذه الصورة الجديدة هي وفاق حضاري حول جملة من الضوابط التي تعرف حدود الانسانية، وهنا يتساءل الكاتب «أيمكن لمنظري الشعوب المختارة، والجنس الأقوى، والعرق المتفوق.. يقول الصورة الجديدة؟» ويجب. «تواجه الصورة برسوخ صوراً ومشاريع سابقة عليها تدخل معها في جدال يبدأ من اشكالية مغلوبة» هي اشكالية العالمية والخصوصية.

«العودة للأصول» البديل الوحيد للجمعيات

ان الدستور عندما يترك للمشروع مهمة تنظيم حق دستوري فإن هذه المهمة تحكمها ثلاثة ضوابط تنحصر في أن تنظيم الحق لايعني اهداره أو انقاصه أو جعل ممارسته مرهقة. وهو ما اغفله المشرع عند وضع قانون الجمعيات السوء السمعة الأمر الذي يجعله بمثابة انتهاك لنص الدستور وروحه. وقد دعا المشاركون في هذا الصدد الى ضرورة متابعة الطعن في دستورية القانون في قضية المنظمة المصرية لحقوق الانسان.

٢- ان العودة الى مواد القانون المدني الملقاة علاوة على أنها تكفل إقراراً غير مشروط بحق تكوين الجمعيات بصورة متسقة مع المواثيق الدولية لحقوق الانسان، فإنها توفر ايضاً سبل الرقابة القانونية، حيث انه ينص على ان كل قرار تصدره الجمعية العمومية مخالف للقانون أو لنظام الجمعية يجوز إبطاله بحكم المحكمة الابتدائية التي تقع في دائرتها الجمعية.

٣- ان السيناريوهات المطروحة لتعديل القانون والتي تتكتم عليها الحكومة لا تدعو للتفاضل خاصة وان الحكومة تعمد لاستبعاد الجمعيات والمؤسسات الديمقراطية من المشاركة في الحوار وترفض التعامل معها إلا من خلال وسيط هو اليونيسيف وهو الأمر الذي أكد معه المشاركون على ضرورة دعوة فعاليات الرأي العام ومختلف مؤسسات المجتمع المدني لمساندة موقف المنظمات الاهلية من هذا القانون والمشاركة في الدعوة لاغائه والعودة لنصوص القانون المدني باعتباره الموقف الديمقراطي الوحيد الذي يوفر الضمانات الحقيقية للحق في تكوين الجمعيات وحرية العمل الأهلي.

الحركة العربية لحقوق الانسان ودور المنظمات الدولية

بدعوة من لجنة المحامين لحقوق الانسان - منظمة دولية تدير عملها من نيويورك - ألقى بهي الدين حسن محاضرة عن «التحديات التي تواجه الحركة العربية لحقوق الانسان ودور المنظمات الدولية غير الحكومية المعنية بحقوق الانسان»، وذلك بحضور العاملين بالمنظمة وعدد من أعضاء مجلس أمنائها وممثلين لمنظمات أخرى. ثم جرت بعدها مناقشة مفتوحة. أقيمت المحاضرة في نوفمبر الماضي

بدعوة من مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان، شارك لفيف من المهتمين والمتخصصين في مجال العمل الأهلي من اساتذة القانون والكتاب، وممثلين عن عدد من الجمعيات الاهلية ومنظمات حقوق الانسان في اعمال حلقة نقاشية بعنوان «القانون ٢٢: تعديل.. إما الغاء.. والعودة للقانوني المدني» وذلك بتاريخ ٢٢ ديسمبر ١٩٩٦ وقد استهدفت هذه الحلقة الوصول الى اكبر قدر ممكن من الوضوح فيما يتعلق بموقف نشطاء العمل الأهلي في مصر من التشريعات القانونية المنظمة لعملهم وتنسيق مواقفهم بما يضمن مشاركة حقيقية في استحداث التعديلات التشريعية الضرورية لاطلاق طاقات المجتمع المدني.

وكان المركز قد بادر بدعوة منظمات حقوق الانسان لاجتماع تشاوري في ٣ نوفمبر ١٩٩٦ لبحث الموقف من القانون ٢٢ لسنة ١٩٦٤ الخاص بالجمعيات الاهلية في ضوء التوجهات الحكومية لادخال بعض التعديلات عليه، وتنسيق مواقف هذه المنظمات خلال ورشة العمل التي نظمتها اليونيسيف في اليوم التالي ووجهت فيها الدعوة الى عدد من الشركات المدنية والجمعيات والمسؤولين بوزارة الشؤون الاجتماعية.

وقد جاءت نتائج الحلقة النقاشية متوجهة لما توصلت اليه منظمات حقوق الانسان من ضرورة الغاء القانون رقم ٢٢ لسنة ١٩٦٤ الذي افضى تطبيقه الى تأميم العمل الاهلي لصالح الحكومة التي تملك بموجبه صلاحيات تعسفية واسعة تجيز لها حل أي جمعية أو تغيير مجلس ادارتها المنتخب أو دمجها في جمعية أخرى أو اغلاقها لفترات قابلة للتجديد ومصادرة اموالها الأمر الذي يعصف عمليا بالحق في تكوين الجمعيات المكفول بموجب الدستور والمواثيق الدولية لحقوق الانسان.

كما أكد المشاركون في الحلقة النقاشية على ما ذهب اليه الاجتماع التشاوري من ضرورة العودة الى الاصول متمثلة في إعادة العمل بمواد القانون المدني من المادة رقم ٥٤ - إلى المادة رقم ٦٨ والقانون رقم ٦٦ لسنة ٥١ بشأن الجمعيات والقانون رقم ٤ لسنة ١٩٥٢ بشأن نظم شهر الجمعيات والمؤسسات الخاصة، وجميع هذه النصوص كانت قد الغيت في اطار اجراءات تأميم الحياة السياسية بعد يوليو ١٩٥٢.

وقد أكد المشاركون في الحلقة النقاشية على عدد من النقاط الاساسية في مقدمتها:

١- أن حرية تكوين الجمعيات منصوص عليها صراحة في الدستور، وقد سبق للمحكمة الدستورية أن أكدت في احكامها

عن حقوق الانسان
المطابقون

بعد ثلاث سنوات من اختفائه

من يجروا على اجلاء مصير الكيخيا

ثلاث سنوات مضت، وما يزال الغموض يحيط باختفاء منصور رشيد الكيخيا المعارض الليبي البارز وعضو مجلس أمناء المنظمة العربية لحقوق الانسان الذي اختفى بالقاهرة في اعقاب حضوره اجتماعات الجمعية العمومية للمنظمة العربية لحقوق الانسان في مطلع ديسمبر ١٩٩٣.

وإذا كانت اصابع الاتهام تشير الى السلطات الليبية بالنظر الى سجلها الحافل بالتخلص من معارضيه السياسيين وملاحقتهم داخل وخارج البلاد، فإن ملامسات القضية تثير الكثير من الشكوك حول موقف السلطات المصرية التي تتحمل قانونا المسؤولية عن سلامة منصور الكيخيا خاصة وأنه دخل البلاد وبتأشيرة رسمية، وقامت المنظمة العربية باخطار اجهزة الأمن بمواعيد اجتماعات الجمعية العمومية والاشخاص المشاركين فيها. فضلا عن ذلك فإن التحقيقات اظهرت أن اجهزة الأمن - حسبما افاد خطاب مساعد وزير الداخلية المصري الى النيابة العامة - كانت على علم دقيق ومفصل بتحركات منصور رشيد الكيخيا اثناء اقامته بالقاهرة اعتبارا من ٢٩ نوفمبر الى حتى مساء يوم اختفائه في العاشر من ديسمبر ١٩٩٣ من محل اقامته بفندق سفير بالدقي.

وقد اثبتت التحقيقات التي اجراها مكتب النائب العام في البلاغ المقيد برقم ٨ لسنة ١٩٩٣ «عرائض حقوق الانسان»، أن آخر شخص التقى به الكيخيا قبل اختفائه مساء العاشر من ديسمبر هو يوسف صالح نجم الليبي الجنسية وهو على علاقة وثيقة بالمكتب الشعبي والليبي بالقاهرة والتابع للسلطات الليبية، وقد رجح اصداقاء الكيخيا وذووه أن يوسف صالح نجم قد استخدم كطعم لاجتذاب منصور الكيخيا الى لقاء خارج الفندق وقد اتهم محامي الاسرة الاستاذ عادل أمين في دعوى قضائية اقامها امام محكمة جنوب القاهرة الحكومة المصرية ليس فقط بالتقصير في المحافظة على سلامة المشاركين في اجتماعات الجمعية العمومية للمنظمة العربية لحقوق الانسان، بل اضافة الى ذلك ان اجهزة الأمن لا ترغب في الكشف عن ملامسات اختفاء الكيخيا وهو ما بدا في حجبها آخر من قائل الكيخيا - يوسف صالح نجم - من المثل امام النيابة العامة التي تحقق في واقعة الاختفاء.

مذكرة الدفاع اوضحت أن رئيس النيابة قد طلب من مباحث أمن الدولة التنبيه على يوسف نجم وآخرين للحضور الى النيابة لسؤالهم في التحقيق وقد ردت الداخلية على هذا الطلب في ١١/١٢/١٩٩٤ بالاشارة الى ان يوسف نجم غادر البلاد الى ليبيا بتاريخ ١٢/١٢/١٩٩٣ ولم يستدل له على عودته وجازى ترقب وصوله واعلانه، وهو الامر الذي أكد الدفاع انه لم يتحقق على الرغم من ثبوت حضور يوسف نجم مرة أخرى الى القاهرة في تاريخ لاحق لرد الداخلية. وقد اكدت تصريحات صحفية ادلى بها يوسف نجم انه حضر الى مصر في ٢٤ يناير ١٩٩٤ وغادرها في ٤ فبراير وتم التحقيق معه بمعرفة مباحث امن الدولة ومع ذلك فإن سلطات الأمن المصرية لم تقم باعلانه بواجب المثل امام النيابة العامة للتحقيق في قضية اختفاء الكيخيا الذي أكد يوسف نجم في تصريحاته انه قد تمكن من مقابلته باحد فنادق القاهرة قبيل اختفائه.

العاصفة
تحوم حول
لبنان

وائل خير المدير التنفيذي لمؤسسة «حقوق الانسان والحق الانساني» في لبنان اقتيد من منزله في الواحدة من بعد منتصف ليلة الرابع والعشرين من ديسمبر ١٩٩٦ مكبلا من يديه، ومعصوب العينين الى مكان مجهول عرف فيما بعد انه سجن وزارة الدفاع اللبنانية حيث ظل رهن الاعتقال لمدة خمسة أيام، وتركز التحقيق معه خلال هذه المدة حول نشاط المؤسسة المسئول عن ادارتها وطبيعة صلاتها بالسفارات الاجنبية الى جانب الأحداث الأمنية التي شهدتها البلاد مؤخرا.

وقد جاء اعتقاله في غضون حملة اعتقالات شملت عشرات المسيحيين في الفترة من ١٨ - ٢٨ ديسمبر، وهي الاعتقالات التي وقعت في اعقاب الاعتداء الذي تعرضت له شاحنة نقل مجموعة من العمال السوريين.

وأكدت مؤسسة حقوق الانسان والحق الانساني أن اجراءات اعتقال مديرها قد جاءت بالمخالفة لاحكام القانون اللبناني حيث لم يكن هناك مذكرة توقيف خطية اكتفاء بما اشار اليه الضابط المكلف بالقبض من أنه لديه مذكرة شفوية، كما أنه لم يحتجز بأحد مقار الاحتجاز المدنية حيث أودع معظم الوقت في زنزانات انفرادية بسجن وزارة الدفاع. وقد استمر احتجازه دون تهمة محددة أو احالة للمحاكمة لمدة خمسة أيام على الرغم من أن القانون اللبناني لا يجيز الاحتجاز لأكثر من ٢٤ ساعة ويتعين على جهات التحقيق بعدها اطلاق سراح المحتجز أو احالته للقضاء.

الاجراءات التعسفية التي احاطت باعتقال وائل خير طالت بدورها كافة المحتجزين في هذه الحملة، حتى نهاية ديسمبر وكان قد اطلق سراحهم جميعا، باستثناء بيار عطا الله الصحفي بجريدة النهار اللبنانية وأحد العناصر النشطة بمؤسسة حقوق الانسان والحق الانساني». ولم يصدر بحق أي منهم اهاما أو أحيل للمحاكمة.

تحليل النقد المناهض لمنظمات حقوق الانسان

د. محمد السيد سعيد

عن حقوق الانسان
المطافحون

ليست المنظمات العربية لحقوق الانسان فوق النقد، بأى معنى من المعاني. ولا يجوز أبدا أن تصبح كذلك، ذلك أنها تنهض على فلسفة تقوم على مبدأ حكم القانون، والمواطنة والمساءلة. وهناك مستويات مختلفة من المساءلة: قانونية، سياسية ثقافية، وأخلاقية. ومن المحتم أن ينطبق على هذه المنظمات الفلسفة والمبادئ التي تتنادى بها.

ويتعين علينا أن نؤكد دوماً أن النقد هو الآلية الرئيسية التي تصحح مسار تطور أى كائن اجتماعى حى، حتى لو كان هذا النقد من النوع الذى يسمى بالهدام. ولكى نصحح مسار تطور الحركة العربية لحقوق الانسان على نحو دورى ومنهجى يجب أن نحلل النقد الموجه لها، وأن ننسبه إلى سياقه الثقافى وأن نعيد تكوين عناصره بحيث نفهم كلا منها على انفراد، ونفهمها متحدة، فى نفس الوقت.

وإذا شئنا أن نكون صورة عامة عن العناصر المتحدة فى النقد الموجه لها من جانب السلطات العربية واشباغها فى الصحافة واتباعها فى مختلف المؤسسات، فلن نجد صعوبة كبيرة، ولا وجه إطلاقاً للإثارة فى اكتشاف أن العناصر الجوهرية فى نقد السلطات لحركة حقوق الانسان تتكرر بحذافيرها تقريبا فى كل الاقطار العربية. وذلك لأن السياقات الثقافية لهذه العناصر هى واحدة من حيث الجوهر. إن هذه العناصر تتحد فى بناء صورة معينة لنشطاء حقوق الانسان باعتبارهم «يقومون على تجارة رابحة هذه الأيام، يحصلون منها على مال وفير من جهات أجنبية يهملها تدمير سمعة البلد المعنى أو شعبه، ولا يتورعون عن استخدام كل الاساليب لتشويه صورة بلادهم فى الخارج. وهم يصعدون فى ذلك لأوامر هذه الجهات الاجنبية التي تنتهج سياسة الكيل بمكيالين». وفى حالات معينة من هذا النقد الحكومى، قد يضاف اشارات معينة يفهم منها أن منظمة ما لحقوق الانسان أو حركة حقوق الانسان كلها «تخدم مصالح الصهيونية»، أو أنها «تتستر وراء الشعارات البراقة» لكي تحقق «مصالح شخصية أو حزبية أو أيديولوجية أو محلية» أو كل ذلك معاً. ويلخص ذلك كله تعبيراً صار شعبياً للغاية هو أنها «دكاكين أو بوتيكات».

إننا ندعى أن هذا النقد ذاته، على ما فيه من فظاظة وبشاعة، ومخالفة للحقيقة يفيد حركة حقوق الانسان، ولا يضرها إذا أحسنت التعامل معه، وتحليله واستيعاب خلفياته الثقافية. فنلاحظ مثلا أن العناصر الأساسية فى هذا النقد قد جربت مراراً ودون كل أبداً فى مواجهة كل الحركات الجماهيرية وكل صور المعارضة أو حتى المشاركة السياسية المستقلة، طوال نصف القرن الماضى بأسره،

* موجز لمجموعة مقالات نشرها الكاتب فى جريدة العالم اليوم

وفى جميع الاقطار العربية، دون استثناء. لنلاحظ أيضا أن العناصر الأساسية فى هذا النقد هى تلك التي تحقق أكبر قدر ممكن من الإثارة والغموض والنفور فى ثقافتنا العربية الراهنة، وربما فى كل الثقافات الجماهيرية المعاصرة، وهى: المال، شبهة التدابير السياسية الغامضة والأغراض السياسية الملتوية، الصلات الأجنبية «وصولاً فى أكثرها سوءاً، إلى خدمة مصالح الصهيونية وإسرائيل». ونستطيع منذ الآن توقع أن الجنس سوف يضاف سريعا الى هذه القائمة من العناصر، فى أكثر من قطر عربى. نقول ذلك لأن الفضائح الجنسية المدبرة، هى جزء لا يتجزأ من البهارات الدعائية التي تحظى بإثارة وشعبية بالغتين فى ثقافتنا، ولأنه قد تم تجريبيها «بغض النظر عن النجاح» فى العديد من الاقطار العربية، حتى ضد أكثر دعاة التيار الاسلامى تشدداً، وهو ما يعنى وجود اغراء أكبر فى تجريبيها ضد دعاة حقوق الانسان المرجح أنهم أكثر ليبرالية بكثير.

ليس فى هذه الصورة أدنى مبالغة من جانبنا. فلو جمعنا ما نشرته جرائد أو مجلات معينة، بما فى ذلك الاهرام والمصور فى مصر، ومجلة النشرة، فى فلسطين المحتلة، والصبح وغيرها فى تونس، لوجدنا هذه العناصر بالضبط مكررة بصياغاتها ذاتها، تقريبا، مع اضافات محلية أو شخصية هنا وهناك.

ولكى نكون مخلصين تماما للحقيقة يجب أن نؤكد بكل نزاهة وأمانة أن النقد الحكومى المصرى كان الأرحم بكل المقاييس وأن النقد البانغ من جانب سلطة الحكم الذاتى الفلسطينى هو الأكثر إثارة للدهشة من حيث تعلمه واتقانه السريع «لفنون النقد الحكومى» التي تطورت عبر عقود فى اقطار عربية أخرى.

كيف يمكن أن يكون هذا النقد مفيداً لحركات ومنظمات حقوق الانسان؟ أظن أن ثمة بعض التوصيات التي يكون من المفيد التأكيد عليها، حتى لو لم يكن من السهل ضمان تحقيقها. فحركات حقوق الانسان يجب أن تستقطب أكثر العناصر صرامة فى معاييرها وسلوكياتها الاخلاقية، وأنها يجب أن تنزع الاعتبارات السياسية من ممارساتها ومواقفها وأن تنشأ مواقفها على أفضل وأعلى مستويات التقاليد المهنية المتبعة عالمياً فى النضال الحقوى.. الخ.

غير أن الجوانب الأخرى ستكون أصعب كثيراً، لأنها تتطلب جهداً خارقاً فى التغيير الثقافى. هذا إلى جانب أنها تحتم مناقشة عقلانية لبعض أكثر الاشكاليات والمعضلات صعوبة فيما يتعلق باستراتيجيات عملها وتطورها المستقبلى. ولنأخذ هنا أمثلة محددة، وهى تدور كلها حول العلاقة مع القوى العالمية: حكومية كانت أو غير حكومية. أبرز القضايا أو الأمثلة فى هذا المجال الاشكالى تتعلق ببناء الموقف الحقوى، وبمسألة المال والتمويل.

المال ضرورة مية

«خطاب سياسي ام حقوقي»

والواقع أن النموذج أو التيار الأساسي للحركة العربية لحقوق الإنسان فيما يتعلق ببناء المواقف في العالم الخارجي يثير مشكلات كبيرة. ويوسعنا دائماً أن نناقش هذه المسألة بمجرد الاطلاع على دفاتر هذه المنظمات العربية ومواقفها العلنية في المؤتمرات وسلوكها الفعلي في الداخل والخارج. فالحركة العربية لحقوق الإنسان تنتهج موقفاً نقدياً وراдикаلياً حيال القوى الكبرى. ومن الأمانة التاريخية أن نقول بأنها لعبت دوراً مهماً «وإن كان يقبل التحسين والتوسيع» فيما يتعلق بحقوق الشعب الفلسطيني وفضح انتهاكات إسرائيل للحقوق الأساسية الفردية والجماعية للشعب الفلسطيني. وأنها قد ناصرت من زوايا مختلفة، وأحياناً متضاربة المصالح العربية العليا. وقد وصل الأمر إلى حد المبالغة والخروج عن تقاليد الحركة العالمية لحقوق الإنسان في حالات معينة مثل المشاركة في مظاهرات مناهضة للدور الأمريكي في أزمة الغزو العراقي للكويت، وذلك في تونس والجزائر والمغرب. بل ذهب إلى أبعد من ذلك بالإشارة ببساطة إلى أن الحركة العربية لحقوق الإنسان قد خضعت منذ بدايتها لنفوذ هائل للقوى القومية الراديكالية وعلى رأسها الناصريين والقوميين العرب والبعثيين، إضافة للماركسيين الذين دأبوا على صياغة عدائهم «للامبريالية الأمريكية» بلغة الحرب الباردة. وبالنسبة للتيار الأكثر اعتدالاً داخل الحركة، وهو التيار ذو الأفق الليبرالي، فإنه قد نبه العالم لأوجه القصور والانتهاك الخطير، التي وسمت «الاستراتيجية الأمريكية للسلام في الشرق الأوسط» من حيث استمرار تجاهلها للحقوق السياسية الجماعية للشعب الفلسطيني، ذهاباً إلى التأكيد على أن اتفاق أوسلو لا ينشئ سلاماً بقدر ما ينشئ نظاماً أبارتهيد جديداً في فلسطين المحتلة.

وباختصار، لا يمكن اتهام أو نقد النموذج الأساسي للموقف الدولي للحركة العربية لحقوق الإنسان بالمهادنة مع الظلم القومي الواقع على العرب. ربما يكون العكس هو الصحيح، بمعنى أن هذه الحركة قد ذهبت في مناهضتها «هذا الظلم القومي إلى انتهاج استراتيجية خطاب سياسي وليس استراتيجية خطاب حقوقي» في بعض الأحيان. وعلى صلة أيضاً ببناء المواقف وانسجامها ببرز الموقف من النشاط الإرهابي والانتهاكات الخطيرة المصاحبة له وهذا الجانب كان بالفعل موضوعاً لاهتمام المنظمات العربية لحقوق الإنسان. وقد ابتكرت المنظمة المصرية لحقوق الإنسان بالذات موقفاً جديداً لم يكن معروفاً بين دعاة حقوق الإنسان والحركة العالمية، وهو «انتهاك حقوق الإنسان من جانب أطراف غير حكومية» وبرز هؤلاء الأخيرين هم الحركات الإرهابية. وقد أصدرت المنظمة عشرات من البيانات التي تدين هذه الحركات وممارسات الإرهاب، بل ونهضت ضد كل محاولة للصلح بين الدولة والجماعات الإرهابية طالما تأخذ شكل الصفقات السياسية وليس الدفاع عن القانون بكل جوانبه.

فالحركة العربية لحقوق الإنسان لم تتجاهل جرائم

وانتهاكات تيارات الإرهاب باسم الإسلام بل ربما في هذا السياق كان الأمر معكوساً. فبعض منظمات حقوق الإنسان تورطت في موقف يفتقر للانسجام والاخلاقية عندما استنكفت عن فضح انتهاك حقوق الإنسان بالقوة الكافية عندما يكون ضحايا هذا الانتهاك هم من الجماعات الأحزاب والحركات الإسلامية، انطلاقاً من موقف سياسي وثقافي. ونحن من جانبنا نشير إلى الخطأ الكامل لهذا الموقف لأن انسجام المعايير والاخلاص الكامل لمثل حقوق الإنسان والقانون الدولي وفلسفة وروح فكرة القانون الحديث تملئ الدفاع عن حقوق كل شخص بغض النظر عن معتقده وافكاره، بل وحتى افعاله، بما في ذلك افعاله الإرهابية. وحقوق الإنسان هنا لاتعني العزوف عن إيقاع العقاب بالإرهابيين. العكس تماماً هو الصحيح. وإنما عندما يتم تطبيق القانون على فعل إجرامي يظن أن شخصاً ما قام بارتكابه يجب أن يتمسك هذا القانون بصحيح روح ونص القانون، وخاصة القانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك حق هذا الشخص في المحاكمة العادلة والنزاهة وحقه في أن يظل بريئاً حتى تثبت ادانته من خلال قواعد قانونية منضبطة وحقه في الحماية من التعذيب أو العقوبات الحادة بالكرامة، حتى لو كانت التهم التي يتم حبسه على أساسها هي ارتكاب جرائم إرهابية.

«إزدواجية المعايير»

وهناك أيضاً بعض جوانب النقد الموجه للحركة العربية لحقوق الإنسان تبدو على صلة وثيقة بمدى ارتباطها بالحركة العالمية لحقوق الإنسان. والأخيرة لدى البعض متورطة في ازدواجية المعايير التي تتصرف بها الحكومات الغربية وخاصة الولايات المتحدة وأوروبا الغربية، وهم يدللون على ذلك من خلال قضيتين، الأولى: هي الصمت على حملات السلطات ضد المهاجرين العرب في أوروبا، والثانية: هي الصمت على انتهاكات إسرائيل لحقوق الإنسان الفلسطيني.

والحقيقة هي أن تقارير المنظمات الكبرى لحقوق الإنسان بما فيها منظمة العفو الدولية، والفيديرالية الدولية، واللجنة الدولية للحقوق ومنظمة مراقبة حقوق الإنسان «الشرق الأوسط» ولجنة المحامين الأمريكيين قد اشتملت على نقد شديد لانتهاك حقوق المهاجرين العرب، كما اشتملت - خاصة في السنوات الأخيرة - على نقد انتهاك حقوق الإنسان في فلسطين على يد سلطات الاحتلال الإسرائيلي. وبينما مثل موقف منظمات حقوق الإنسان أحد أهم سبل دعم موقف المهاجرين العرب في أوروبا تقليدياً، فإن الموقف التقدمي من انتهاكات إسرائيل لحقوق الإنسان في الأرض المحتلة هو أمر جديد نسبياً، بدأ بصورة خجولة ومحدودة منذ عام ١٩٨٨، ولكنه يتردد في التعمق والاتساع والجرأة. وينسب جزء من هذا التطور ليزوغ الحركة العربية لحقوق الإنسان ونموها الذي لايزال مقيداً. والقاعدة العامة التي يمكن طرحها في هذا السياق هو أنه كلما نما وتعاضم دور العرب، ودول ومناطق العالم الثالث عموماً، في

لاد أم نمو و تتطور ؟

الحمية المؤسسية

المجتمع المدني العالمي البارز كلما تعاضمت درجة انسجام وتوازن مواقف المنظمات الدولية الكبيرة، بما فيها منظمات حقوق الإنسان.

«المال وحقوق الإنسان»

وإذا اخذنا قضية التمويل، فالواقع أن غالبية منظمات حقوق الإنسان في مصر والوطن العربي تتلقى دعماً من هيئات اجنبية في شكل منح مالية. هذه الحقيقة تكفي تماماً لإحداث صدمة لوجدان الرأي العام، بما في ذلك هذا القطاع من الرأي العام الذي يتعاطف كلياً أو جزئياً مع هذه المنظمات أو مع فكرة حقوق الإنسان ومبادئها ومثل الحركة العالمية لحقوق الإنسان.

ليس ذلك فحسب. فلو أن أحداً من المشتغلين بقضية حقوق الإنسان والعاملين في هذه المنظمات قد تصور أن الأمر سيكون كذلك، أي أن هذه المنظمات سوف تطلب عوناً مالياً اجنبياً لما كان - على الأرجح - قد التحق بها أصلاً، ولكن قد لحقته نفس الصدمة الوجدانية التي تصيب الرأي العام عموماً من هذه الحقيقة.

والسر الذي يفشى نفسه وراء هذه المفارقة هو أن طلب الدعم المالي الأجنبي لم يكن نتيجة تصور مسبق أو تخطيطاً مرسوماً أو عملاً قصدياً لجأت له هذه المنظمات أو قياداتها. بل كان نتيجة عملية طويلة الأمد للتعلم من خبرة العمل نفسه، وحللاً لمشكلات ومعضلات فرضتها الظروف والمسئوليات عن وجود وتطور هذه المنظمات في ظروف محدودة للبيئة الوطنية والقومية التي تعمل هذه المنظمات في ظلها.

وبينما يفرض اللجوء إلى الدعم المالي الأجنبي مشكلات عظيمة ومربكة للغاية، فإنه يمكن - بل ويجب - أن يطور جانباً جديداً في ثقافتنا كانت تفتقر إليه بشدة، وهو الجانب الخاص ببناء وتطوير مؤسسات المجتمع المدني. أي باختصار: منظمات المجتمع المدني.

ومن ناحية أخرى، فإنه يمكن ويجب أن تكون العلاقة بين الدعم المالي الأجنبي وبناء المؤسسات والمنظمات المدنية في بلادنا انتقالية ومؤقتة. وذلك في حدود الحدود العامة لتطور ثقافي شهدته كافة المجتمعات المتطورة. وبعبارة أخرى، فإنه طالما وضع جماعة ما من الناس أياديهم في «النار»، وليس في «المياه»، كما ينطق المثل الشعبي، فإنه يمكن التحرر ولو إلى حد كبير من المشكلات المترتبة على التمويل الأجنبي للمؤسسات والمنظمات المدنية عموماً، ليس من خلال الرفض المبدئي والاخلاقي للمال الأجنبي بحد ذاته، وإنما من خلال استنباط حل وطني وقومي قادر على إيجاد بديل منهجي لهذا المال في إطار عملية نشطة لبناء مؤسسات المجتمع المدني في جميع المجالات.

عن حقوق الإنسان
المطافحون

أسبوعياً

ديسمبر ١٩٩٦

من أجل تأصيل قيم حقوق الإنسان في الثقافات الكبرى في العالم

٣١

السؤال الأكبر يتصل بمستقبل المجتمع المدني

الإنسان ومساهمات العناصر القيادية من أموالها الخاصة. وأدى هذا النمو الكبير، وخاصة في السنوات القليلة الأخيرة في عقد الثمانينيات إلى أزمة مالية طاحنة. وبينما كان من الممكن لبعض المنظمات أن تسير ذاتها من خلال تبرعات شخصية من أثرياء معينين، أو حتى من أحزاب وتقايات فإن المنظمات المستقلة تمام الاستقلال لم يكن بوسعها اللجوء لهذه المداخل.

وبالنسبة لهذه المنظمات، وخاصة المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، لم يكن المال بحد ذاته هو المشكلة. وإنما تجسدت المسألة الجوهرية فيما إذا كان من المحتم تجاوز الأشكال المؤسسية وأساليب العمل القديم، أم الاستمرار فيها بغض النظر عن النتائج.

ففي مرحلة النشأة كان النضال من أجل حقوق الإنسان تطوعياً صرفاً. ومعنى ذلك أن أقصى ما كان يمكن الطموح له هو انتهاز أشكال العمل التثقيفي. وفي أحسن الأحوال القيام بحملات على طريقة «هوجة عرابي» تنور وتنتهي دون إنجاز محدد أو بناء حجر على حجر. فالعمل التطوعي بطبيعته مبعثر، متقطع، يستحيل معه التراكم ويقف أمام مقاييس الأداء المهني عاجزاً تماماً. على الأقل في الظروف المحددة لبلادنا، وبصفة أخص في مصر.

وبوسعنا أن نناقش هذه المسألة باستفاضة عندما يحين الحين. ويكفي هنا أن نطرح السؤال بتجريد الخالص فحسب، أي لماذا لم تتحول حركة حقوق الإنسان إلى حركة اجتماعية تطوعية صرفة؟ ولماذا لا تفيض بلادنا بالمتطوعين في العمل الأهلي والتنموي عموماً!

لقد أصر فريق محدود من قيادة الحركة على الاستمرار إلى ما لانهاية في صيغة العمل التطوعي الصرف. غير أن فريق الأغلبية وبعد مناظرات ممتدة وساخنة وصل لاستنتاج إلى مؤداه أنه يستحيل التطور إلى منظمات حقوق إنسان بتفويضها وتقاليدها المميزة عالمياً في العمل بدون الانتقال إلى مستوى أعلى يتميز بالتخصص المهني. وفي سياق هذا الانتقال، وخصوصاً بالنظر إلى التوسع المذهل في النشاط والفعالية أخذت مسألة التمويل تطرح نفسها كأزمة خانقة. لا نقول خانقة كتعبير مجازي.. وإنما كواقع حقيقي. ذلك أنه كان هناك اختار بين الانكماش من جديد إلى وضع قريب من الصفر، أو التطور والازدهار، وهو ما حتم الحاجة إلى مستوى مرتفع للغاية من التمويل.

من أين يأتي المال؟

قطعاً لم يكن من الممكن أن يأتي من الأعضاء فلم تكن رسوم العضوية في المنظمة المصرية مثلاً تكفي تغطية ولا حتى ربع تكلفة البريد الذي كان يصلهم بتواتر مدهش من المنظمة، وكذلك لم يكن من الممكن أن يأتي من أثرياء المصريين، ولا من الحكومة، بالطبع. ولم يكن ثمة بديل حقيقي غير اللجوء للتمويل الأجنبي.

ما هو التمويل الأجنبي؟ في كل المجتمعات المتقدمة يتم التمييز بين الأنشطة التي تستهدف وتستطيع الحصول على ربح تجاري، وتلك التي لا تستهدف أو لا تستطيع الحصول على هذا الربح. وبينما

تقوم شركات الأعمال بالأنشطة الأولى، تتولى هيئات متخصصة الانفاق على الأنشطة الأخيرة: أي جميع الأنشطة غير الربحية أو التي يستحيل أن تنهض على أساس من الربح التجاري. تنبسط هذه الأنشطة في مروج واسعة للغاية من المجالات والمستويات التي تحقق خيراً عاماً، ومن بينها أنشطة حقوق الإنسان بالطبع.

إن عدداً قليلاً جداً من هذه الهيئات المانحة للمعونة لأنشطة الخير العام لها وجود في بلادنا. وهذه هي الهيئات التي تلجأ إليها منظمات حقوق الإنسان. والحصول على الدعم المالي أو الفني من هذه المؤسسات له قواعد معروفة عالمياً، منها مبدأ عدم التدخل في مضمون العمل، والمحاسبية والرقابة المالية الشفافية، ومبدأ الجدوى وفعالية التكلفة، الخ.

والغالبية من منظمات حقوق الإنسان تستند على نفس المبادئ المعمول بها في الدول المتقدمة. أي عدم جواز التدخل بأي صورة من الصور في مضمون النشاط على احترام قواعد الرقابة المالية والشفافية المحاسبية.

المشكلات الحقيقية

ومع ذلك، فإنه لا يمكن الادعاء بأن مسألة التمويل الأجنبي تحل من المشاكل، بما في ذلك احتمالات الفساد الشخصي.

كل ما نطرحه في السياق الحالي هو أن هذه المشاكل قابلة للحل في المدى المباشر، من خلال قواعد الشفافية المالية والرقابة المحاسبية. غير أن هذه الحلول بوسعها أن تقلل إلى أقصى حد ممكن من امكانية الفساد. أما المشاكل الأعمق فهي تلك المتعلقة بمستقبل منظمات حقوق الإنسان، ومؤسسات المجتمع المدني بصورة عامة.

فأقل ما يمكن قوله هو أن هذا المستقبل محاط بالغموض، من جانبين رئيسيين: الأول هو استحالة ضمان هذا المصدر الأجنبي في المدى الوسيط والطويل، والثاني هو إزدياد الطابع الريعي لمؤسسات المجتمع المدني، في ظل غياب احتمالات قوية للارتباط بين توليد التمويل والأنشطة الاجتماعية التي يستهدف هذا التمويل النهوض بها.

فأصل الأشياء هو أن يتطور المجتمع المدني نفسه بحيث يكون هيكله الفرعية الخاصة بتمويل الأنشطة غير الربحية بدءاً من الفنون والآداب، مروراً بالبحث العلمي الأساسي، وذهاباً إلى العمل التنموي والبيئي والإنساني الأهلي. لقد كان لدينا في العالم الإسلامي مؤسسة مخصصة لبعض هذه الأغراض. وهي مؤسسة الأوقاف. غير أن سيطرة الحكومات على هذه المؤسسة أهدر اغراضها أو على الأقل جرف مسارها إلى خدمة أهداف حكومية: مشروعه أو غير مشروعه من الناحيتين الاجتماعية والأخلاقية.

ومن ناحية ثانية، فإن أصل الأشياء هو أن أية حركة اجتماعية يجب - بالمعنى الواسع للكلمة - أن تولد مصادر تمويلها الخاصة بالارتباط مع الأنشطة والخدمات التي تنتجها.

وحتى اللحظة الراهنة، فإن حركة حقوق الإنسان ليس لديها حلول لهذه المعضلات. غير أن باب الاجتهاد في البحث حول هذا الحل ليس مغلقاً، وليس سبباً لليأس التام.

نظام الحزب الواحد في قالب تعددي

نظم مركز المساعدة القانونية لحقوق الإنسان ندوة في نوفمبر ١٩٩٦ حول القيود القانونية على حرية تكوين الأحزاب السياسية في مصر ومواقف أداء الأحزاب القائمة لوظائفها السياسية. شارك في الندوة لفيف من قيادات العمل السياسي وممثلي منظمات حقوق الإنسان.

انطلقت مداورات الندوة من محاور الدراسة التي كان قد أعدها للمركز عصام محمد حسن تحت عنوان "نظام الحزب الواحد في قالب تعددي" وتقع الدراسة في خمسة أقسام ناقشت موقع حرية تكوين الأحزاب في الشريعة الدولية والدستور المصري، والقيود القانونية على حرية تكوين الأحزاب بموجب القانون رقم ٤٠ لسنة ١٩٧٧ وتعديلاته، ودور لجنة شؤون الأحزاب والمحكمة الإدارية العليا في تحديد معالم الخريطة الحزبية في مصر، والقيود الواقعة على النشاط الحزبي وبخاصة الصحافة الحزبية، والدور الذي تسهم به الأحزاب في إدارة الشؤون العامة للبلاد من واقع المشاركة في المؤسسات التمثيلية، وخلصت الدراسة إلى عدد من النتائج الهامة من بينها:

أولاً: إن قانون الأحزاب بقيوده الغليظة التي تصادر عملياً حرية تكوين الأحزاب السياسية المستقلة كان نتاجاً لفلسفة وعقلية النظام الشمولي المستند على تقاليد التنظيم السياسي الواحد المستقرة منذ يوليو ١٩٥٢ وحتى نوفمبر ١٩٧٦.

ثانياً: إن نشأة الأحزاب من أعلى أدت إلى بناء أطر حزبية يغلب عليها التشوه وتفتقد إلى التأثير في الجماهير ولا تعبر عن رؤية أيديولوجية في حين حرمت قوى سياسية عريضة من حقها في تكوين أحزاب.

ثالثاً: إن القانون قد أتاح للجنة شؤون الأحزاب وهي لجنة شبه حكومية يهيمن الحزب الوطني على تشكيلها صلاحيات واسعة تكفل الوصاية الكاملة على تأسيس واستمرار الأحزاب الجديدة، أو علي قراراتها أو صحافتها وقد أدت هذه الصلاحيات التي رفضت اللجنة طلبات تأسيس ما لا يقل عن ٣٢ حزباً مستندة إلى شرط مستحيل وهو ضرورة تمييز برامج الحزب الجديد وسياساته عن الأحزاب القائمة.

رابعاً: إن اللجنة تضع مؤسسي الأحزاب في حيرة حقيقية فإذا شددت برامجها على التمسك بالدستور فإن ذلك في منهاج عمل اللجنة يعني أن هذه البرامج لا تأتي بجديد يميزها، وإذا ما تبنت تلك الأحزاب برامج تقتضي تعديل الدستور فإن اللجنة تعترض على تأسيسها لأنها خالفت الدستور.

خامساً: إن المعيار الحقيقي للحكم على التعددية لا ينطلق من النظر إلى عدد الأحزاب القائمة بل ينبغي أن يرتكز على مدى ما يتوفر للأحزاب من مقومات تؤمن لها أداء وطاقاتها، حيث أدت البنية القانونية المعادية لحرية الاجتماعات السلمية والرأي إلى حصر نطاق العمل الحزبي داخل مقر الأحزاب وصحفها.

سادساً: إن القيود القانونية على النشاط الحزبي من جانب، وهيمنة

الحزب الحاكم على إدارة الانتخابات العامة قوضت فرص الأحزاب في المشاركة وهو ما تخض عن الوجود الهامشي للأحزاب في البرلمان خاصة في ظل انتخابات عام ١٩٩٥ الأخيرة حيث لم تحصل الأحزاب المعارضة مجتمعة إلا على ١٣ مقعداً تشكل ٢,٩٪ من مجمل مقاعد البرلمان

وقد أبرزت المداورات النقاط التالية:

أن التحول للتعددية كان متأثراً بالأبعاد الدولية والعلاقة بين الليبرالية الاقتصادية والشمولية السياسية وضغوط المؤسسات الدولية لخلق مناخ موات للاستثمار في مصر.

أن هدف النظام من التعددية هو حصوله على الشرعية السياسية، ومن ثم فقد جاءت تعددية مقيدة تتسم بالتدرج وهيمنة السلطة التنفيذية، ووجود حزب مهيم كبير.

أن القيود على التعددية نوعان: أذعانية، تتمثل في عدم تعرض مبادئ الحزب مع الشريعة الإسلامية والمبادئ الاشتراكية وثورتي ٢٣ يوليو و ١٥ مايو

وثانيتها: تحكيمه أهمها شرط تميز برامج الأحزاب والقيود المرتبطة بالأمن القومي. وأشار إلى أن أهم شرطين هما عدم وجود أجنحة عسكرية، وعلنية مبادئ الحزب.

رفض قيام الأحزاب على أساس ديني إذا كانت تسمى لدولة ثيوقراطية، وتميز بين المواطنين. وأم القبول بالدولة المدنية لا يتعارض مع وجود أحزاب لها مرجعيتها الدينية.

وانتهت الندوة إلى أن القيود على تكوين الأحزاب السياسية قد أدت إلى تهيمش الأحزاب، بينما اصحاب الجماعات غير الشرعية أكثر اتساعاً.

الحق في التنمية - مبادرة جديدة

استطاعت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة خلال اجتماعاتها هذا العام أن تحقق خطوة هامة نحو تقريب وجهات النظر في تفسير الحق في التنمية.

كان مبدأ الحق في التنمية قد تعثر نتيجة التباين في تفسيرات الدول لهذا الحق، ما بين الدول النامية التي ركزت على الجانب الاقتصادي، وما بين الدول المتقدمة التي أكدت على أهمية الحقوق السياسية.

والحل الذي تم تبنيه بالإجماع يشير إلى الحاجة إلى إقامة علاقات اقتصادية متوازنة بين الدول، ولكنه في الوقت نفسه يحض الدول على دمج الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية في أنشطتها التنموية، الغاء مظاهر التمييز، وتأكيد دور المشاركة الشعبية في صنع القرارات.

هذا التفسير الجديد للحق في التنمية سيكون عليه أن ينتظر حتى يتضح ما إذا كانت الجمعية العامة للأمم المتحدة ستسانده أم سيتجدد الخلاف حوله مرة أخرى.

الأوامر العسكرية ومصير القانون المدني

الامر العسكري الذي اصدره السيد رئيس الوزراء بوصفه نائباً عن الحاكم العسكري بموجب قانون الطوارئ استهدف تنظيم قواعد البناء وتشديد العقوبات على مخالفيها في اعقاب كارثة سقوط احدى العمارات بضاحية مصر الجديدة، افضى الى إثارة كثير من الجدل حول استخدام الأوامر العسكرية فى تنظيم شئون مدنية وهو الأمر الذى يعكس فى نظر البعض النزوع الى عسكرة المجتمع المصرى ومحاولة لخلق نوع من التأييد الشعبى لقانون الطوارئ الذى يمنح السلطة التنفيذية الحق فى اصدار تشريعات تحت مسمى الأوامر العسكرية مقتتة بذلك على دور المؤسسة التشريعية المنوط بها اصدار مثل هذه التشريعات من خلال القانون المدنى المعنى بتنظيم العلاقات المدنية وتوفير سبل الاستقرار لها.

كما يثير المخاوف كذلك لجوء الحكومة للتوسع فى اصدار الأوامر العسكرية، فالأمر العسكرى الأخير يعد السابع منذ تشكيل حكومة الجنزورى فى يناير ١٩٩٦. وقد اقتصت ثلاثة من هذه الأوامر بشئون ذات طابع مدنى صرف، حيث استهدف أولها تجريم تجريف الاراضى الزراعية، وحظر الثانى اقامة أية منشآت صناعية داخل الاحياء السكنية. ويعنى هذا التوسع تهميش دور السلطة التشريعية الأمر الذى يهدر مبادئ الفصل بين السلطات ويهدد البنيان الدستورى للدولة.

آلية استثنائية

كان هذا الجدل وهذه المخاوف هو محور الأسمية التى نظمها مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان بصالحون ابن رشد فى ١٩٩٦/١١/٢٥ بعنوان «التوسع فى الأوامر العسكرية ومصير القانون المدنى». وقد دعى اليها عدد من المتخصصين والمهتمين وقد استهلها د. محمد السيد سعيد الذى ادار الجلسة مشيراً الى ان موضوع اصدار اوامر عسكرية فيما يتصل بمخالفات البناء يحظى باهتمام مزدوج من وجهة نظر حقوق الانسان، حيث يتعلق بأهم الحقوق على الاطلاق، وهو الحق فى الحياة، وبإسبب ضمانات الحق فى الحياة هو الحق فى السكن، وبالتالي فإن مخالفات البناء التى نراها على نطاق واسع فى الأونة الأخيرة تعتبر انتهاكا خطيرا للحق فى الحياة، وانتهاكا لحق السكن الصحى والبيئة الصحية، المنصوص عليهما فى العهد الدولى للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وهو من

مبدأ: تنظيم الحياة المدنية
مبدأ: الأمر العسكري يجسد
مبدأ: الشعب المصرى اجله
مبدأ: الخلل يكمن فى النظر

جانب آخر يثير الاهتمام بضرورة أن تتطور البلاد فى اتجاه يتماشى مع فلسفة القانون الدولى لحقوق الانسان، ومع مبدأ حكم القانون والمؤسسات بصورة عامة، وبالتالي فان استخدام آلية الأمر العسكرى المعتمدة على استمرار قانون الطوارئ هو أمر خطير، خاصة فيما يتصل بقلب فكره المدنى، فالعسكرى متناقض مع قلب فكرة المدنى لانه ليس اخص من تنظيم عمليات البناء باعتبارها بالضرورة عملية مدنية، ورغم الاقرار بأن مخالفات البناء يمكن ان تؤدى الى انتهاكات خطيرة لحقوق الانسان، إلا أن ذلك لا يقدم مسوغا لانتهاج آلية غير قانونية، ولا تتفق مع آلية حكم القانون ومؤسساته ومع فلسفة روح القانون، ومع حق الانسان المصرى فى الخضوع الى القاضى الطبيعى المدنى فالمعضلة الاصطناعية هذه مفبركة تاريخيا بمعنى انها اعتراف على عجز النظام السياسى الذى يستند على آلية استثنائية لتنظيم ما هو غير استثنائى، وما هو فى صلب الحياة.

واضاف محمد السيد سعيد ان الاعتماد على الامر العسكرى يعنى انه من المنتظر ان يستمر قانون الطوارئ للأبد وهو أمر مخالف للعقل، باعتباره قانونا استثنائيا تفرضه ظروف طارئة، وبالتالي فهو مؤقت ومشروط زمنيا وظرفيا، كما اشار الى أن الأمر العسكرى الأخير يأتى على الرغم من وجوده، قانوناً بالفعل لتنظيم البناء، وعلى الرغم من ان التجربة اثبتت فشل العديد من الأوامر العسكرية فى تحقيق جداولها. مشيراً الى ان الحكومة تعتقد انها بتبليغ العقوبة أو اصدار قوانين جديدة تؤدى بذلك دورها وتخلق نوعا من الاحساس الزائف لدى المواطنين بأنها قد أدت ما عليها وانتهى الأمر وهو ما يخالف الواقع، لأن الإدارة التشريعية فى جميع الاحوال يجب أن يرافقها ان لم يكن يسبقها أدوات اصلاحية اخرى تتعلق بالنواحي الاجتماعية والاقتصادية والثقافية.

مبدأ: خلال الأوامر العسكرية دليل عجز النظام السياسي
مبدأ: أحد مظاهر الخلل التشريعي
مبدأ: التحايل على اي قانون طالما لا يستتبع الاحتجاج عليه
مبدأ: النظام السياسي والاجتمعي الذي يصل بالحاكم الى إصدار أمر عسكري

واضاف د. سعيد بأن هذه القضية وثيقة الصلة بأسلوب اتخاذ القرار فى مصر مشيراً الى انه من غير المعقول ان كل حادثة تقع يصدر لها قانون خاص، وهو ما يهمل جوانب أخرى من الكوارث الفرعية التى تحدث.. بالاضافة الى أن هناك إهمالاً تاماً للشروط الاقتصادية والاجتماعية والصحية والدينية التى يجب أخذها فى الاعتبار عند وضع قانون للبناء، وبمعنى ما فان اصدار أمر عسكري، أو اصدار قانون دون دراسة كافية لجميع المشكلات فى القانون السابق يعتبر اسلوباً جزافياً فى التعامل مع قضية على صلة وثيقة بالسياسة العامة لضمان حق كل انسان فى أن يكون له سكن خاص.

وأوضح اسماعيل صبرى أن القضية ليست الأمر العسكرى الأخير وحده فالمشكلة الكبرى ان مصر عاشت طوال حياتها تحت سلطة مركزية، وقد انعكست هذه المركزية فى ايمان الشعب بتقديس السلطة المركزية، وتقديس رئيس الدولة أيا كان والاتجاه المباشر له باعتباره مسئولاً عن كل شىء، ومطالبته بحل كل شىء، كما اقترن بذلك ايضا خبرة الشعب المصرى فى التحايل على القانون، وفى جميع الدول الديمقراطية عندما يكون هناك مشروع قانون جديد والشعب غير راض عنه ينظم مظاهرات ويرسل احتجاجات واضرابات، ولكن إذا صدر القانون التزم به الجميع، ولكن فى مصر بوسع الحكومة ان تسن أى قانون سىء بدون احتجاج فعلى، ولكن فور صدوره يتم التحايل عليه، واضاف المتحدث بأن هذه الآلية تعنى اختفاء دور القانون بالمعنى العصرى، باعتبار مجموعة من القواعد التى تمكن الافراد والجماعات من ممارسة حقوقهم بشكل متسق لا يضر بغيره من افراد المجتمع ويصون المجتمع ككل. واضاف ان هذا المعنى مجهول لدينا ومهنة القانون غير معترف بها فى المجتمع المصرى. كما ان هناك تراجعاً فى استخدام القانون والرجوع الى اهله فى تنظيم العلاقات القانونية وهو ما نتج عنه نتائج خطيرة تمثلت فى قلة اقبال

المتفوقين على دراسة القانون، وتراجع مستوى التدريس بكلية الحقوق و انتشار الجهل بالقانون بين المشتغلين من محامين ورجال نيابة وقضاء والصمت على اوضاع قانونية جائرة على الرغم من مخالفتها للدستور كقانون الجمعيات.

أزمة مجتمعية

واستهل د. ميلاد حنا مداخلته بالاشارة الى ان العيب ليس فى الامر العسكرى ولكن فى النظام السياسى والاجتمعي الذى يصل بالحاكم الى اصدار أمر عسكري.

ففى ظل أزمة مجتمعية ورأى عام ثائر يجد الحاكم نفسه مضطرا لاصدار أمر عسكري، ومن ثم فنحن نجد ان الاطار التشريعى غير منضبط، فالمسألة ليست انهيار عمارة، بل انهيار عمارة فى هذا الوقت، بهذه الظروف، هو تعبير وتجسيد لخلل كبير فى بنية المجتمع والاقتصاد والقانون والاخلاقيات العامة والمفاهيم ونظام الحاكم المحلى، أى ان هناك خللا مجتمعيًا يحتاج الى اصلاح فى جميع مناهجه شيئاً فشيئاً، وهو ما قد يؤدي مع الزمن لأن يصوب الخلل قبل أن ينهار المجتمع ذاته وليس عمارة فقط... واعرب د. ميلاد حنا عن اعتقاده بأن اللحظة مواتية لتوسيع هامش الحريات لأن يتحرك المثقفون بوعى ويفهم أكثر فى اتجاه التصحيح الذاتى، بحيث تصحح آلية النظام شيئاً فشيئاً وهو ما يجعل البنية كلها تتحسن، ومن ثم تبتكر آليات للمواجهة، وترتفع الاصوات التى تنادى بالحريات وحل الأزمات.

هذا كما جاءت مداخلات العصور لتؤكد على:-

ان المشكلة ليس سقوط عمارة، ولا يجوز اصلاح الامر الواقع بأمر عسكري فعندما يكون هناك خطأ أو قصور فى القانون يتم مناقشته وتصحيحه من خلال القانون المدنى، ومن غير المقبول التعامل فى مثل هذه الامور عن طريق الأوامر العسكرية.

ان هناك خللا خطيرا فى البناء الاقتصادى والاجتماعى.. والسياسى للدولة، وقد نتج هذا الخلل تراكمات عديدة على مر السنين، وافضى الى سلسلة من التشريعات المتناقضة، كما ان كثرة التشريعات تجعل من المتسحيل على المشتغلين بالقانون الالمام بكل ما صدر من التشريعات واضاف انه من الغريب ان تحل قضية من قضايا البناء بأمر عسكري يشدد العقوبات بدون حل المشكلة الرئيسية وهى مشكلة الاسكان، وترك عدد من القضايا المعلقة مثل العلاقة بين المالك والمستأجر.

الدورة التدريبية الاولى على «الابداع وحقوق الانسان»

عقد مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان بالتعاون مع السفارة الهولندية بالقاهرة دورته التدريبية الاولى «الابداع وحقوق الانسان» ضمن اطار برنامج «تعليم حقوق الانسان عبر الفنون والآداب» وذلك في الفترة ١٤ - ٢٠ سبتمبر ١٩٩٦.

اشرف على الدورة المخرج سيد سعيد، وشارك في الدورة ٢٩ دارسا من مختلف مجالات الإبداع، كان توزيعهم كالتالي:

١٠ مخرجين سينمائيين، ٣ مخرجين مسرحيين، ٣ مخرجين تليفزيونيين، ٣ فنانين تشكيليين، ٢ ناقدان فنيان، موسيقيان، طالبان من معهد السينما، ١ باحث فني، ١ مصور سينمائي، ١ سكرتير ممثل.

شمل برنامج الدورة ٢٣ محاضرة حاضر فيها صفة من رجال الفكر والفن، وتم عرض ١٥ فيلماً «تسجيلاً ورواياً» ساهم في الإمداد بها هيئة أميديست الأمريكية، اليونيسيف، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، المركز القومي للسينما، أ. توفيق صالح، أ. نبيلة لطفى، أ. عطيات الابنوبى، د. محمد كامل القليوبى، د. عادل أبو زهرة. وذلك بالإضافة الى افلام بعض الدارسين المشاركين في الدورة.

كما تم توزيع عدد من المطبوعات ذات الصلة بحقوق الانسان على الدارسين بلغ عددها ٥٦ مطبوعة ما بين كتاب ومجلة ونشرة وتقرير صادرة عن اللجنة الدولية للصليب الأحمر، اليونيسيف، منظمة العمل الدولية، مكتب اعلام الأمم المتحدة، المنظمة المصرية لحقوق الانسان، المنظمة العربية لحقوق الانسان، المنظمة اليمنية للدفاع عن حقوق الانسان والحريات الديمقراطية، المجلس القومي للطفولة والأمومة، مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان، مركز

برنامج الدورة

- ١- الأسس الفلسفية والأخلاقية لحقوق الانسان
 - ٢- المواثيق الدولية والإقليمية لحقوق الانسان
 - ٣- النظام الدولي الجديد بين عولة الثقافة وحقوق الاتصال والمعرفة
 - ٤- عالمية حقوق الانسان والخصوصية الثقافية
 - ٥- الاتجاهات التعصبية
 - ٦- سيكولوجية القهر والتربية علي التحرير
 - ٧- التربية الجمالية حق من حقوق الانسان
 - ٨- صورة العدو في الثقافة
 - ٩- المسرح وحقوق الانسان
 - ١٠- الانسان المصري في افلام توفيق صالح
 - ١١- حقوق الانسان في الثقافة والفنون الشعبية
- د. محمد السيد سعيد، نائب مدير مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالاهرام - مستشار البحوث بمركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان
- د. حسن نافع، أستاذ العلوم السياسية بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية جامعة القاهرة
- د. حصاد إبراهيم، أستاذ بكلية الاعلام جامعة القاهرة
- أ. نبيل عبد الفتاح، رئيس الرحدة الاجتماعية بمركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالاهرام
- د. محمد السيد سعيد، د.حسي الرخاوي، أستاذ الطب النفسي بجامعة القاهرة
- د. عادل أبو زهرة، أستاذ وباحث في العلوم السلوكية بجامعة الاسكندرية
- د. مراد وهبه، كاتب ومفكر مصري بارز - أستاذ غير متفرغ للفلسفة بجامعة عين شمس
- د. حسين عبد القادر، كاتب ومخرج مسرحي وأستاذ علم النفس جامعة المنصورة
- المخرج توفيق صالح احد رواد السينما المصرية
- أ. عبد الحميد حواس باحث متخصص في الثقافة والفنون الشعبية
- ١٢- تطور التعبير الانساني عبر الفنون وحرية الفنان في التعبير
- ١٣- حقوق الإنسان في مختارات من الأدب الأفريقي
- ١٤- صورة المرأة العربية في السينما والتلفزيون
- ١٥- حرية الفكر والضمير والمعتقد
- ١٦- حقوق الانسان كمجال للسينما التسجيلية
- ١٧- المهمشين والأقليات في السينما
- ١٨- المذاهب الفنية وحقوق الانسان
- ١٩- مداخل تحسين حركة حقوق الانسان
- ٢٠- حقوق الطفل والإبداع
- ٢١- المحرمات الثقافية والإبداع
- ٢٢- الجهود الدولية للمساندة الإنسانية (اليونيسيف - مفوضية اللاجئين - الصليب الأحمر)
- ٢٣- دور الفنانين في تعزيز حقوق الانسان
- د. عادل أبو زهرة، د. هدي الصدة، أستاذ الادب الانجليزي جامعة القاهرة
- أ. ماجدة موريس، ناقدة سينمائية
- أ. بهي الدين حسن، مدير مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان
- أ. عطيات الابنوبى، مخرجة أفلام تسجيلية
- د. محمد كامل القليوبى، مخرج سينمائي - رئيس قسم السيناريو بالمعهد العالي للسينما
- د. صلاح قصوة عميد المعهد العالي للنقد الفني
- سيد سعيد، مخرج سينمائي ومنسق الدورة بمركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان
- عصام علي، أمين عام جمعية التنوير الصغيرة ومنسق الشبكة المصرية لجماعات حقوق الطفل
- د. مراد وهبه
- مجموعة ممثلة لهذه المنظمات
- سيد سعيد.

الصعيد أكثر استجابة!

تتبعك بالضرورة على الاطفال. ومن ثم كان لابد من تعديل البرنامج ليتواءم مع الواقع المعاش. ولذلك فقد سعت التدريبات الى محاولة غرس قيم المساواة وعدم التمييز وقيم النظافة.. الخ في اطار الواقع ومشاكله.

ولاحظت المتحدثة ان استجابة الاسر في الصعيد كانت عالية، - مقارنة بالقاهرة - فهي تعي فقرها ومشاكلها، ومن ثم تسعى لتحسين واقعها وبالتالي تحرص على تعليم ابنائها

نظم مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان في ١٩٩٦/١٢/٢٤ محاضرة حول تعليم حقوق الانسان. القتها وفاء عطية مسئولة تعليم حقوق الانسان بفرع منظمة العفو الدولية بمصر. تركزت المحاضرة حول الخبرات المستخلصة من المشروع الذي شاركت فيه المتحدثة في تعليم حقوق الانسان في مدارس الصعيد والاسكندرية.

أوضحت وفاء عطية أن المشروع كان موجها لتلاميذ المرحلة الابتدائية والاعدادية، إلا أنه لا يتعامل فقط مع التلاميذ، بل ايضا مع المدرس الذي يفترض أن يلعب دوراً هاماً في هذا المشروع. ومن ثم فقد عقدت ورش عمل للمدرسين لتعريفهم بحقوق الانسان وشرح التدريبات التي سيقومون بعملها مع التلاميذ، والتي يتم من خلالها التعرف على ميول الطفل وقدراته ووزع القيم الانسانية فيه وتطوير بعض سلوكياته. كما استهدفت هذه الورش تغيير انماط تعامل المدرس مع التلميذ وبخاصة فيما يتعلق بالثواب والعقاب واستبدال عقوبة الضرب بعقوبات أخرى. وبالنظر لأن دور الاسرة لا ينفصل عن دور المدرسة، فقد وضع المشروع في اعتباره عقد لقاءات متعددة مع الاسر وأولياء الأمور.

واضافت المتحدثة ان المشروع يهدف الى جانب تعليم حقوق الانسان، الي تنمية شخصية الطفل وحثه على الحوار وتمكينه من التعبير عن نفسه بحرية وتمكينه كذلك من التعامل مع الواقع ورصد مشكلاته والعمل على ايجاد حلول لها.

واشارت وفاء عطية الى أن التجارب مع المشروع كان محدودا بالاسكندرية واقتصر تقريبا على المدارس الفرنسية، على حين أن التجربة في الصعيد كان لها طابع خاص حيث لا يمكن تجاهل واقع ومشاكل الصعيد التي

ثلاثة أفلام في

نادي سينما حقوق الانسان

في اطار البرنامج الذي تبناه مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان لتعليم حقوق الانسان عن طريق الفنون والأدب، بدأ نادي سينما حقوق الانسان بالمركز نشاطه من خلال ثلاث امسيات فنية عرضت خلالها ثلاثة افلام روائية طويلة.

وتستهدف هذه الامسيات دراسة الاعمال الابداعية من منظور حقوق الانسان والتعرف على المؤشرات الكمية والكيفية لحضور هذه الحقوق أو غيابها في المجتمع المصري والعربي من اجل استخلاص توجهات ابداعية مناصرة لحقوق الانسان. ولذلك فقد حرص المركز في هذه الامسيات على عقد ندوة فكرية عقب عرض كل فيلم. وقد خصصت الأمسية الأولى لفيلم «الباب المفتوح» من تأليف د. لطيفة الزيات

وأخراج هنرى بركات. وقام بالتعليق على الفيلم الناقدة السينمائية مي التلمساني، د. سامية محرز استاذة الأدب الانجليزي بالجامعة الامريكية. كما عرض في الامسية الثانية فيلم «البريء» من تأليف وحيد حامد وأخراج عاطف الطيب، وشارك في مناقشة الفيلم د. عاطف احمد الكاتب والطبيب النفسي، د. محمد كامل القليوبى المخرج السينمائي ورئيس قسم السيناريو بالمعهد العالي للسينما. وتناولت الأمسية الثالثة فيلم «الجوع» وقد شارك في التعليق عليه د. محمود عبد الفضيل استاذ الاقتصاد بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ود. يحيى عزمى وكيل المعهد العالي للسينما.

المخيم الافريقي

شارك مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان في أعمال المخيم الافريقي السنوي الثاني في الفترة من ٢٠ أكتوبر الى ٨ نوفمبر ١٩٩٦، الذي استضافته زيمبابوي واستهدفت جمع نشطاء حقوق الانسان وتعريفهم بالآليات الدولية لحركة حقوق الانسان.

وينظم هذا المخيم سنويا تحت اشراف مركز جنوب افريقيا لحقوق الانسان والمركز النرويجي لحقوق الانسان بالإضافة الى بعض منظمات الدولة المضيفة للمخيم، حيث شاركت عدد من المنظمات في زيمبابوي هي: اللجنة الكاثوليكية للعدالة والسلام، ومجلس الكنائس الزيمبابوي، ولجنة العدالة والسلام والمصالحة.

وقد ناقش المخيم ثلاثة محاور رئيسية ناقش اولها اشكاليات حركة حقوق الانسان وعلاقتها بالمنظمات الدولية، تطرق خلالها الى قضية الخصوصية وعالمية حقوق الانسان والاسس الفلسفية والتاريخية والاخلاقية لحقوق الانسان، ودور الأمم المتحدة في حماية حركة حقوق الانسان، من خلال العلاقة بين الامم المتحدة والمنظمات غير الحكومية.

وتضمن المحور الثاني الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والذي تناول فيه الحق في التنمية، وحقوق الطفل، وحقوق المرأة واللاجئين.

أما المحور الثالث فقد تركز حول - أوضاع حقوق الانسان في افريقيا - والمعوقات التي تحد من حركة حقوق الانسان في افريقيا وبخاصة في ظل وجود العديد من الثقافات المختلفة وهو ما يضع صعوبات شديدة امام نشر مبادئ حقوق الانسان دون الامام بهذه الثقافات، ويظهر هذا جليا في منطقتي شمال افريقيا والصحراء الافريقية، حيث تعاني المنطقتان من التحيز ضد المرأة، والامية والفقر، وتجدر أن بعض المفاهيم الريفية السائدة في دور الأمن هي تأصيل للتمييز ضد المرأة في شمال افريقيا، على حين تلعب التقاليد السائدة لدى الجماعات العرقية الدور الأكبر في تأصيل هذا التمييز.

كما تطرقت المناقشات الى الآثار الناجمة عن العنصرية الناتجة من فترة الاستعمار والتي تمثلت في الصحراء الافريقية في وجود بعض الافليات البيضاء التي لم تنصهر في المجتمعات الافريقية وتمارس نوعا من السيطرة والعنصرية ضد السود.

وقد تناول المخيم ايضا عدد من القضايا التي تهم منظمات حقوق الانسان مثل الفساد الحكومي وغير الحكومي، والضغط الحكومي على نشطاء حقوق الانسان والمنظمات والهيمنة الغربية واهمية دور الاسرة والمجتمع في تفعيل حركة حقوق الانسان.

ليلى ماهر

قناة تليفزيونية لحقوق الانسان

متخصصة في نشر ثقافة حقوق الانسان، باستخدام شتى ألوان الفنون، ونقل برامجها عبر الاقمار الصناعية. وأوضح أن الوضع الامثل بالطبع هو التفكير بقناة خاصة بكل منطقة، تخاطب سكانها بلغتهم وثقافتهم. وهذا قد يتطلب اعادة نظرة شاملة في الموارد العالمية المخصصة لتعليم حقوق الانسان ونشر ثقافتها.

وأشار أخيرا، إلى أنه ينبغي النظر لهذا المدخل في تناول قضية تعليم حقوق الانسان باعتباره جزءا من استراتيجية اشمل تقوم على مخاطبة المجتمع ككل من أسفل الى أعلى. وفي هذا الاطار فإن هناك عددا من السبل المساعدة التي يمكن أن تتضافر لتحقيق أهداف هذه الاستراتيجية.

١- منح الأولوية في برنامج تعليم حقوق الإنسان للفئات الوسيطة الأقدر على حمل رسالة حقوق الانسان الى أوسع قطاعات المجتمع «كرجال الدين والفنانين والمدرسين والصحفيين... الخ». وتصميم دورات تدريبية خاصة تناسب كل فئة منهم.

٢- العمل على تعزيز حساسية مؤسسات المجتمع المدني في الأوساط الشعبية لقضايا حقوق الانسان.

٣- العمل على ادخال مادة حقوق الانسان في مناهج التعليم، ولكن ربما يكون أكثر أهمية العمل أيضا على تنقية المقررات التعليمية ذاتها من المفاهيم المنافية لحقوق الانسان.

٤- العمل على تعزيز حساسية مختلف التيارات السياسية لقضايا حقوق الانسان.

٥- إدارة حوار مع المؤسسات الدينية بهدف تعزيز حساسيتها لقضايا حقوق الانسان، والاجتهاد في تقديم حلول ابداعية للتناقضات المحتملة الكامنة في كل ثقافة مع قيم حقوق الانسان.

افتتح المؤتمر أيا لاسو المفوض السامي لحقوق الانسان بالأمم المتحدة، وشارك فيه عدد من خبراء تعليم حقوق الانسان في دول الاتحاد الأيوبي وشرق ووسط أوروبا، ومن الدول العربية شارك رضا التليلي «تونس» عضو لجنة التنمية الثقافية باليونيسكو، ومصطفى مهدي «الجزائر» رئيس كرسى اليونسكو بجامعة وهران.

اقترح بهي الدين حسن مدير مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان انشاء قناة تليفزيونية متخصصة في نشر ثقافة حقوق الانسان، قدم ذلك الاقتراح خلال تعليقه على خطة عمل الأمم المتحدة لقضية تعليم حقوق الانسان والذي كان موضوع المناقشة في مؤتمر «حقوق الانسان كمرتكز سياسي للوعي الديمقراطي» والذي نظمته مؤسسة Ius

Primi Viri في روما في يونيو الماضي. تناول تعليق بهي الدين مشكلة الاستراتيجيات التقليدية السائدة لتعليم حقوق الانسان، والقائمة على اعادة شرح وتبسيط القانون الدولي لحقوق الانسان بمعزل عن البيئة الثقافية والسياسية والاجتماعية، وأشار في هذا الاطار الى أن خطة عمل الأمم المتحدة لعقد تعليم حقوق الانسان تركز هذا التوجه. وأشار في هذا الاطار الى أنه ليس هناك أداة افضل للقيام بهذه المهمة من الفن والأدب بقدراتهما الفذة على النفاذ الى كوامن النفس البشرية بون مواظ جافة، ومخاطبة عقول البشر بطريقة تنطلق من ميراثهم الثقافي، والوصول حتى الى الأميين منهم، وهو ما يتطلب من المؤسسات المعنية بتعليم حقوق الانسان أن ترعى برامج وأنشطة خاصة توظف الفن والأدب في مجال حقوق الانسان.

وأكد بهي على أنه إذا كان أحد لا يجادل في عالمية رسالة حقوق الانسان، فإن هذا لا يعني بالضرورة أن يكون الانتاج الفني والأدبي الحامل للرسالة عالميا أو مركزيا، فليس هناك ما هو أقدر على الانطلاق من «حياة الناس اليومية»، وتأسيس رسالة حقوق الانسان فيها من الانتاج الفني المحلي، الأقدر على أخذ المعطيات اليومية المعاشة بعين الاعتبار.

وأشار في هذا الاطار الى ما تدعو اليه الفقرة ٨١ من خطة عمل الأمم المتحدة، والتي تحت في قسمها الاعلامي على زيادة انتاجه من المواد التعليمية الاذاعية والتليفزيونية الخاصة بتعليم حقوق الانسان، وهو خطوة طيبة في هذا المجال، حيث يمكن أن تلعب هذه المواد دورا هاما في تغطية النقص في الانتاج المحلي، فضلا عن كونها نموذجا للمبدعين المحليين.

واقترح بهي ضرورة التفكير في اطار عقد الامم المتحدة لتعليم حقوق الانسان بانشاء قناة تليفزيونية